الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية
قسنطينة
الرقم التسلسلي:.....
رقم التسجيل:.....

كلية أصول الدين
قسم: العقيدة ومقارنة الأديان
تخصص: مقارنة الأديان

التعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم

-دراسة موضوعية تحليلية-

مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماجستير في مقارنة الأديان تخصص حوار الأديان

إعداد الطالب:
حارش عبد الحق

إشراف الدكتور:
طيبات لمير

لجنة المناقشـــــة

الاسم واللقب	الرتبة العلميّة	الجامعة الأصليّة	الصّفة
د.كمال معزي	أستاذ محاضر	جامعة الأمير عبد القادر-قسنطينة	رئيسا
أ.د.طيبات لمير	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر-قسنطينة	مشرفا
د.رمضان يخلف	أستاذ محاضر -أ-	جامعة الأمير عبد القادر-قسنطينة	عضوا
د.حايفي مسعود	أستاذ محاضر -أ-	جامعة الأمير عبد القادر-قسنطينة	عضوا

السنـــــة الـــجامعية: 1433-1434هـ/2012-2013م

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ٱلَّذِى لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ۖ فَـَٔامِنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِ ٱلنَّبِىِّ ٱلْأُمِّىِّ ٱلَّذِى يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَكَلِمَٰتِهِۦ وَٱتَّبِعُوهُ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٨﴾ ﴾ الأعراف: ١٥٨

قَالَ تَعَالَىٰ:

﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴿٦٤﴾ ﴾ آل عمران: ٦٤

الإهداء

إلى الوالدين الكريمين و أعمامي إخوتي ...
إلى زوجتي التي حملت معي هم البحث...
إلى كل من علمنا وربانا...
إلى كل مسلم وغير مسلم جعل الحوار منهجه والحق مطلبه ...
أهدي هذا العمل ،راجيا من الله عزّوجلّ أن يكون خالصا لوجهه الكريم وأن يجعله في ميزان حسناتي إنه على كل شيء قدير.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

شكر وتقدير

أحمدك إلهي كما ينبغي لجلال وجهك وعظيم سلطانك وأصلي وأسلم على خاتم الأنبياء والمرسلين محمد بن عبد الله عليه أفضل الصلوات وأزكى التسليم وبعد...

أتقدم بخالص الشكر والتقدير إلى :

الدكتور لمير طيباتي لقبوله الإشراف على هذا البحث،وعلى ملاحظاته الدقيقة والقيمة.

إلى كافة أساتذتي الأفاضل ،على ماقدموه لنا من نصح وإرشاد .

إلى جميع عمال مكتبة الأمير عبد القادر على ماقدموه لي من خدمات.

إلى كل من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذا البحث.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المـــقـــدمـــة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المـــقـدمـــة

إنّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ،ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ،ومن سيئات أعمالنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلاهادي له وأشهد أن لاإله إلاّ الله وحده لاشـــريك لـــه، وأشهدأنّ محمدا عبده ورسوله ،أمّا بعد:

يعد موضوع التّعايش من أهم المواضيع التي احتلت مساحة كـــبيرة في حجـــم الدّراســـات والكتابات والبحوث الفكرية والثقافية والسياسية والدّينية في الآونة الأخيرة ،بعد ظهور العولمـــة وانفجار المعلوماتية التيكنولوجية الكبرى و انتشاروسائل الإعلام السريعة ،فأصبح العالم عبارة عن قرية، حيث أضحت الاختلافات بين الناس على قدرواضح من التّباين يجعل أسئلة تطرح حـــول هذا الوضع الذّي تؤول إليه، ونعيشه بتفاصيله الدّقيقة التي تؤكد لنا أنّ الاختلافات بين البـــشر ليست سنة كونية فقط،وإنّما معادلة تحتاج إلى حكمة،وسعة معرفة كي نـــتمكن مـــن فهمهـــا والتّعامل معها ،من منطلق أنّنا نعيش في أرض واحدة على اختلاف الأعراق والأجناس والمذاهب والأديان، وهذا العيش يحتاج لكي يثمر فهم الذّات، وبالتّالي فهم الآخر.

ولقد سعت الأمم والشّعوب في تحديد مفهوم التّعايش مع المخالفين على حسب مـــصادرها الدّينية وقوانينها السّياسية؛ بهدف معايشتهم وقبولهم ،ولاشك أن مصادر التّعايش مـــع أتبـــاع الأديان لدى المسلمين كثيرة وأصيلة وأعظمها بلا ريب القرآن الكريم الذي بـــين لنـــا طـــرق معايشتهم ومحاورتهم،ومن هذا المنطلق جاءت هذه الدّراسة الموسومة بـــ:"**التعايش مـــع أتبـــاع الأديان في القرآن الكريم**"؛ والتي عبارة عن عرض لأهم المبادئ والأسس التي جعلها القـــرآن قواعد لبناء وحماية مبدأ التعايش داخل المجتمعات.

و تكمن أهمية هذا الموضوع في جدته، وقلة المصادر المفردة فيـــه مـــن خـــلال القـــرآن الكريم،حيث لانجد دراسة كاملة وشاملة له في حدود اطلاعي، وفـــق الاصـــطلاحات الحديثـــة المتداولة،وكذلك غياب العمق الفكري ،والمفهوم العلمي لحوار الأديان، والتّعايش مـــع أتبـــاع الأديان لدى كثير من المثقفين والمتعلمين، مع كثرة تـــردد هـــذه المـــصطلحات في المحاضـــرات والنّدوات والكتابات والمجلات والرّسائل،ووسائل الإعلام بصفة عامة،كما أن أحـــداث الواقـــع تدعو وبشكل ملح لبيان مفهوم وواقع التّعايش مع أتباع الأديان في ظل دولة المواطنة كما هـــو

معروف اليوم ،كما تكتسب الدّراسة أهميتها من خلال الموضوع الذّي تناقشه ودوره في بنـــاء المجتمعات الإنسانية، كماتأتي هذه الدّراسة من باب الإضافة الإثرائية للموضوع .

ومن خلال هذا المنطلق يمكن طرح الإشكالية الرئيسة للموضوع، وهي:

كيف أصل القرآن الكريم التّعايش مع أتباع الأديان ؟.

ويتفرع عن الإشكال الرّئيس عدة أسئلة فرعية:

- ماهو أصل علاقة المسلمين بغيرهم من أتباع الأديان ؟.
- وماهي الأسس والمبادئ التي أُسس عليها التّعايش؟.
- ماهي الآليات التي استعملها القرآن الكريم للتّواصل والتّعايش مع المخالفين ؟.
- وماهي مظاهر التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن والأسباب المؤثرة فيه سلبا ؟.

كما يمكن حصر مجموعة من الأسباب التي دفعتني إلى اختيار هذا الموضوع، منها:

أ)-أسباب ذاتية:

- تزويد مكتبة ودوريات الدّراسات الدّينية المقارنة بمثل هذه المواضيع الحديثة.
- محاولة الإتيان بالمواضيع والدّراسات التي تتسم بالطرح الجاد والتّماشي مع الواقع .
- رغبة الباحث الجامحة في فهم أسس ومبادئ التّعايش مع أتباع الأديان من مـــصدرصحيح ومتعال وهو القرآن الكريم.

أ)- أسباب موضوعية :

- موضوع يعالج أهم القضايا في هذا العصر.
- محورية الموضوع كونه يدخل في الإطار العام للتّخصص والذي يحتاج هو كذلك إلى المزيد من الدّراسات.

– ندرة الدّراسات والبحوث الأكاديمية المتخصصة التي تتحدث عن موضوع التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم.

– غياب دراسات وافية وشافية لموضوع التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم ،ومن ثمّ فإنّ دراسة الموضوع في القرآن ستغطي ولو جزئيا هذا النّقص– في نظر ي–،وسنتمكن من معرفة مبادئ وأسس التّعايش مع المخالفين التي أصلها القرآن وأبانها.

– الصّورة النّمطية السّلبية من جانب المسلمين وغيرالمسلمين عن حقيقة الأديان وأتباعهم، هومادفعني إلى البحث لمعرفة أسبابها وكشف حقائقها وحلولها.

كماتسعى هذه الدّراسة الى تحقيق جملة من الأهداف،منها:

– يحاول البحث إزالة الإشكال في المفاهيم، من خلال إظهار المفهوم الصحيح للتّعايش والتّسامح والحوارمع أتباع الأديان .

– توعية المسلم وتفهيمه بهذا الموضوع الكبير والخطير.

– المساهمة ولو بشكل يسير في ترشيد بعض الآراء الفكرية الإسلامية الرّافضة لفكرة الحوار والتّعايش مع أتباع الأديان،ذلك أنّ الحوار والتّعايش لايعني الانسلاخ والذّوبان في الآخر، والتّسليم والخضوع لآرائه بقدر مايعني كشف وبيان الحقيقة والدّفاع عنها بما يواكب ويتماشى وواقع العصر.

– إظهار حقيقة التّعايش في القرآن الكريم ورد شبهات الطّاعنين والمعادين للإسلام.

ولا أدعي أنّي قد أعطيت البحث حقه ،فمجاله واسع،وأمره كبير وشأنه خطير ،كما تختلف أساليب دراسته وطرق تناوله حسب طبيعة المعالجة ،كما أنّي لست بأول المتكلمين في هذا الموضوع ،فقد سبقني إليه باحثون في دراسته ،ولكن الفرق بين هذه الدّراسة والدّراسات السابقة ،كونها جمعت مابين طبيعة الاختصاص –حوار الأديان – وذلك بإعطائه منهجية حوارية في تقرير المبادئ والأصول ،لأنّه في مجال الحوار والتّعايش ،والأمر الثّاني في تأصيل المعلومات على الطّريقة الشرعية فهو قد جمع بين الفقه والحوار.

و لعل الجديد الذي في هذه المحاولة ،كونها من الدراسات الخاصة والمستقلة حول التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم تجمع بين الفقه والحوار ولا أريد من هذا البحث التّعمق في إعطاء الأحكام الفقهية مع أتباع الأديان بقدر ما أريد بيان تأصيل القرآن العقدي للتّعايش والحوار.

وفي حدود اطلاعي فيما يتعلق بهذا الموضوع لم أعثر على دراسة علمية متخصصة تناولته وفق منهج البحث العمودي،بل جاءت طبيعة الدّراسة فيها أفقية أي شاملة وملمة لما يخدم الموضوع من كل المصادر العامة،ومن أهم الدّراسات التي عالجت هذا الموضوع واستفدت منها ،مايأتي:

- **الدّراسة الأولى**: وعنوانها: **"غير المسلمين في المجتمع الإسلامي"** و التي أعدها يوسف القرضاوي، ،حيث أشارت الدّراسة إلى حقوق أهل الذمة، وواجباتهم في المجتمع الإسلامي، و شرحت الأسس الفكرية لتسامح المسلمين مع غير المسلمين، وأوضحت أنّ غير المسلمين يسمون في المجتمع الإسلامي بأهل الذّمة ، ومعنى الذّمة العهد والأمان، ومعنى التّسمية أن غير المسلمين يعيشون في المجتمع الإسلامي آمنين مطمئنين، وأنّ الإسلام يوجب على المسلمين حمايتهم والدّفاع عنهم من الظلم والعدوان عليهم.

وأشارت الدّراسة إلى بعض حقوق غير المسلمين في المجتمع الإسلامي وإلى بعض النّماذج لتسامح المسلمين مع غير المسلمين ،وعرضت أقوال بعض المفكرين الغربيين الذين أشاروا إلى التّسامح الذي وجده غير المسلمين في المجتمعات الإسلامية .

كما ردّت الدّراسة عن بعض الشّبهات المثارة حول تعامل المسلمين مع غير المسلمين، وأشارت إلى أنّها شبهات واهية، وأنّ الإسلام بريء من اضطهاد غير المسلمين، كما عالجت بعض النّصوص التي فهمت على غير وجهها، ثم عقدت بعض المقارنات بين واقع غير المسلمين في المجتمعات الإسلامية، وبين ما تعانيه الأقليات المسلمة قديماً وحديثاً في ظل بعض الحكومات النّصرانية المتعصبة، أو الشّيوعية الملحدة، حيث بينت أن المسلمين في هذه البلدان غالبا ما يعانون من الاضطهاد، وإهدار الحقوق، والتّعذيب، والتّنكيل.

وفي نهاية الدّراسة حذرت من الذين يريدون استغلال فكرة التّسامح لتمييـــع الأديـــان، وإطفاء حرارة الإيمان في النّفوس، مستخدمين في ذلك شعارات التّسامح، والوطنية، والقومية.

- والدّراسة الثّانية :عنوانها:"**مبادئ التّعايش في الإسلام منهجا وسيرة**" لعبد العظيم إبراهيم المطعني" فإنها دراسة لم تكن معمقـــة بالشّكل الذي يغطي البحث في هذا الموضوع و هذا التخصص ، حيث تطرق الى مبادئ عامة في التّعايش السّلمي بين الشعوب.

- **الدّراسة الثالثة: والمعنونة بـ"التعايش السّلمي بين الشعوب في الإسلام"** وهي رسالة صغيرة ، بينت أن الإسلام هو دين التّعايش بين الشّعوب ،وهو الذي يحث على كرامة الإنسان، ويحرص على حقوق المسلم وغير المسلم في منهجية قائمة على العدالة والمساواة واستعاب جميـــع البّشر ،ضمن حدودإسلامية رفيعة المبادئ.

. -الدّراسة الرّابعة :بعنوان" **الإسلام والتّعايش بين الأديان في القرن العشرين** " لعثمان بن عبد العزيز التويجري، الذي أثبت فيها إمكانية تعايش الثّقافات والحضارات مع بعضها البعض، وأظهر أقسام التّباين والاختلاف بين البشر.

والفرق بين هذه الدّراسات وموضوع البحث أنّ هذه الدّراسات رغم أهميتـــها إلاّ انّهـــا لم تتطرق إلى بعض المبادئ الحوارية والتّعايشية في القرآن الكريم،هذا ماجعلني أعالجها ضمن بحـــث خاص.

وكما لايخلو أي بحث علمي من صعوبات وعقبات تعترض طريق إنجازه، فإنّ من أهمهـــا في هذا البحث :

ـــ حداثة الموضوع :إذ التّعايش يعتبر من المواضيع الجديدة على السّاحة العلمية مما يـــشكل صعوبة في دراسته وبحثه .

ـــ قلة و ندرة المـــصادر والمراجع :المتعلقة بموضوع التّعايش ما يدفع بالباحث في هذا المجال إلى الاعتماد على الاستنباط و التّحليل والرّبط.

- صعوبة وجود خطة تتماشى وطبيعة موضوع التّخصص.

وجدير بالذّكر أنّني حددت مجال دراستي بالقرآن الكريم ،وقد اقتضت حاجة البحث أحيانا إلى الاستعانة بالسّنّة النّبوية الشّريفة التّي تعتبر التّفسير العملي لنصوص القرآن الكريم.

كما اقتضت منّي هذه الدّراسة المزج بين عدّة مناهج، تمّ توظيفها واستخدامها بطرق مختلفة، و مسالك متنوّعة، لاكتمال الرّؤية، و تحديد النّسق العام للموضوع،.فاستخدمت المنهج الوصفي التّحليلي في تحليل وتفسير الآيات القرآنية من خلال التّفاسير المعتمد عليها في البحث، وكذا عند ذكر بعض الأحاديث النّبوية ،كما وظّفت المنهج التّاريخي لتتبع واقع التّعايش مع أتباع الأديان عبر مسار المعايشة العملي ، في السيرة النّبوية والوقائع التاريخية . و استعنت بالمنهج النّقدي، في بعض الفصول بُغية التّعقيب على بعض القضاياوالأمور التي يعالجها البحث،أمّا المنهج المقارن فوظفته في دراسة مباحث تنظيرات القرآن وواقع المسلمين أي بين التّنظير والممارسة،أو بين منهج القرآن والمناهج الغربية أحيانا.

وبعد تحديد مجال دراسة الموضوع والمنهج المتبع في دراسته فقد تتبعت الخطة الآتية:
حيث قسمت موضوع البحث إلى خمسة فصول مع مقدمة وخاتمة :

فكانت المقدمة بمثابة الوجه التّعريفي لماهية وطبيعة الموضوع ،من حيث بيان الإجراءات المنهجية المتعلّقة به.

ثمّ الفصل الأول بعنوان : "**ضبط المصطلحات وتحديد المفاهيم**"؛والذّي كان الغرض منه إيضاح المصطلحات والمفاهيم الواردة في البحث ،وقد تناولته في أربعة مباحث ،المبحث الأول في تعريف القرآن الكريم ومايتعلق به من مصطلحات ،وفي الثّاني مفهوم الدّين ومايتعلق به من مصطلحات، وفي الثّالث مفهوم التّعايش وعلاقته بالتّسامح ؛وفي الرّابع عن معنى أتباع الأديان ومايتضمنه من مفردات واصطلاحات ،وكل هذه التّعريفات بالمصطلحات من أجل فهمها لأنّ البحث منوط بها، ففهم حقيقة المصطلحات هوالخطوة الأولى لفهم مضمون الدّراسة.

والفصل الثّاني بعنوان :. **" أصل العلاقة مع أتباع الأديان في القرآن الكريم** "وعالجته ، في ثلاثة مباحث، المبحث الأول حول الفريق القائل بالعلاقة الحربية بعرض الأدلة ومناقشتها والثّاني عن القائلين بالعلاقة السّلمية،وفي الثّالث بينت فيه حقيقة علاقة المسلمين بغيرهم من أتباع الأديان في القرآن الكريم (حسب طبيعة العلاقة)؛والغرض من دراسته هوعلاقته بإشكالية التّعايش من حيث تحديد طبيعة علاقة المسلمين بغيرهم من أتباع الأديان.

وثالث الفصول فهو بعنوان :"**أسس التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم** "،وبه ثلاثة مباحث رئيسية ،فالمبحث الأول : التّسليم بالاختلاف الكوني بين البشر ،والثّاني عالمية الإسلام، وفي الثّالث الاعتراف بالكيانات الدّينية ؛والغرض من معالجة هذا الفصل هو بيان الأسس والمبادئ الأساسية التّي جعلت للمسلم عقيدة تؤكد وجود أرضية للتّعايش مع المخالف بغض النّظر عن دينه أو عرقه أوجنسه أولونه أو لسانه.

ورابع الفصول عنونته بـــ:"**آليات التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم** " ،وتندرج تحته ثلاثة مباحث ،فالمبحث الأول تكلمت فيه عن حرية العقيدة ، وفي الثّاني عن حرية التّعبير،وفي الثّالث عن الحوار بأشكاله مع أتباع الأديان؛والغرض من هذا الفصل هو إيضاح الآليات التي تكون وسائل للاتصال مع أتباع الأديان.

والفصل الخامس بعنوان :"**مظاهر التّعايش والأسباب المؤثرة فيه سلبا في القرآن الكريم** "،والغرض منه بيان حقيقة الّتعايش مع أتباع الأديان من النّاحية النّظرية التي دعا إليها القرآن الكريم والنّاحية التّطبيقية التّي مارسها الرسول صلى الله عليه وسلم في الواقع العملي وكذا بيان الأسباب التي تزعزع التّعايش مع أتباع الأديان قديما وحديثا.

وأخيرا الخاتمة وجاءت فيها أهم النتائج المتوصل إليها في هذا البحث.

أمّا عن مصادر هذا البحث ،فهي عديدة ومتنوعة ،فقد استعنت بكتب التّفسير وذلك لبيان معاني الآيات وتفسيرها،وكتاب "**غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**"ليوسف القرضاوي،

وكذلك كتاب "**آثار الحرب**" وكتاب "**العلاقات الدّولية**" وكلاهما لوهبة الزحيلي،وكتاب "**أحكام أهل الذّمة**" باعتباره أصل في هذا الموضوع ،كما استعنت بشكل أخص ببحوث ومؤتمرات **حوار الأديان العالمية** ،**ومؤتمرات الحوار مع الآخر** وحوار الحضارات ،باعتبارها خلاصة الخطاب الإسلامي تُجاه الآخر في العصر الحالي ،دون أن ننسى كتب الحديث والمعاجم والموسوعات والدّوريات التي استندت عليها في هذا البحث وكلها مذكورة في فهرس المصادر والمراجع.

والله المستعان و عليه التّكلان.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الأول:

ضبط المصطلاحات وتحديد المفاهيم.

وفيه :

المبحث الأول:تعريف القرآن الكريم ومايتعلق به من مصطلحات.

المبحث الثاني: تعريف الدّين ومايتعلق به من مصطلحات .

المبحث الثالث: مفهوم التعايش وما يتعلق به من مصطلحات .

المبحث الثّالث:معنى أتباع الأديان ومايتعلق به من مصطلحات

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول :تعريف القران الكريم ومايتعلق به من مصطلحات.

المطلب الأول : تعريف القرآن الكريم .

أ)- في اللّغة : اختلف علماء اللّغة في لفظة القرآن هل هي مشتقة، أو غير مشتقة فالقائلون بالاشتقاق قالوا:([1])

– أنّها مشتقة من قَرَأَ بمعنى تَلاَ وسُمي القرآن بهذا الاسم لأنّه مَقْرُوءٌ .

– أنّها مشتقة من القَرْءِ ؛ بمعنى الجَمْع : قال أبو إسحاق النّحوي: سمي كلام الله تعالى كتابا و قرآنا ؛لأنه يجمع السّور فيضمها وقال تعالى: ﴿ إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُۥ وَقُرْءَانَهُۥ ﴿١٧﴾ فَإِذَا قَرَأْنَٰهُ فَٱتَّبِعْ قُرْءَانَهُۥ ﴿١٨﴾ ﴾ ([2]) أي :قِرَاءَتَهُ، ومنه قولهم :ما قَرَأَتِ هذه النّاقة سلىً قط وما قرأت جنينا قط أي : لم يضم رحمُها على ولد .

–أنّها مشتقة من قَرَنَ الشَّيْءَ بِالشَّيْءِ: إذ ضَمَّهُ إليه لأنّ السّور والآيات تُقرن فيه،ويُضم بعضها إلى بَعْضٍ.

أما القائلون بعدم الاشتقاق قالوا : ([3])

أنّ القرآن غير مشتق ، وإنّما هو اسم وليس بمهموز، ولكنّه اسم لكتاب الله ،مثل : التّوراة و الإنجيل ويهمز قرأت ولا يهمز القرآن وممن قال بهذا الرّأي الشّافعي رحمه الله.

ب)- تعريف القرآن اصطلاحا :

القرآن كلام الله تعالى المنزّل على رسوله محمد صلى الله عليه وسلم ، بلسان عربي مبين بواسطة جبريل عليه السّلام ،المكتوب في المصاحف، المنقول إلينا بالتّواتر ،كتابةً ومشَافَهَةً، والمُتَعَبَدُ بتلاوته المُعجز بأقصر سورةٍ منه المَبْدوءُ بسورة الفاتحة، والمختوم بسورة النّاس، وهو معجزة الإسلام الخالدة قال تعالى:﴿ قُل لَّئِنِ ٱجْتَمَعَتِ ٱلْإِنسُ وَٱلْجِنُّ عَلَىٰٓ أَن يَأْتُوا۟ بِمِثْلِ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ لَا

([1])- إسماعيل بن حماد الجوهري :**الصّحاح تاج اللغة وصحاح العربية**،تحقيق :أحمد عبد الغفور عطار ،ط3،دار العلم للملايين، بيروت لبنان ،(1404هـ،2004م)،ج1،ص:64-65.

([2]) - القيامة: 17-18.

([3])- ابن منظور :**لسان العرب** ،تحقيق :عامر أحمد حيدر ،ط1،دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان (142هـ،2005م)، ج،ص:133-136.

يَأْتُونَ بِمِثْلِهِۦ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴾[1] ،ولهذا الكتاب الكريم أسماء عديدة وكثيرة، عدّها بعض المفسرين خمسة وخمسين اسما، وتوسع بعضهم فأوصلها إلي نيف وتسعين، والنّاظر لهذه الأسماء يجد أن أكثرها صفات مثل : كريم ،مبارك ، قول فصل ، أمر الله ...الخ

ولعل أشهر أسمائه هي : القرآن ،الكتاب ،الفرقان ، والتّنزيل ، ولعل أشهرها الاسمان الأولان[2].

المطلب الثّاني : تعريف الوحي .

أ)- الوحي في اللّغة :

إذا بحثنا عن كلمة الوحي في معاجم اللّغة العربية نجد أنّها تحمل معانٍ كثيرة منها :[3]

- **الإشارة** :ومنه قوله تعالى:﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنَ ٱلْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا۟ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴿١١﴾ ﴾ [4]، أي :أَشَارَ إِلَيْهِمْ.

- **المكتوب والكتاب**: وعلى ذلك جمعوا فقالوا :وحيٌّ مثل:حليٌّ وحليٍّ.

- **ما يوحيه الله تعالى إلى أنبيائه** :قال ابن الأنبارى في قولهم : أنا مؤمن بوحي الله، قال : سُمي وحيا لأن المَلَكَ أسرّه على الخلق وخص به النّبي المبعوث إليه، قال تعالى:﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ﴾[5].

- **الصّوْتُ**: يكون في النّاس وغيرهم ، قال أبو زيد :مرتجز الجوف بوحي أعجم.

- **العَجَلَةُ** : يقولون: الوَحَى الوَحَى ، الوحَاءُ الوحَاءُ ،يعني :البِدَارُ البِدَارُ ، والوَحَاءُ الوَحَاءُ يعني :الإسْرَاعُ.

---

(1) -الإسراء:88.

(2)- **الموسوعة العربية العالمية** :ط2،مؤسسة أعمال الموسوعة للنّشر والتّوزيع ،الرياض ،السعودية ،(1419م- ،1999م) ج18،ص:120.

(3)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج8،ص:798.

(4)- مريم:11.

(5)- الأنعام :112.

-**الإلهام** : ومنه قوله تعالى :﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾ ﴾[1] ، وقولـــه: ﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ۖ فَإِذَا خِفْتِ عَلَيْهِ فَأَلْقِيهِ فِى ٱلْيَمِّ وَلَا تَخَافِى وَلَا تَحْزَنِىٓ ۖ إِنَّا رَآدُّوهُ إِلَيْكِ وَجَاعِلُوهُ مِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴾[2].

-**الأمر**: ومنه قوله :﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾[3] ،قال بعضهم : أوحيت إلى الحواريين أي : أمرتهم.

ب)- الوحي اصطلاحا :

الوحي الذي هو النّبُوَة قصد من الله تعالى إلى إعلام من يوحى إليه بما يُعلمه به ، ويكون عند الوحي به إليه حقيقة خارجة عن الوجوه المذكورة ، يحدث الله عز وجل لمن أوحى به إليه علما ضروريا بصحة ما أوحي به كعلمه بما أدرك بحواسه وبديهة عقله سواء لا مجال للشك في شـــيء منه، إمّا بمجيء المَلَك به إليه وإمّا بخطاب يخاطب به في نفسه وهو تعليم من الله تعالى لمن يعلمـــه دون واسطة معلم[4].

المطلب الثّالث :أقسام و كيفيات نزول الوحي.

أ) أقسام الوحي في القرآن الكريم :

ذكر أهل التفسير أن الوحي في القرآن الكريم على سبعة أوجه :[5]

الأول :الإرســـال ومنـــه قولـــه تعـــالى :﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ﴾ [6]،وقوله :﴿ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾[7] .

---

(1)- المائدة:111.

(2) -القصص:7.

(3) - النّحل:68

(4)- سميح دُغيم :**موسوعة مصطلحات علم الكلام الإسلامي**،ط1،مكتبة لبنان ،بيروت ،لبنان(1998م)، ج2، ص: 1454.

(5)- جلال الدّين عبد الرحمان السّيوطي :**الإتقان في علوم القرآن**، ط[ ]،دار المعرفة ،بيوت لبنان ، ت[ ]،ج1، ص:59-60.

(6)- النساء:163.

(7)- الأنعام:19.

الثاني الإشارة ،ومنه قوله تعالى :﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ مِنَ ٱلْمِحْرَابِ فَأَوْحَىٰٓ إِلَيْهِمْ أَن سَبِّحُوا۟ بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ [1] ، وقوله تعالى: ﴿ وَأَوْحَىٰ رَبُّكَ إِلَى ٱلنَّحْلِ أَنِ ٱتَّخِذِى مِنَ ٱلْجِبَالِ بُيُوتًا وَمِنَ ٱلشَّجَرِ وَمِمَّا يَعْرِشُونَ ﴾[2] .

الثالث : الإلهام :ومنه قوله تعالى :﴿ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ أُمِّ مُوسَىٰٓ أَنْ أَرْضِعِيهِ ﴾[3].

الرّابع :الأمر ومنه، قوله تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ تُحَدِّثُ أَخْبَارَهَا ﴿٤﴾ بِأَنَّ رَبَّكَ أَوْحَىٰ لَهَا ﴾ [4].

الخامس : القول ، ومنه قوله تعالى :﴿ فَأَوْحَىٰٓ إِلَىٰ عَبْدِهِۦ مَآ أَوْحَىٰ ﴿١٠﴾ ﴾[5] .

السّادس:إعلام في المنام ،ومنه قوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا ﴾[6].

والسّابع : إعلام بالوسوسة ، ومنه قوله تعالى: ﴿ وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَٰدِلُوكُمْ ﴾ [7]،وقوله ﴿ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا ﴾[8].

ب)-كيفيات نزول الوحي : ذكر العلماء للوحي كيفيات منها:[9]

- **أولا** :أن يأتيه الملك في مثل صلصلة الجرس، كما في الصحيح عنه صلى الله عليه وسلم :" **أَحيَانًا يَأْتِينِي مِثْلَ صَلْصَلَةِ الجَرَسِ**"[10] ،قال الخطابي :والمراد أنّه صوت متدارك يسمعه

---

(1) -مريم:11.

(2)- النّحل :68.

(3)- القصص:7.

(4)- الزّلزلة :4-5.

(5)- النجم :10.

(6)- الشورى :51.

(7)- الأنعام :121

(8)- الأنعام :112.

(9)- جمال الدّين أبي الفرج عبد الرحمان بن الجوزي:**نزهة الأعين النّواظر في علم الوجوه والنّظائر**،تحقيق :محمد عبد الكريم كاظم الرّاضي ،ط3،مؤسسة الرّسالة، بيروت،لبنان ،(1407هـ،1987م)،ص:121-122.

(10)- البخاري :**صحيح البخاري**،كتاب بدء الوحي ،**باب: كيف بدء الوحي إلى الرسول صلى الله عليه وسلم** ، حديث رقم:2.

ولا يتثبته أول ما يسمعه حتى يفهمه بعد ، وقيل هو صوت خفق أجنحة المَلك ، والحكمـــة في تقدمه أنّه يفرغ سمعه للوحي فلا يبقى فيه مكانا لغيره ، وهذه الحالة أشد الحالات عليه .

- **ثانيا** :أن ينفث المَلَكُ في رُوعه نفثا ،كما في قوله صلى الله عليه وسلم :"**إنّ روح القدس نفث في روعي: إنّ نفسا لا تموت حت تستكمل رزقها** ....."[1] .

- **ثالثا**:أن يأتيه الملك في صورة رجل فيكلمه كما في الصحيح :"**وَأحْيَانًا يَتَمَثَلُ لِي المَلَكُ رَجُلاً فَيُكَلِمُنِي فَأَعِي مَا يَقُولُ** "[2].

- **رابعا** :أن يأتيه الملك في النوم .

- **خامسا** :أن يكلمه الله إما في اليقظة كما في ليلة الإسراء .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

(1)- البخاري،صحيح البخاري،كتاب بدء الوحي ،**باب:كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم**، حديث رقم :2.

(2)- أبو نُعَيم الأصبهاني:**حلية الأولياء وطبقات الأصفاء** ،حديث رقم:14925، والحديث صحَّحه الألباني في السّلسلة الصّحيحة ،حديث رقم:1012.

المبحث الثاني : تعريف الدّين وما يتعلق به من مصطلحات .

المطلب الأول : تعريف الدّين لغة .

إذا بحثنا عن كلمة الدّين في القواميس و المعاجم العربية وجدنا لها معانٍ كثيرة، منها :[1]

-**الجزاء والمكافأة** :تقول :دِنْتُهُ بفعله دَيْنًا جَزَيْتُهُ ، ويوم الدّين يوم الجزاء .

-**الحساب** :ومنه قوله تعالى : ﴿ مَٰلِكِ يَوۡمِ ٱلدِّينِ ﴾[2]،وقوله :﴿ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ ﴾ [3] أي: ذلك الحساب الصّحيح والعدد المستوي .

- **الطّاعة** : وقد دِنْتُهُ ودِنْتُ لَهُ أي: أَطَعْتُهُ .

- **العادات والشّأن** :تقول العرب :ما زال ذلك دَيْدَنِي أي: عَادَتِي، قال المثقف العبدي يذكر ناقته :

تَقُولُ إِذَا دَرَأَت لها وَضِينِي *** أهذا دِينُهُ أَبَدًا وَدِينِي.

-**الحال** : قال النّضر بن شُميل : سألت أعرابيا عن شيء فقال : لو لقيتني على دِين غير هذه لأخبرتك .

-**والدّين ما يتدين به الرّجل**: ودَانَ بِدِينِهِمْ ، أي : اتَّبَعَهُم في دينهم ووافقهم عليه، واتخذ دينهم له دينًا وعبادةً .

-**المُلْكُ** : وقد دنته أدينه دينا : أي ملكته ، وبه فسر قوله تعالى:﴿ فَلَوۡلَآ إِن كُنتُمۡ غَيۡرَ مَدِينِينَ ﴿٨٦﴾ ﴾[4] أي : غير مملوكين.

---

(1)- محب الدّين أبي الفيض السّيد محمد مرتضى الحسيني الواسطي الزبيدي الحنفي :**تاج العروس من جواهر القاموس** ، تحقيق :علي شيري ،ط[ ]، دار الفكر بيروت، لبنان،(1414هـ،1994م)،ج8،ص:215-217 .

- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج7،ص:759-760.

(2)- الفاتحة :4.

(3)- الروم:30.

(4)- الواقعة :86.

- **الملّة**: يقال اعتبارا بالطّاعة والانقياد للشريعة قال تعالى :﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ﴾[1].

-**القضاء** : وبه فسر قوله تعالى : :﴿ مَا كَانَ لِيَأْخُذَ أَخَاهُ فِي دِينِ ٱلْمَلِكِ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ ﴾[2] ،أي : قضائه.

هذه بعض معاني الدّين التي ذكرناها وهناك معاني أخرى منها : السّلطان ، التّوحيد ، التّدبير ، الحكم ، السّيرة ، المعصية ، الورع ، الذّل ، الدّاء ، العبادة ، الإسلام ....وغيرها من المعاني.

المطلب الثّاني : معنى الدّين اصطلاحا .

اختلف العلماء في تعريف الدّين اختلافا واسعا وكبيرا ، حيث عرفه كل واحد حسب مشربه ومذهبه ، وما يرى أنه من أهم مميزات الدّين عنده ، ومن الزاوية التي ينظر منها إليه، وسنتطرق في تعريفه ومفهومه إلى اتجاهين :

أ)- عند علماء المسلمين : تباينت آراء الباحثين المسلمين في تعريف الدّين اصطلاحا تباينا كبيرا ، مابين مقصر ومطول وإليك أهم التعريفات فيما يلي :

- حيث عرفه التّهانوي، بقوله :" هو وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم إياه إلى الصلاح في الحال و الفلاح في المآل "[3].

- وجاء في موسوعة مصطلحات جامع العلوم :" الدّين الاصطلاحي قانون سماوي سائق لذوي العقول إلى الخيرات بالذات كالأحكام الشرعية النّازلة على نبينا محمد صلى الله عليه وسلم "[4].

---

(1)- آل عمران :19.

(2)- يوسف:76.

(3)- -محمد علي التهانوي :**موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم** ،تحقيق:علي دحروج ،ط1،مكتبة لبنان ،بيروت، لبنان ،1996م،ج2،ص:814 .

(4) - عبد النّبي بن عبد الرّسول الأحمد نكري:**موسوعة مصطلحات جامع العلوم الملقب بدستور العلماء** ،تحقيق:علي دحروج،ط1،مكتبة لبنان ،بيروت لبنان،1997م،ج2،ص:430. .

- كما عرفه محمد عبد الله دراز[1] بقوله :" هو الاعتقاد بوجود ذات أو ذوات غيبية علوية لها شعور واختيار ولها تصرف وتدبير للشعور التي تعني الإنسان ، اعتقادا من شأنه أن يبعث على مناجات تلك الذات السامية في رغبة ورهبة وفي خضوع وتمجيد "[2].

فالدّين بمقتضى هذه التّعاريف، وضع إلهي يُرشد إلى الحق في الاعتقادات وإلى الخير في السلوك والمعاملات ومما يلاحظ عليها أنها حصرت الدّين في نطاق الأديان الصّحيحة المستندة إلى الوحي السّماوي مثل :الإسلام ، اليهودية ، والنصرانية قبل تحريفهما[3].

لكن الصّحيح أن كل ما يتخذه النّاس و يتعبدون له يصح أن يسمى دينا ، سواء كان صحيحا أو باطلا ، بدليل قوله تعالى : ﴿ **وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ** ﴾ [4] ،وقوله عز وجل في سورة الكافرون : ﴿ **لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِىَ دِينِ** ﴾[5]،فسمى الله عزّ وجلّ ما عليه المشركون العرب دينا .

ومن خلال تسمية القرآن الكريم لما عليه العرب من عبادة الأحجار والأصنام والأوثان دينا ، فتدخل في مسماه الدّيانات الطبيعية التي تستند إلى العقل فقط ، والديانات الخرافية التي تستند إلى الخيالات والأوهام وغيرها من الأديان الوضعية الأخرى.

ب)- الدّين عند غير المسلمين (الغربيين):

لقد عرّف الغربيون الدّين بتعاريف شتى نذكر بعضها على النّحو التّالي :

---

(1)- وُلد في قرية محلة دياى، بمحافظة كفر الشيخ بمصر سنة 1894 م من مؤلفاته مدخل إلى القرآن (بالفرنسية) مترجم إلى العربية دستور الأخلاق في القرآن تُوفي رحمه الله في باكستان أثناء حضوره المؤتمر الإسلامى في يناير سنة 1958م .(موقع ويكيبيديا : ar.wikipedia.org http موقع المكتبة الشاملة :.shamela.ws)

(2)- محمد عبدالله دراز،**الدّين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان**، ط[ ]، دارالقلم ،الكويت،(1400هـ،1980م)، ص:52.

(3)- **الموسوعة العربية العالمية** ،مرجع سابق ،ج10،ص:584.

(4)- آل عمران :85.

(5)- الكافرون :6.

– فمنهم من يخصصه بالنّاحية الأخلاقية كقول كانت[1]، في كتابه "الدّين في حدود العقل " : "الدّين هو الشّعور بواجباتنا ، من حيث كونها قائمة على أوامر إلهية "[2].

– ويعرفه تايلور[3] في كتابه "المدينات البدائية " : "الدّين هو الإيمان بكائنات روحية "[4].

– ويقول ماكس ميلر في كتاب "نشأة الدين ونموه": "الدّين هو محاولة تصور ما لا يمكن تصوره والتّعبير عما لا يمكن التّعبير عنه هو التّطلع النّهائي، هو حب الله ".

– وعرفه روبرت سبنسر في خاتمة كتاب "المبادىء الأولية ":" الإيمان بقوة لا يمكن تصور نهايتها الزّمانية ولا المكانية ، هو العنصر الرّئيسي في الدّين "[5].

ومن هذه التّعاريف لبعض الغربيين نلاحظ أنّهم لا ينظرون إلى الدّين على أنّه وضع إلهي صحيح كما عرّفه كثير من علماء المسلمين،ولكن ينظرون إليه على أنّه ظاهرة قاهرة أخضعت الإنسان وهيمنت على حياته.

ولعل أرجح التّعاريف أن يُقال :

"أن الدّين اسم لكل ما يعبد به المعبود ، سواء أكان هذا المعبود هو الله الحق، أم أي معبود من المعبودين سواه "[6].

أو بعبارة أخرى أن الدّين : " هو اعتقاد قداسة ذات(أو ذوات) ومجموعة السّلوك الذي يدل على الخضوع لتلك الذات ذلا وحبا ورغبة ورهبة "[7].

---

(1) - عمانويل كانت:(1724م-1804)،فيلسوف ألماني يعتبرمن أعظم الفلاسفة في جميع العصور ،قال بأنّ العقل البشري عاجز عن إدراك الحقائق "الأشياء في ذاتها"،أشهر كتبه **"نقد العقل المحض"**و**"نقد العقل العلمي "**.(منير البعلبكي :**معجم أعلام المورد** ،ط1،دار العلم للملايين ،بيروت ،لبنان،1992م،ص:369).

(2) - محمد عبد الله دراز،مرجع سابق ،ص:29،نقلاعن :كانت ،"الدّين في حدود العقل".

(3) - تايلور (1832م- 1918 م):عالم بريطاني في أصل الأجناس البشرية من أنصار مذهب النّشوء والارتقاء اهتم بالأساطير الميثولوجية المقارنة ومذهب الحياتية .(**المنجد في الأعلام ،ط26 دار المشرق ،بيروت لبنان،2003**)

(4)- محمد عبالله دراز ،المرجع سابق ،ص:33،نقلا عن :ماكس ميلر ،"نشأة الدّين ونموه".

(5)- المرجع نفسه ،ص:30،نقلا عن: روبرت سبنسر، "المبادئ الأولية".

(6)- أحمد عبد الغفور عطار: **الدّيانات والعقائد في مختلف العصور**،ط1،مكتبة مكة المكرمة ،مكة، السعودية، (1410هـ، 1981 م)، ج1،ص:56.

(7)- سعود عبد العزيز الخلف :**دراسات في الأديان اليهودية والنّصرانية** ،ط1،مكتبة أضواء السّلف ،الرّياض السّعودية، (1422هـ،2001م)،ص:10-11 .

وبناء على هذا التّعريف ، نجد أنه يَشْمَلُ كلاّ من الدّين السّماوي والوضعي ؛ والصّحيح والباطل لأنّ فيه شمول للمعبود سواء أكان معبودا حقا وهو الله عز وجل ،أو معبودا باطلا سوى الله عز وجل كما يَشْمل أيضا العبادات التي يتعبد بها النّاس لمعبوداتهم ، سواء كانت سماوية صحيحة كالإسلام ؛أو لها أصل سماوي ووقع فيها التحريف كاليهودية والنّصرانية أو كانت وضعية كالهندوكية والبوذية. كما يبرز حال العابد منها وهو إما رغبةً أو رهبةً أو رهبةً ورغبةً معا لأن ذلك هو مطلب بني الإنسان من العبادة[1].

المطلب الثّالث : كلمة الدّين وأقسامها في القرآن الكريم.

لقد وردت كلمة "دين" مجردة ومضافة في القرآن الكريم اثنين وتسعين مرة (92) [2] واستخدمها بمدلولاتها كلّها التي تناولناها في المفهوم اللّغوي، ومن بين هذه المعاني ما يأتي :

- **السّلطة العليا** : ويعبر عنها قوله تعالى : ﴿ هُوَ ٱلۡحَيُّ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدۡعُوهُ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَۗ ٱلۡحَمۡدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ٦٥ ﴾[3].

- **الطّاعة والإذعان** : يدل عليه قوله تعالى : ﴿ أَفَغَيۡرَ دِينِ ٱللَّهِ يَبۡغُونَ ﴾[4] ، وقوله:﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾[5].

- **الشّريعة والنظام** : في قوله تعالى :﴿ فَأَقِمۡ وَجۡهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفٗا ﴾ [6] وقوله : ﴿ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ٦ ﴾[7].

---

(1)- المرجع نفسه،ص:11.

(2)- محمد فؤاد عبد الباقي :**المعجم المفهرس لألفاظ القرآن الكريم** ،ط2،دار الفكر ،بيروت ،لبنان،(1401هـ،1981)، ص:268.

(3) -غافر: 65.

(4)- آل عمران:83.

(5)- البّينة:5.

(6)- الرّوم:30.

(7)- الكافرون :6.

-**الحساب و الجزاء** : يدل عليه قوله تعالى : ﴿ وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٌ ﴾[1] وقولـه:﴿ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ﴿١٧﴾ ﴾[2].

وغيرها من المعاني الأخرى التي استخدمها و استعملها القرآن الكريم في كثير من الآيات، أمّا إذا تتبعنا كلمة الدّين في القرآن الكريم من حيث الإطلاق نجد أنّه استعملها بمعنيين :

أ)- **بمعنى الدّين الصّحيح** : وجاء في كثير من الآيات القرآنية نذكر منها علـى سـبيل التمثيل لا الحصر ، في مثل قوله تعالى وقوله :" ﴿ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلۡقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكۡثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعۡلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾[3] ،و قوله : ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾[4].

ب)- **بمعنى الدّين الباطل** : في مثـل قولـه تعـالى :﴿ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ﴿٦﴾ ﴾[5] ،وقوله: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلۡإِسۡلَٰمُ ﴾ ،وقوله : ﴿ إِنِّيٓ أَخَافُ أَن يُبَدِّلَ دِينَكُمۡ أَوۡ أَن يُظۡهِرَ فِي ٱلۡأَرۡضِ ٱلۡفَسَادَ ﴿٢٦﴾ ﴾[6] [7].

ومما سبق يتبين أن كلمة الدّين تطلق على الدّين الصّحيح والدّين الباطل، وحينما تـأتي جمعا كلمة "**أديان** " فهي كلمة شاملة تعني كل دين ، سواء كان إلهيا صحيحا أم محرفا أم أرضيا باطلا ما دام أن القرآن الكريم أطلق ما عليه أهل الكتاب بعد تحريفهم ومـا عليـه المشركون من تعدد ووثنية دينا .

ومن هذا المنطلق يمكن تعريف كل من الدّين السّماوي والدّين الوضعي فيما يأتي :

---

(1)- الذّاريات :6.

(2)- الإنفطار:17.

(3)- الرّوم :30.

(4)- آل عمران :19.

(5)- الكافرون :6.

(6)- غافر:26.

(7)- سعود عبد العزيز الخلف،مرجع سابق،ص:10.

أ)-**الدّين السّماوي** : هو الدّين الذي نزل من عند الله عز وجل على أنبيائه ورسله بواسطة أمين الوحي جبريل عليه السّلام ،أو هو : تعاليم إلهية من وحي الله تعالى لرسله وإرشادات من لدن العليم الخبير بنفوس العباد و طبائعهم وما يحتاجون إليه في إصلاح حالهم في المعاش والمعاد والدنيا والآخرة([1]).

ب)-**الدّين الوضعي** : فهو من وضع البشر وصنعهم فليس وحيا من الله ، وليس له أنبياء ولا رسل ، بل هو عبارة :عن مجموعة من المبادىء و القوانين العامّة وضعها بعض النّاس لأممهم ليسيروا عليها ويعملوا بها والتي لم يستندوا في وضعها إلى وحي سماوي ولا إلى الأخذ من رسول مرسل ؛ إنّما هي جملة من التعاليم والقواعد العامة اصطلحوا عليها وساروا على منوالها و خضعوا فيها لمعبود معين أو معبودات متعددة([2]).

وبعد تعريف كل من الدّين السماوي و الوضعي يمكن إعطاء أهم الفروق الجوهرية بينهما :

- **أولا من ناحية المصدر** :

فالدّين السّماوي مصدره الوحي الإلهي من الله سبحانه وتعالى إلى البشر بواسطة رسل الله المصطفين وهو ذلك الدّين الحق لأنّه صادر عن الحق أما الدّين الوضعي فمصدره الوضع البشري والتفكير الإنساني لذلك يلزمه النّقْصُ و القُصور والتّبديل والتّغيير ([3]).

- **ثانيا : من ناحية جوهره وموضوعه** :

جوهر الدّين الإسلامي هو الدّعوة إلى وحدانية الله عزّ وجلّ والاعتراف بربوبيته وألوهيته والخضوع له و طلبُ العون منه،أمّا الدّين الوضعي فمدار التّقديس فيها يكون لغير الله من الأحجار أو التّماثيل أو الأصنام أو الأوثان أو الإنسان ...الخ ([4]).

- **ثالثا : من ناحية التّعاليم** :

أنّ تعاليم الدّين السّماوي تستهدف صلاح أحوال البشر في الدّنيا وفلاحهم في الآخرة ، وذلك بالنّظر إلى مصدرها فالله سبحانه وتعالى هو الخالق وهو الخبير الحكيم بأحوال البشر

([1])- أحمد عبد الغفور عطار، مرجع سابق ،ج2،ص:82.

([2])- إبراهيم محمد إبراهيم:**الأديان الوضعية في مصادرها المقدسة وموقف الإسلام منها** ،ط1،مطبعة الأمانة ،بداون شبرا،مصر،(1406هـ،1985م)،ص:9.

([3])- محمد الحسني الظواهري :**التّحقيق التّام في علم الكلام** ، ط[ ]،مكتبة النّهضة المصرية ،مصر ،ت[ ]،ص:154.

([4])- محمد عبد الله دراز ، مرجع سابق ،ص:32.

وما يصلح أحوالهم وما يتماشى مع طبائعهم ،أمّا الدّين الوضعي فيقوم على مجرد آراء وأفكار لبعض البشر والإنسان بحكم وضعه البشري غير معصوم من الخطأ ، وغير موصوف بالكمال وأفكاره الوضعية يلازمها النَّقْصُ والتّناقضُ[1].

هذه أهم النّقاط التي تبين الفرق بين الدّين السّماوي الإلهي وبين الدّين الوضعي البشري.

المطلب الرابع : تعريف المِلّة .

أ)- في اللّغـة : جاء في القّاموس المحيط : المَلَةُ (بالفتح) :الرّماد الحارُ والجَمْرُ ، والمُلة بالضّم : الخياطة الأولى ، والمِلّة (بالكسر): الشّريعة والدّين ،كملة الإسلام والنصرانية وهي اسم لما شرع الله لعباده بواسطة أنبيائه ليتوصلوا به إلى السّعادة في الدنيا والآخرة، وفي التّنزيل العزيز قوله تعالى: ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾ [2]، أي : سُنتهم وطريقتهم[3].

ب) – في ا لاصطلاح : فالمِلّة في الأصل، أصل من أَمْلَلْتُ الكتاب؛ بمعنى : أَمْلَيْتُهُ ، ومنه طريق مَمْلُولٌ أي: مَسْلُوكٌ مَعْلُوم ،كما نقله الأزهري ،ثمّ نقل إلى أصول الشّرائع باعتبار أنّها يُمْلِيهَا النّبي صلى الله عليه وسلم ، ولا يختلف الأنبياء عليهم السّلام فيها ، وقد يطلق على الباطل كالكفر ملة واحدة،ولا يضاف إلى الله فلا يقال : ملة الله والمِلَلُ جمع مِلّة الأديان المتعددة بتعدد أصحاب الشّرائع[4].

ج)- إطلاق المِلّة في القرآن الكريم :

وردت كلمة "ملّة " في القرآن الكريم بمعنى الدّين حقا كان أو باطلا،وجاءت مجردة ومضافة ستة عشرة(16) مرة[5] ويمكن بيان ذلك من خلال ما يأتي :

---

(1)- أحمد علي عجيبة: **دراسات في الأديان الوثنية القديمة**،ط1،دار الأفاق العربية ،القاهرة ،مصر ،2004م،ص:37.

(2)- البقرة:120.

(3)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج6،ص:699.

(4)- محمد علي التهانوي ،مرجع سابق ،ج2،ص:1639.

(5)- محمد فؤاد عبد الباقي،مرجع سابق ،ص:676.

-إطلاقها على الدّين الحق : في قوله تعالى :﴿ قُلْ صَدَقَ ٱللَّهُ فَٱتَّبِعُواْ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴾[1] ،وقوله سبحانه وتعالى : ﴿ وَمَن يَرْغَبُ عَن مِّلَّةِ إِبْرَٰهِـۧمَ إِلَّا مَن سَفِهَ نَفْسَهُۥ ﴾[2]،إنّ إطلاق المّلة في هذه الآيات، هي على الإسلام الخالص الصّحيح الصّريح .

ب)- إطلاقها على الدّين الباطل : منها قوله تعالى : ﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ٱلْيَهُودُ وَلَا ٱلنَّصَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ ﴾[3]،" والمّلة الواردة في هذه الآية يُراد بها الدّين الباطل بدليل قوله تعالى للنّبي صلى الله عليه وسلم في نفس الآية : ﴿ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۗ وَلَئِنِ ٱتَّبَعْتَ أَهْوَآءَهُم بَعْدَ ٱلَّذِى جَآءَكَ مِنَ ٱلْعِلْمِ ۙ مَا لَكَ مِنَ ٱللَّهِ مِن وَلِىٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴾[4] ومن ذلك قوله تعالى : ﴿ قَالَ ٱلْمَلَأُ ٱلَّذِينَ ٱسْتَكْبَرُواْ مِن قَوْمِهِۦ لَنُخْرِجَنَّكَ يَٰشُعَيْبُ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَعَكَ مِن قَرْيَتِنَآ أَوْ لَتَعُودُنَّ فِى مِلَّتِنَا ۚ قَالَ أَوَلَوْ كُنَّا كَٰرِهِينَ ﴿٨٨﴾ ﴾[5] ،فالمّلة هنا استعملت بمعنى الدّين الباطل وهو الذّي كان عليه قوم شعيب عليه السّلام[6].

المطلب الخامس : تعريف النّحلة .

أ)- في اللّغة : تطلق النّحلة في اللّغة على الدَّعْوَى ، والنّسبة إلى الباطل والعَطَاءُ بغير عوض، والمذهب والدّيانة وجمعها نِحَلٌ ، ويقال : انْتَحَلَ شِعْرَ غيره: ادّعاه لنفسه ،وهو ليس له ويقال :"فلان يَنْتَحِلُ مذهب كذا أو قبيلة كذا " إذا انتَسَبَ إليه[7].

وفي التّنزيل العزيز ، قوله تعالى:﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحْلَةً ﴾[8] ،فقال بعضهم :فريضة ، وقيل :دِيَانَةً ، وقال ابن عرفة : أي دِينًا وتدينا و قيل :هِبَةً .

---

(1)- آل عمران:95.

(2)- البقرة:130.

(3)- البقرة:120.

(4)- البقرة:120.

(5)- الأعراف:88.

(6)- فرج الله عبد الباري:**اليهودية بين الوحي الإلهي والانحراف البشري** ،ط1،دار الأفاق العربية ، القاهرة، مصر، 2004م، ص:15-18.

(7)- أحمد أبو قحافة :**معجم النفائس الوسيط**، ط1،دار النّفائس ،بيروت ،لبنان ،(1428هـ،1981م)،ج2،ص:676.

(8) -النّساء:4.

وقولهم :انتحل فلان كذا وكذا ؛معناه : ألزمه نفسه وجعله كالمُلْكِ له وهي الهبة يُعطاها الإنسان [1].

وكل هذه المعاني تدور حول العطية والهبة ، والانتساب إلى المذهب والدّيانة حقا أو باطلا.

ب)- في الاصطلاح : عرّفها التّهانوي بقوله :" والنّحل المذاهب المتشعبة عن كل دين بتعدد المجتهدين "[2] والنّحلة في مفهومها الاصطلاحي عند علماء الأديان: هي الآراء و الأهواء التي يتبعها الفلاسفة والدّهرية وعبدة الكواكب والأوثان التي لا تنضبط مقالاتهم في عدد معلوم[3].

المطلب السّادس : العلاقة بين الدّين والملّة والنّحلة .

– الفرق بين الدّين والملّة ، أن الملّة اسم لجملة الشريعة والدّين اسم لما عليه كل واحد من أهلها؛ألا ترى أنّه يقال:فلان حسن الدّين ولا يقال: حسنُ الملّة ، والدّين ما يذهب إليه الإنسان و يعتقد أنّه يقربه إلى الله ، وإن لم يكن فيه شرائع، مثل: دين أهل الشّرك ، وكل ملّة دين وليس كل دين ملّة ، واليهودية ملة لأن فيها شرائع وليس الشّرك ملّة ، وقد يسمى كل واحد منهما باسم الآخرفي بعض المواضع لتقارب معنييهما [4].

–كما أن الفرق بين الدّين والملّة أنّ الأول يُنسب إلى الله عز وجل، والملّة تنسب إلى الرّسول مثل : ملّة إبراهيم وملّة موسى عليهما السّلام [5].

–أن الدّين والملّة أعم من النّحلة حيث تمثل النّحلة الأهواء الباطلة و أصحابها[6].

والدّين والملة والنحلة عبارات وردت في التنزيل ولكل واحد منها معنى يخصها وحقيقة توافقها لغة واصطلاحا [7].

---

(1) -محمد مرتضى الحسيني ،مرجع سابق ،ج15،ص:720.

(2)- محمد علي التهانوي ،مرجع سابق ،ج2،ص:1639.

(3)- محمد بن عبد الكريم الشّهرستاني :**الملل والنّحل** ط[ ]،الدّار النّموذجية ،بيروت ،لبنان ،(1425هـ 2005م)، ج1،ص:8.

(4)- أبوهلال العسكري :**الفروق اللّغوية** ،تحقيق:محمد إبراهيم سليم،ط[ ]،دار العلم والثقافة ،القاهرة ،مصر، ت[ ]،ص:220.

(5) -السّيد الشّريف الجرجاني:**التعريفات**،ط1،مؤسسة الحسنى ،الدّار البيضاء ،المغرب ،(51428هـ،2006م)،ص:99.

(6)- أحمد بن عبد الله جود: **علم الملل ومناهج العلماء فيه** ،ط1،دار الفضيلة ،(1425هـ،2005م)،ص:20.

(7) -محمد بن عبد الكريم الشهرستاني،مصدر سابق ،ج1،ص:33.

هذه هي أهم نقاط الاتفاق والاختلاف بين هذه المصطلحات الثّلاثة :الدّين،الملّة،النّحلة.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

-المبحث الثالث: مفهوم التّعايش وما يتعلق به من مصطلحات .

تحديد المصطلح هو الخطوة الأولى للانطلاق نحو فهم العلاقة بينه وبين المصطلحات الأخرى ومن ثم فهم طبيعة الموضوع الذي نحن بصدد دراسته وبحثه .ولاشك أن مصطلح التّعايش الذي هو مدار ومحور البحث ، باتت تتناوله الطّوائف الدّينية والوطنية والإعلامية السّياسية في العالم الشّرقي والغربي، فأصبح هذا المفهوم ذا صخب وجدل شديد ، جعل بعض المهتمين المسلمين يحسون بأنّ الكلمة حقنت بمفاهيم ذات دلالات سلبية شائعة تجعل من الشّريعة كلأ مباحا ، وهناك تخوف من أن المفهوم قد يكون من ورائه تذويب أصول وأسس الإسلام والتنازل عن المبادئ الإسلامية بهدف"**التّقريب بين الأديان**"([1]) والتّلفيق والمزج بين التّوحيد والشّرك وتقديم أنصاف العقائد والذّوبان في الآخر([2]).

إضافة إلى ذلك كلّه، نسبة هذا المصطلح إلى الفكر الغربي ،الذي أشاعه بهذا المفهوم أوجد شيئا من التخوف بأن ترويجه الغربي تم بإرادة متنفذة تمت في مخابر إنشاء المصطلحات من مدارس الإرساليات ، والمؤتمرات وإذاعتها في القنوات، والإذاعات، ووسائل الإعلام ، لتغييب وفسخ القيم الإسلامية ،و إذابة خصوصياتها وهويتها،ومن خلال هذه الاعتبارات يمكن بيان مفهوم التّعايش في لغة العرب وعند المفكرين والعلماء المسلمين ، وكذلك مفهومه في لغة الغرب، وعند باحثيهم و مفكريهم ،وهذا ما سندرسه في هذا المبحث ضمن المطالب المندرجة تحته مع إعطاء المفهوم الصحيح لهذا المصطلح وفق دراسة علمية أكاديمية ممنهجة.

لكن قبل الخوض في غمار هذا البحث لابد من طرح بعض الأسئلة التي تصب في إطار هذا الموضوع، وهي :

([1]) - ويقصد به إذابة الفوارق الجوهرية بين الأديان المختلفة ،بعضها ببعض،كما بين التّوحيد في الإسلام والتّثليث في النّصرانية، ومابين التّنزيه في العقيدة الإسلامية والتّشبيه في العقيدة اليهودية .(**يوسف القرضاوي :في فقه الأقليات المسلمة ،ط1،دار الشروق ،القاهرة ،مصر ،(1422هـ،2001م)،ص:65.**)

([2]) - سلمان بن فهد العودة:**التّعايش** ،بحث مقدم إلى: المؤتمرالإسلامي العالمي للحوار،مكة المكرمة ،30جمادى الأولى – 2جمادى الثّانية 1429هـ،الموافق لـ :04-06جوان 2008م،ص:27.

هل مصطلح التّعايش مصطلح إسلامي أم مصطلح غربي؟،وإذا كان المصطلح غربي فما موقف المسلمين تُجاه المصطلحات الغربية ؟ هل هوالرّفض المطلق لكل ما هو غربي حتى وإن كانت هذه المصطلحات تحمل معاني حسنة صحيحة؟ ،كيف تكون رؤية أتباع الأديان إلى الإسلام إذا رفض المسلمون التّعايش ؟ ، ويمكن الإجابة عن هذه الأسئلة ضمن المطالب الآتية :

المطلب الأول : مفهوم التعايش عند المسلمين.

أ)- التّعايش لغة : جاء في القاموس المحيط للفيروزآبادي :"العَيْشُ :الحَيَاةُ ، عَاشَ يَعِيشُ عَيْشًا ومَعَاشًا وعِيشَةً (بالكسر) وعَيْشُوشَةً وأَعَاشُه وعيَّشَهُ، والطّعام، وما يعاش به ،والمَعِيشَة التيّ تعيش بها من المطعم والمشرب ،وما تكون به الحياة وما يُعاشُ به أو فيه "([1]) .

وجاء في مقايس اللغة في مادة –"عَيْشْ"– العين والياء والشّين أصل صحيح يدل على حياة وبقاء قال الخليل : العَيْشُ :الحياة والمعيشة :اسم لما يُعاش به وهو في عيشة ومعيشة صالحة والعيش :المصدر الجامع والمعاش يجري مجرى العيش تقول عاش يعيش عيشا ومعاشا ، وكل شيء يعاش به فهو معاش،قال تعالى :﴿ وَجَعَلْنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشًا ﴿١١﴾ ﴾[2]والأرض معاشٌ للخلق ، فيها يلتمسون معاشهم. ([3])

ومن هنا يمكن أن نقول أن كلمة "عيش" متضمنة لعدة معاني ،منها : الحياة ، وما يعاش به من الأشياء، وما يعاش فيه من الأمكنة .

ب)-التّعايش في اصطلاح المسلمين :

بالبحث عن مصطلح "التّعايش "في المعاجم والموسوعات العربية الإسلامية لا نجد مفهوما وتعريفا محددا له وربما هذا راجع كما ستذكر في ثنايا هذا البحث إلى أنّ هذا المصطلح لم يكن متداولا بين المسلمين، ولا في كتبهم ، بل جاء إطلاقه وإشاعته من قبل العالم الغربي ، لكن نجد

([1])- مجد الدّين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي : **القاموس المحيط** ،ترتيب وتحقيق:مأمون شيحا،ط2،دارالمعرفة،بيروت ،لبنان ،(1428هـ،2007م)،ص:930-940.

([2])- النّبأ:11.

([3])- أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكريا :**معجم مقاييس اللغة**،تحقيق:عبد السلام محمد هارون، ط[ ]،دار الفكر ،بيروت ،لبنان ،ج4،ص:194.

بعض الكتب والبحوث العلمية ، والمؤتمرات الإسلامية في السّنوات الأخيرة تطرقت لتعريف مصطلح التّعايش، ويمكن أن نذكر بعض التّعاريف،كالآتي :

أ)– فمنهم من عرّفه على أنّه :" لا يزيد على حسن المعاملة والعيش بصورة ملائمة بين كافة المجتمعات مع الاختلاف الدّيني والفكري و الثّقافي والتّعايش بهذا المعنى بين أتباع الأديان لا يرفضه الإسلام، ويدل عليه معنى البّر والإحسان و القسط الوارد في مثل قوله تعالى : ﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [1] [2].

ب)– وعرفه عبد العزيز بن عثمان التّويجري في كتاب نشرته منظمة **الإسيسكو**[3] :"على أن التّعايش الدّيني :"المراد به أن تلتقي إرادة أهل الأديان السّماوية والحضارات المختلفة في العمل من أجل أن يسود الأمن و السّلام في العالم ،وحتى تعيش الإنسانية في جو من الإخاء و التّعاون لما فيه الخير الذي يَعُم بين البشر جميعا من دون استثناء"[4].

ورفعه العالم الغربي كشعار مع العرب والمسلمين بعد حرب6 أكتوبر(1رمضان)1973 م وما تلاها من المقاطعة العربية في 17 أكتوبر (من نفس السّنة) ،بقرار من وزراء النّفط العرب في الكويت الذي يقضي بفرض الحصار النّفطي على أمريكا وتخفيض مستوى الضّخ حتى يتحقق الجلاء من الأراضي العربية وتؤمّن الحقوق الوطنية للشّعب الفلسطيني، فرفع الغرب هذا الشّعار لتهدئة الوضع ووقف القتال وتخفيف حدة الضغوط العربية ، ومن هنا يتبين أن إطلاق التّعايش السّلمي وما هو إلاّ شعار لأهداف سياسية بحتة[5] .

---

(1)- الممتحنة:8.

(2)- عبد الرّحيم بن صمايل السلمي:**الحوار بين الأديان** ،حقيقته وأنواعه، ط[ ] ،دن، ت[ ]،ص:19.

(3)- وهي هيئة دولية مقرها الرّباط عاصمة المملكة المغربية، وتعمل في إطار منظمة المؤتمر الإسلامي، وهي هيئة متخصصة في ميادين التربية والعلوم والثقافة والاتصال، وموقعها بالإنترنيت: WWW.isesco.org.ma.

(4)- عبد العزيز بن عثمان التّويجري:**الإسلام والتّعايش بين الأديان في القرن العشرين**، ط[ ]،منشورات الإيسيسكو،ت[ ]، ص:4.

(5)- عبد الرّحيم بن صمايل السلمي،المرجع سابق ،ص:19.

المطلب الثّاني : مفهوم التّعايش عند الغربيين .

التّعايش في الاستخدام السّياسي الغربي : هو نبذ الحرب كوسيلة لتسوية الخلافات الدّولية واعتماد المفاوضات والتّفاهم المتبادل واحترام السّيادة للدول الأخرى ؛ والإقرار بالتّكافؤ و المنفعة المتبادلة كأساس من العلاقات الدولية.

وكان الرئيس السّوفيتي خرتشيف[1] أول من طرح شعار" **التّعايش السّلمي** " بقوة على المنابر الدّولية.

فالتّعايش السّلمي لا يعني تراجع الاتحاد السّوفيتي عن تحقيق أهدافه المعلنة بقدر ما يعني محاولة تحقيق تلك الأهداف بطريقة تنسجم مع مقتضيات التّغيرات التيّ طرأت على المسرح الدّولي، كوجود ما يعرف "**بتوازن الرعب**"، وبعبارة أخرى فإن التّعايش السّلمي لم يدخل على الصّورة سوى تعديل بسيط هو اعتقاد السّوفيات بإمكان تحقيق الأهداف الشّيوعية سلميا بدلا مما كان يعتقد في العهد الساتاليني من تعذر تحقيق ذلك إلاّ عن طريق القوة واعتماد مبدأ التّعايش السّلمي بين الدّول الكبرى مسألة ضرورية لبقاء المجتمعات البشرية والجنس البشري[2].

والتعايش بالمفهوم العام في الفكر الغربي يندرج تحت قاعدة :"**عش ودع غيرك يعيش معك** " [3].

ومن خلال هذه الدّراسة يتبين لنا أنّ معنى مصطلح "التّعايش"موجود في المعنى اللّغوي ومعلوم أن مفهوم المصطلح : هو إخراج الشّيء من معنى لغوي إلى آخر لبيان المراد أو لفظ معين بين قوم معينين.

إذن، فمعنى العيش ، كلمة متداولة عند العرب منذ القدم فعند قولنا مثلا :" **عاش معه**" نستطيع أن نسقطها على واقعنا في معايشة المسلم لغيره من أتباع الأديان الأخرى أمّا قولنا :"**عاش فيه**" يمكننا أن نقول أن المسلم يعيش مع غيره في بيته ، في عمارته ،في حيه ووطنه

([1])- زعيم سياسي ورجل دولة سوفياتي ،حكم الاتحاد السوفياتي من 1953-1964،وتميز حكمه بالمعادات الشّديدة للستالينية ،وبإرساء الدعائم الأولى لسياسة الانفراج الدّولي والتعايش السلمي.(**المنجد في الأعلام ط26 ،ط40،دار المشرق ،بيروت لبنان،2003**).

([2])- عبد الوهاب الكيلاني ،مرجع سابق ،ص:766.

([3])- عبد الوهاب الكيلاني :**موسوعة السّياسة** ،ط3،المؤسسة العربية للدراسات ،بيروت ،لبنان،ج1،ص: 766.

لهذا يجب علينا أن نعرف التّعايش بالمفهوم الصحيح الذّي يمكن من خلاله دراسة هذا البحث وفق أحكام ودراسات شرعية محكمة ومبينة .

فليس معنى ذلك أن مصطلح "**التّعايش** " أطلقه الغرب رددناه من أول وهلة ، ولكن في الحقيقة يتحتم علينا في هذه الحالة أن نعرف ماهية هذه المصطلحات ، و دراستها دراسة علمية رصينة تعطي الصّورة الحقيقية لتصور المسلمين لهذا المبدأ الإنساني الأصيل، أليس هذا هو الموقف الحق والوسط ؟ ، أم نقول : لا تعايش في الإسلام ؟ ، على طريقة الغالين في الدّين أم نقول : التّعايش هو التّقريب والتّلفيف والمزج بين العقائد والأديان ؟، وهذا عن طريقة الجافين فيه.

والموقف الوسط يقول : أن التّعايش مع أتباع الأديان ليس معناه التّقريب والتّلفيق بين الأديان، وإزالة الفوارق وتزييف الحقائق ، والتّنازل عن الحقوق والمبادىء تحت غطاء " وحدة الأديان "[1]وإنّ كان هذا التّقريب مستحيل فهو شبيه أسطورة من أساطير الأولين ، فكيف يمكن الجمع بين الماء والنار ؟.

إنّ التّعايش هدفه أكثر وضوحا وواقعية، فهو لا يزيف الحقائق ولا يغطي الاختلافات بل يقر حقيقة الاختلاف ووجوده ، وينطلق منها إنّه يصرح أنّنا مختلفون ويقرر أنّ هذه الاختلافات يجب ألاّ تغيب وتزيل وتكسر قاعدة العيش المشترك ، بل موضوعه هو البحث في فقه قانون يؤسس العلاقة والتّحاوروالتّجاور بين المختلفين ؛ فالتّعايش يحفظ الهوية لكن دون أن يلغي أو يقصي أو يختزل العيش مع الهوية الأخرى.

ولما كان لقضية التّعايش بين أتباع الأديان شأن كبير وخطير في الواقع الإنساني بهذا القدر؛ لزم أن يكون للعلماء والباحثين المسلمين موقف محدد تجاهها، يستند إلى مبدإ أصيل ومصدر متعال يجلي الحقائق ويحدد الأصول والمعالم، ألا وهو القرآن الكريم.

وأما التّعايش الذّي أريد بيانه في هذا البحث؛ هو إقرار التّعايش مع أتباع الأديان المختلفة وفق ضوابط وأصول وقواعد مستمدة من الكتاب والسّنة . وكما هو معلوم أنّ الحق رغم كونه

---

[1]- وهي الاعتقاد بصحة جميع المعتقدات الدّينية ، وصواب جميع العبادات ،وأنّها طرق لغاية واحدة.(**أحمد بن عبد الرحمان بن عثمان القاضي: دعوة التّقريب بين الأديان دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية ، ، ط[ ] ،(1424 هـ،2001م) ج1،ص:339.**).

حقا إلا أنّه يحتاج إلى بيان ونصرة ، ولهذا يجب علينا نحن المسلمين إعطاء المفهوم الصحيح والصّورة الحقيقية عن الإسلام تُجاه أصحاب الملل والنّحل المختلفة.

والحق وإظهاره وبيانه إنّما يكون بعد تصوره وتتبعه ، فإذا تبين وصفه أمكن فهمه، والقاعدة الأصولية تقول :" **الحكم عن الشّيء فرع عن تصوره**". ولما كان المسلم واقعه يدل على اجتماعه مع آخر مختلفا لدينه، هذا الاجتماع يحصل من خلاله التّمانع والتّعاون بحيث يحفظ بالتّمانع ما هو له ويمثل شخصيته ودينه، وبالتّعاون بما هو للآخر غير المسلم وهذا هو فقه التّعايش.

المطلب الثّالث : التّسامح في المفهوم الإسلامي.

أ)- التّسامح في اللغة : من مادة سمح لكرم ،تسَامحا وسُمُوحًا ، وسُمُوحَةً بالضم ، وسماحا ككتاب ، إذ جاد بما لديه وكَرُمَ .

وأَسْمَحَ وسَامَحَ وافقني على المطلوب وقولهم : الحنيفية السَّمحَةُ ، هي المِّلَّةُ التي ما فيها ضيق ولا شدة ، والمُسامحة والمُسَاهلة وهما متقاربان وزنا ومعنى، وتَسَامُحوا تَسَاهَلُوا وسمح وتَسَمَّحَ : فعل شيئا فسهل فيه[1].

وجاء في كتاب مقاييس اللّغة في مادة "سمح ": (السّين والميم والحاء)، يدل على سلاسة وسهولة ، يقال : سَمَحَ له بالشّيء ورجل سَمْحٌ أي: جوادٌ، وقوم سُمَحَاءُ ومَسَامِيحُ ويقال سَمَّحَ في سيره إذ أَسْرَعَ[2].

ومما سبق يظهر لنا أن مفردة التسامح تحمل معان عدة منها السهولة والليونة والعفو ....وغيرها من المعاني التي تدخل ضمن معانيها.

ب)- التّسامح اصطلاحا : التّساهل في الأمور ، ويستعملونه فيما يكون في العبارة تَجَوُزُ والقرينة ظاهرة الدّلالة على التّجوزِ ومنه المُسَامَحَةُ ، وقال الجلبي في حواشيه على التّلويح : المراد

(1)- محب الدّين أبي الفيض السّيد مرتضى الزبيدي الحسني ،مرجع سابق ،ج4،ص:95-96.

(2)- أبو الحسن أحمد بن فارس بن زكرياء، مصدر سابق ،ج3،ص:99.

بالتّسامح :" استعمال اللّفظ في غير حقيقته بلا قصد علاقة مقبولة، ولا نصب قرينة دالّة عليه اعتمادا على ظهور فهم المراد في ذلك المقام"([1]).

وهناك من عرّفه على أنّه :" موقف يتجلى فيه الاستعداد لتقبل وجهات النّظر المختلفة باختلافات السّلوك والرّأي دون الموافقة عليها ، ويرتبط التّسامح بسياسات الحرية في ميدان الرّقابة الإجتماعية حيث يسمح بالتّنوع الفكري والعقائدي على أنّه يختلف على التّشجيع الفعال للتّباين والتّنوع ، ويقابل التّسامح والتّعصب " ([2]).

وعرفه المعجم الفلسفي بأنّه :" سعة صدر تفسح للآخرين أن يُعبروا عن آرائهم ،ولو لم تكن موضوع تسليم أو قبول ، ولا يحاول صاحبه فرض آرائه الخاصة على الآخرين"([3]).

وعرفه الطاهر بن عاشور([4]) بأنّه : إبداء السّماحة للآخرين المخالفين ، والسّماحة هي سُهولة المعاملة فيما اعتاد النّاس فيه المشادّة فهي وسط بين الشّدة والتّساهل([5]).

ويذكر يوسف القرضاوي أنّ للتّسامح الدّيني والفكري درجات،منها:

- الدّرجة الدّنيا من التّسامح:أن تدع لمخالفك حرية دينه وعقيدته ولاتجبره بالقوة على اعتناق دينك أو مذهبك .
- الدّرجة الوُسطى من التّسامح : أن تدع له حق الاعتقاد بما يراه من ديانة ومذهب ثم لا تضيق عليه بترك أمر يعتقد وجوبه أو فعل أمر يعتقد حرمته.
- والدّرجة التي تعلو هذه في التّسامح : ألا تضيّق على المخالفين فيما يعتقدون حله في دينهم أو مذهبهم وإن كنت تعتقد أنه حرام في دينك أو مذهبك([6]).

([1])- محمد علي التّهانوي ،مرجع سابق ،ج2،ص:246.

([2])- ياسين صلاواتي: **الموسوعة العربية الميسرة والموسعة**،ط1،مؤسسة التاريخ العربي ،بيروت،لبنان(1422هـ،2001م)، ج3،ص:1139.

([3])- مجمع اللغة العربية جمهورية مصرالعربية:**المعجم الفلسفي**،ط[ ]،الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ،القاهرة ،مصر،(1403هـ،1983)،ص:44.

([4])- محمد الطاهربن عاشور رئيس المفتين المالكيين بتونس،وشيخ جامع الزّيتونة وفروعه بتونس،ولد سنة (1256هـ،1879م) بتونس ودرس بتونس وعين عام 1932شيخا للإسلام مالكيا ،من آثاره مقاصد الشّريعة الإسلامية، أصول النّظام الاجتماعي ،تفسير التّحرير والتّنوير،توفي بتونس سنة(1393هـ،1973م)(**الزركلي، الأعلام ،ج6،ص:174**).

([5])- محمد الطّاهربن عاشور:**أصول النّظام الاجتماعي في الإسلام** ،ط[ ] الدّار العربية للكتاب،تونس،1979م،ص:126.

([6])- يوسف القرضاوي :**غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، ط[ ]، دار الشّهاب،باتنة ،الجزائر ،ت[ ] ،ص:45.

ومما سبق يتضح لنا أنّ التّسامح في الاصطلاح عموما هو إبداء السّماحة والسّهولة والمعاملة باللين مع الآخرين، أو بمعنى آخر هو قبول الآخرين أي قبول من يخالفك في المذهب، والدّين، والعرق، واللّون، والجنس، واللّغة واللّون وغير ذلك، وعدم منعهم من أن يكونوا مختلفين أوإكراههم على التخلي عن هويتهم وشخصيتهم.

المطلب الرابع : التّسامح في المفهوم الغربي.

أ)-التّسامح في بعض اللّغات الغربية :

التّسامح في اللّغة الإنجليزية: A-TOLERATION-SUFFERRANCE
B-ALLOWANCE
D- TOLERANCE

التّسامح في اللّغة الفرنسية : - TOLERANCE
وفي اللّغة اللاتيينية: -TOLERANTIA
وتعني هذه الألفاظ لغويا التّساهل[1].

ويرى بعضهم أن كلمة "**TOLERATION**"، مشتقة في الأصل من الجذر اللاتيني "**TOLERATE**" والذي يعني التّحمل؛ بمعنى أن الفكرة الأساسية هنا هي فكرة التّحمل ، المعاناة، أو التّعايش مع شيء لا يُحب في الحقيقية[2].
ومما تقدم نستخلص أنّ معنى التّعايش في اللّغات الغربية السّالفة الذّكر يحمل معان منها ،التّساهل والتّحمل والمعاناة ومعايشة الأشياء المكروهة والغير محبوبة.

([1])- جميل صليبيا:**المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسيةواللإنكليزية واللاتينية** ،ط1،دار الكتاب اللبناني ،بيروت ،لبنان ،1982م،ج1،ص:271.

([2])- سمير الخليل وآخرون :**التّسامح بين شرق وغرب** ،ترجمة: إبراهيم العريس ،ط1،دار السّاقي ،بيروت ،لبنان ،1992م، ص:6-7.

ب)عند الفلاسفة والمفكرين :

ويمكن أن نذكر في هذا المطلب بعض الفلاسفة والمفكرين الذين عرفوا بإشاعة مبدأ التّسامح والسّلام و أعطوا نظرياتهم ومفاهيمهم لهذا المبدإ:

– **فولتير**[1] عرّف التّسامح على أنه :"نتيجة ملازمة لكينونتنا البشرية إنّنا جميعا من نَتَاجِ الضَّعف كلنا هشُّون وميّالون للخطإ ، لذا دعونا نُسَامح بعضنا البَعض ونتسامح مع جنون بعضنا البعض بشكل متبادل وذلكم هو المبدأُ الأوّل لحقوق الإنسان كافّة "[2].

–كما عرّفه **جون لوك**[3] وغيره من الفلاسفة القرن الثامن عشر أنّه :" ما يتصف به الإنسان من ظرف وأنس وأدب تمكنه من معايشة النّاس رغم اختلاف آرائهم عن آرائه " .

– وعرفه "غوبلو "بقوله " إن التّسامح لا يوجب على المرء التّخلي عن معتقداته أو الامتناع عن إظهارها أو الدفاع عنها، بل يوجب عليه الامتناع عن نشر آرائه بالقوة والقسر والقدح "[4].

ج)– والكنيسة الكاثولكية تعرّف التّسامح الدّيني بأنّه :"السّماح السّلبي بشر حقيقي أو مُفترض " ، ولهذا فإن التّسامح في نظر الكنيسة أنّه يكون فضيلة لأنّه يتضمن معاني حسنة مثل : المحبة أو الرحمة أو الصبر أو الفطنة، والتبصر بالعواقب لكن التّسامح الذي يتعلق بالشّر لا يمكن أن يوصف بأنه فضيلة .[5] والتّسامح بمفهوم عام عند علماء اللاّهوت، هو :" **الصّفح عن مخالفة المرء لتعاليم الدّين** " [6].

---

(1)- فولتير (voltaire)- (1694م-1778)،كاتب وفيلسوف فرنسي،اسمه الأصلي فرانسوا ماري أروويه،عرف بنقده السّاخر ودعوته إلى الإصلاح ودفاعه عن الحرية والمساواة وكرامة الإنسان ،من أشهرآثاره رسائل فلسفية.(**منير البعلبكي ،معجم أعلام المورد:ص:332**).

(2)- جميل صليبا ،مرجع سابق،ص:7.

(3)- (1632م- 1704) بالإنجليزية: (John Locke) هو فيلسوف تجريبي ومفكر سياسي إنجليزي ،اشتهر بدعوته إلى التّسامح الدّيني وبدفاعه عن حقوق الإنسان الطّبيعية عارض نظرية الحق الإلهي divine right وقال بأنّ الاختيار أساس المعرفة، يعتبر مؤسس التّجرباتية empiricism (أو المدرسة الحسية)الحديثة تأثر بآرائه التّحررية من رجال الثّورتين الفرنسية والأمريكية. .(**منير البعلبكي ،المرجع السابق:ص392**).

(4)- جميل وصليبا : المرجع السابق ،ص:7.

(5)- عبد الرحمان بدوي :**ملحق موسوعة الفلسفة**،ط1،المؤسسة العربية للدراسات والنشر،بيروت ،لبنان 1992م، ص:58-59.

(6)- جميل صليبا:المرجع السابق ،ج1،ص:272.

د)- في هيئة الأمم المتحدة:

قررت هيئة الأمم المتحدة[1] بمبادرة من **اليونيسكو** [2] إعلان سنة 1995 م السنة الدّولية للتسامح ويكون الإحتفال به في شهر نوفمبر من كل عام.

ومن معاني التّسامح التي وضعتها الأمم المتحدة عن طريق منظمة اليونيسكو أنّه :" الاحترام والقبول والتّقدير للتّنوع الثّري لثقافات عالمنا ، ولأشكال التّعبير وللصفات الإنسانية لدينا ويتعزز هذا الانفتاح و الاتصال وحرية الفكر والضّمير والمعتقد ؛إنّه الوئام في سياق الاختلاف وهو ليس واجب أخلاقي فحسب؛ إنّما هو واجب سياسي ، وقانوني أيضا ، والتّسامح هو الفضيلة التي تسير قيام السّلام ويُسهم في إحلال ثقافة السّلام محل ثقافة الحرب "[3].

وعرفه كوفي عنان:" أنّه أكثر من مجرد التّعايش السّلمي بين الثّقافات المختلفة إنّه موقف فعال وايجابي مستوحى من الاعتراف بحقوق الآخرين وحرياتهم ، واحترامها ، إنّه يعني أن مراعاة الآخرين يجب أن تغلب مشاعر الكراهية والبُغض، وأن تَحُل بالرّغبة في معرفة الآخر محل الجهل ... بل إنّه تفكير متعقل يمكننا من خلاله أن نعمل معا عن طريق الحوار ، والتّبادل وقبول الاختلاف ،من أجل تحديد القيم التي نود أن تكون ركيزة وجودنا "[4].

ومما يلاحظ على التّعاريف الغربية للتّسامح ،أنّها تجعل التّسامح هو التّعايش مع المخالفين في كل مستويات الخلاف سواء العقدي أو الجنسي أوالعرقي ...ولايكون ذلك إلاّ بآليات تمهد لذلك التّعايش .

---

(1)- منظمة دولية أعلن عن قيامها في الولايات المتحدة الأمريكية بنيويورك في 24 أكتوبر 1945م،تقوم بحل النّزاعات بين الأطراف المتصارعة وقضايا أخرى .(**موسوعة السياسة،مرجع سابق،ص:200-201**).

(2)- منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثّقافة تأسست في 4نوفمبر 1946م لدعم التعاون بين الأمم عن طريق التربية والعلوم والثقافة لتعزيز الإحترام العالمي للعدل وحكم القانون وحقوق الإنسان والحريات السياسية .(**الموسوعة العربية المسيرة والموسعة ،مرجع سابق ،ج7،ص: 2348**).

(3)- **مذكرة من الأمين العام** :جمعية الأمم المتحدة،الدّورة الحادية والخمسون ،البند:113،هيأة الأمم المتحدة،جويلية 1996م،ص:7.

(4)- كوفي عنان :**رسالة بمناسبة اليوم الدولي للتسامح** ،16نوفمبر2003م،هيأة الأمم المتحدة .

المطلب الخامس : علاقة التّعايش بالتّسامح .

إذا تتبعنا مصطلحي التّعايش والتّسامح لدى الباحثين والمفكرين والعلماء المسلمين نجد أنّ الكثير منهم يعبر بالتّسامح عن التّعايش والعكس لأنّهم يعتبرون أن العلاقة بينهما علاقة احتواء وتضمن والتزام لأن بوجود أحدهما يكون الآخر ، والتّعايش والتّسامح لا يكونان إلا بين المتعددين والمختلفين ، فالإنسان لا يتعايش ولا يتسامح مع نفسه ، لكنه يعيش ويتسامح مع الآخرين المختلفين[1].

وهناك طائفة أخرى من المفكرين لا يرون استعمال مصطلح التّسامح بدل التّعايش لاختلاف المفهومين وعدم وجود علاقة بينهما لأنّهم أعطوا مفهوم التسامح التّنازل ووصفوا التّعبير بالتّسامح من الخطأ، لأنّه لا ينصف الإسلام وقالوا بأن هذه الكلمة درجت على ألسنة طائفة من الكتاب في هذا العصر ومن بين هؤلاء محمد سعيد البوطي.

وبعضهم يرى أن ذكر التّسامح (أي تسامح المسلمين مع غيرهم)،لا يكون مقرونا إلاّ بالمقارنة مع غيرهم لكن إذا كنا بصدد عرض بحث علمي وجاد عن موقف الإسلام فإنّ استخدامه يكون بمثابة الإقلال من قيمة الموقف الإسلامي الصحيح ومن بين هؤلاء فهمي هويدي[2].

أما في الجانب الغربي فنجد أنّ جل الباحثين ، والمفكرين والفلاسفة ، وكذا الهيئات والمنظمات الدّولية والعالمية ، تجعل كلا من مصطلح التّعايش والتّسامح في حدود مفهوم واحد ، وهذا ما رأيناه في هذا البحث عند تعريف كل منهما في الجانب الغربي وهذا خاص بنوع التّعايش والتّسامح الدّيني.

ولايفهم أنّ هذا التّسامح الذّي جعله الإسلام أساسا راسخا لعلاقة المسلم بغير المسلم ،على أنّه انفلاتٌ أو استعداد للذوبان في كيان من الكائنات التي لاتتفق مع جوهر هذا الدّين ،فهذا التّسامح لايلغي الفارق والاختلاف ،ولكنّه يؤسس للعلاقات الإنسانية التي يريد الإسلام أن تسود في حياة النّاس ،فالتّأكيد على الخصوصيات العقائدية والحضارية والثّقافية لاسبيل إلى إلغائه ،ولكن الإسلام

([1])- عبد الله علي العليّان :**حوار الحضارات في القرن الحادي والعشرين رؤية إسلامية للحوار**،ط1،المطابع المركزية ،عمّان ،الأردن ،2004م،ص:182.

([2]) - عبد اللطيف بن إبراهيم بن عبد اللطيف الحسين: **تسامح الغرب مع المسلمين في العصر الحاضر –دراسة نقدية في ضوء الإسلام–** ،ط1،دارابن الجوزي ،الدّمام ،السّعودية (1419هـ،1999م)،ص:26.

لا يمنع من هذه الخصوصيات أن تكون حاجزا ومانعا للتّعارف بين الأمم والشّعوب والتّعاون فيما بينها[1].

ومما سبق يتضح لنا أنّ التّعايش الحقيقي هوالذّي يحدث به التّمانع والتّعاون ،والمقصود بالتّمانع أن يحافظ المسلم على هُويته الدّينية بدون تميع وذوبان في الآخر،وذلك بالحفاظ على أصوله ومبادئه وهذا في حيز عقيدته الدّينية ،وبالتّعاون فيما يحصل به التّعاون في مجال المعاملات والعلاقات البشرية .

وعليه، فقضيةالحواروالتّعايش تعد من أهم القضايا التي يجب أن يهتم المسلمون بتوضيحها للغربين المسيحين وغيرهم من أتباع الأديان في حوارهم معهم ،لأنّ القيم والمبادئ التي أرساها الدّين الإسلامي ،وأعلنها الرّسول صلى الله عليه وسلم ،منذ أربعة عشر قرنا ،هي نفسها المبادئ والمعايير التّي أقرها الميثاق العالمي لحقوق الإنسان في العصر الحديث[2].

وكخلاصة لهذا المبحث، نستخلص أنّ مصطلحي التّعايش و التّسامح من المعاني والمصطلحات الإنسانية العالمية، ولا يختصّ أحدهما بثقافة أو بحضارة معينة، ولا هما بغربيين ولا بشرقيين ولا بإسلاميين ولا بمسيحيين، فقد عرفتهما الحضارات الإنسانية كلّها، وظهرا في ثقافاتها وحضاراتها كمبدأين أخلاقيين، وإن اختلفت كل أمّة في التّعبير عنهما وتحديد مفهومهما، أو تجاهلتهما أو تناستهما لسبب من الأسباب، ، فإن هذا لا يؤثر في واقع كونها من المصطلحات الإنسانية التي وجدت في أي كيان ومجتمع بشري، شأنهما شأن بقية الأخلاق و الفضائل الأخرى.

وعليه، فليس هناك أي فائدة تحصل من الدّخول في جدل حول غربية المفهوم أو إسلاميته؛ لأنّ المفاهيم الإنسانية والفضائل البشرية غير قاصرة على الحضارتين، ، بل منها ما هو سابق لهما، عرفته البشرية قبل ظهورهما كمصطلحي التّعايش والتّسامح، لذلك فالأصل أن لا يبحث عن أسبقية المفهوم وأي الحضارتين أنشأته، وإنّما يكون البحث محصورا في واقع المفهوم وتفاصيله، وفي الأسس التي قام عليها، وفي ممارسته العملية.

---

(1)- عبد العزيزالتويجري :مرجع سابق ،ص:10.

(2)- فوزية العشماوي : **الحوار والسّلام والتّعايش في المجتمع الإنساني المعاصر** ،بحث مقدم إلى:مؤتمر مبادرة خادم الحرمين الشّريفين وأثرها في إشاعة القّيم الإنسانية ،جنيف ،سويسرا،29-30أكتوبر 2009م،ص4.

ولا شك أنّ الحضارارات والثّقافات تتفق على أنّ التعايش أوالتّسامح مبدأ من مبادئ الأخـــلاق الإنسانية ،وهذا في مفهومه العام لكن قد يكون الاختلاف في تفصيل مفهوم التّعايش والتّـــسامح إلى اختلاف النّظرة إلى الإنسان، والحياة، والمجتمع، والمعاملات...، فالإسلام يختلف في هذا عـــن الأديان والحضارات والثّقافات والفلسفات الأخرى؛ لذلك كان مـــن الطّبيعـــي أن يختلـــف في الأحكام المتعلقة بالتّعايش والتّسامح، وأن يختلف في التّفريع عن الأساس(الأصل)، رغم الاتفـــاق عليه.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الرّابع : معنى أتباع الأديان ومايتعلق به من مصطلحات.

لما كان صلب موضوع البحث يدور على أتباع الأديان،اقتضى الأمر أن نعرّف بهم، ،وكذا بيان المصطلحات القريبة أو المتعلقة بهذا المفهوم ،قديما وحديثا وهي كالآتي:

المطلب الأول: مفهوم أتباع الأديان .

أتباع الأديان:وهم مجموعة الأشخاص أو الجماعات التّي تتبع دينا من الأديان سواء كان سماويا أووضعيا ،وقد استعمل هذا المصطلح كثيرا في ندوات الحوار بين الأديان والمراد بأتباع الأديان في هذا البحث هم من لايدين بدين الإسلام وهم غير المسلمين وقد آثرت مصطلح أتباع الأديان على غير المسلمين في عنوان البحث وذلك بسبب تداوله في ميدان الحواروخاصة في مؤتمرات حوار الأديان العالمية والبحث يعالج قضية في هذا المضمار.

أمّا اصطلاح "**غير المسلمين**" فهو اصطلاح قديم في تركيبه ومعناه، جديد في شيوعه وذيوعه، وهو يَشْمل كلّ من ليس على عقيدة الإسلام ،سواء منهم من لم يدخل الإسلام أصلا ،أودخل فيه ثمّ خرج منه(وهو المرتد)[1] ،وبعبارة أخرى: هم كل من لايدين بدين الإسلام.

أمّا الاصطلاح الشّائع كذلك لفظ " **الآخر** " والذي يدل معناه على الآخرمن مختلف فئات البشر،وربما اختزله البعض أكثر إلى الآخر أي **غير المسلم** .

ولا شك أن الشّرع الإسلامي يتضمن بيانا لموقف الإسلام من الآخر، سواء الآخر بمعناه اللّغوي الواسع أو بمعناه الاستعمالي المحدود، بيد أن المقصود منه في هذا البحث يقتصر على تناول قضية منهج القرآن في التّعامل مع **الآخر** بالمعنى الاستعمالي المحدود للآخر وهو: **غير المسلم**.

وبغض النّظر عن أسباب رواج هذهالمصطلحات فإنّي استعملتها في البحث لأمرين:

---

[1]-محمد علوشيش الورتلاني :**أحكام التّعامل مع غير المسلمين والاستعانة بهم (دراسة فقهية مقارنة)**،ط1،دار التّنوير،الجزائر،2004م،ص:11.

- أولهما: لدروجها بين النّاس مع عدم مخالفهما للشّرع.

- ثانيهما: للطفها وحسن وقعها على المعنيين ببحثنا .

" وقد تفطن جمع من العلماء من قبل إلى هذا المعنى اللّطيف فنصوا على منع المسلم من أن يقول للذمي حين أخذ الجزية منه: يا كافر، أو يا عدو الله، ويأثم إن آذاه بقوله. ولعلّهم أخذوا هذا المعنى من فعل النّبي صلى الله عليه وسلم الذّي لم ينقل عنه مخاطبته لأهل الذمّة بالكفار أو أعداء الله، فقد كان صلى الله عليه وسلم يخاطب أهل الذّمة فيكنيهم بأديانهم، كقوله: «**يا يهودي حدّثنا**»[1]. وعن أنس بن مالك قال: «كان رسول اللّه صلى الله عليه وسلم إذا عاد رجلا على غير الإسلام لم يجلس عنده، وقال: **كيف أنت يا يهودي، كيف أنت يا نصراني**، بدينه الذي هو عليه»[2]"[3].

والكافرون بالإسلام حقيقة "لا يجوز أن نناديهم بـ " **يا أيها الكفار أو الكافرون** " لأنّ القرآن لم يستخدم هذا اللّفظ قط إنّما استخدم " **يا أيها النّاس** " و" **يا بني آدم**"ونحو ذلك كما ينادي اليهودوالنّصارى بهذا النّداء الذي يقرب بين القلوب ولايباعد بينها.

أما قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَعۡتَذِرُواْ ٱلۡيَوۡمَۖ إِنَّمَا تُجۡزَوۡنَ مَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴾[4] في سورة التّحريم فإنّما نداء للكفار بعد دخول النّار,وقوله: ﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴾[5] وكان لها مناسبة،فقد كان رداً حاسماً لسد الباب أمام الكفار حين طالبوا الرسول بالإيمان بآلهتهم ليؤمنوا بإلهه فاستخدم هذه اللّفظة في تلك المرة و لم تتكرر بعد ذلك في القرآن مكيّه ومدنيّه[6].

---

(1)- التّرمذي:**سنن الترمذي**، كتاب تفسير القرآن **باب** :"**ومن سورة الزّمر**"- حديث رقم 3240. قال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح غريب.والحديث ضعفه الألباني في ضعيف التّرمذي ،حديث رقم:3240.

(2)- البيهقي،**شعب الإيمان**، باب: في عيادة المريض، فصل في آداب العيادة، حديث رقم:8938.

(3)- ياسين بن علي:**تطبيق الإسلام على غير المسلمين في دار الإسلام** ، مجلة الزيتونة:www.zeytouna.net

(4)- التّحريم :7.

(5)- الكافرون :1.

(6)- يوسف القرضاوي: **موقف الإسلام العقدي من كفر اليهود والنّصارى**، ط[ ]، مؤسسة الرّسالة،ت[ ]،ص:55.

والكفر[1] نسبّي فقد يكون إنسان كافراً بالله وبكل ما يتصل به وقد يكون مؤمناً بالله ولكنّه كافر بالرسول وبالرسالة أو كافر باليوم الآخر فالكفر إذاً نسبي وعندما نقول إنّا مؤمنون ومسلمون فهذا يعني أنّنا كفرة أيضاً ولكنّنا نكفربالطّاغوت : ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ﴾[2] ،ألاّنكفر بالطّاغوت ألا نكفر بكل اتجاه غير الإسلام فلماذا يتعقّد الآخرون عندما نقول عنهم كفرة ونحن نتحدث عما هم فيه[3].

فإذا قلت لهؤلاء النّاس الذين **يكفرون بالإسلام** هل تؤمنون بالإسلام؟؛ فيقولون لانؤمن بالإسلام بل نكفر به ،فهم كافرون بالإسلام بقولهم وحالهم حقيقة ؛فلم يتحرجون بإطلاق وصف الكفر عليهم إذا كان فيهم. فوصفهم بالكفار كان حقيقة ،أمّا المسلمون فلايتحرجون من إطلاق اسم الكفر عليهم بالنّصرانية أو اليهودية المحرفتين وغيرهما من الأديان،فهم كافرون بكل الأديان ماسوى الإسلام.

المطلب الثّاني :الكفروعلاقتة بأتباع الأديان.

لقد بين القرآن الكريم مصادر الهداية التي سبقته قد امتدت إليها أيدي البشر بالتّحريف، بالإنقاص تارة وبالزيادة والإخفاء تارة أخرى وأنّها لم تعد صالحة لهداية البشر ورسم سبيل النّجاة لهم ،وهي التي كانت من قبل التّحريف هدى ونور لمن أنزلت إليهم ،قال تعالى:﴿ إِنَّآ أَنزَلْنَا

---

(1)- **الكفر في اللّغة**: السّتر والتّغطية، ومنه قيل للّيل: كافر، لأنّه يستر الأشياء بظلمته وسمي الزّارع كافراً، لأنّه يستر الحبة بالتّراب ، وكل شيء غطى شيئا فقد كفره،ومنه سمي الكافر لأنّه يستر نعم الله فمعنى الكفرفي اللّغة **هو تغطية وستر الأشياء بعد بدوها وظهورها**..(**الرازي ،الصّحاح ،مصدر سابق،ص:،290 والفيروزآبابي، مصدرسابق،ص:1138**).

وفي الاصطلاح الشّرعي:الكفر**نقيض الإيمان** ، أو هو: **رد الحق بعد معرفته وهو أنواع :1-كفر التكذيب2-كفرالإباء3-كفر الإعراض-4كفر الشّك 5- كفر النّفاق**)(**الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة،مانع حمّاد الجهني،ط5،دار النّدوة العالمية ،الرياض،السعودية ،1424هـ،2003م**)، **ج2،ص:1130**.

(2)- البقرة :256.

(3)- محمد حسين فضل الله،**مسائل قرآنية**:arabic.bayynat.org

ٱلتَّوۡرَىٰةَ فِيهَا هُدٗى وَنُورٞ ﴾[1]،وقولـــه :﴿ وَءَاتَيۡنَٰهُ ٱلۡإِنجِيلَ فِيهِ هُدٗى وَنُورٞ وَمُصَدِّقٗا لِّمَا بَيۡنَ يَدَيۡهِ مِنَ ٱلتَّوۡرَىٰةِ وَهُدٗى وَمَوۡعِظَةٗ لِّلۡمُتَّقِينَ ﴾[2].

ولهذا احتاجت البشرية ،وهي تبحث عن سبيل الخلاص والنّجاة إلى مصدر آخر للهداية لم تمتد إليه أيدي البشر وأهوائهم بالتّحريف والتّبديل وذلك هو كتاب الله الكريم الذي ضمن حفظه رب العالمين إلى قيام يوم الدّين قال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحۡنُ نَزَّلۡنَا ٱلذِّكۡرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ٩ ﴾ [3].

ولهذا فالواجب على الجماعة البشرية الإيمان بالله مصدر الهداية أولا ورسوله المبلغ لهذه الهدايـــة، وبكتاب الهداية قال تعـــالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ١٣٦ ﴾[4].

ولهذا لاخلاص(من عذاب الله) ولانجاة للبشرية إلاّ باتباع الإسلام والخضوع له ،لا الخضوع لأتباعه وهم المسلمون ،بل الخضوع لرب النّاس أجمعين[5].

فبعدما بيّنا أنّ الإسلام هو الطّريق الوحيد للنّجاة والخلاص ،قـــال تعـــالى :﴿ وَمَن يَبۡتَغِ غَيۡرَ ٱلۡإِسۡلَٰمِ دِينٗا فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡهُ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ٨٥ ﴾[6]، فما هي أقسام النّاس تُجاه هذه الدّعوة والرّسالة الإسلامية ؟.

يقول محمد الغزالي –– بعد أن قسم النّاس إلى ثلاثة أقســـام، مؤمن وكافر وجاهل:

– **الكافر:** هو الذّي عرضت عليه هذه الحقيقة(الدّعوة الإسلامية) عرضًا لا يشوبه لـــبس ولا يخالطه تحريف ولا تشويه، فعقلها كما جاءت من عند الله، ومع ذلك آثر جحـــدها، واختـــار

---

(1)- المائدة :44.

(2)- المائدة :46.

(3)- الحجر:9.

(4)- النّساء:136.

(5)- مسعود حايفي:**عقيدة الخلاص والمسيح المخلص في اليهودية والنّصرانية والإسلام** ،رسالة ماجـــستير (غيرمنـــشورة)، قسم العقيدة ومقارنة الأديان،كلية أصول الدّين ،جامعة الأمير عبد القادر،قسنطينة ،الجزائر 1998م،ص:151.

(6)- آل عمران :85.

إنكارها، ورفض الإذعان لها، مع استطاعته أن يهدي قلبه، ويرضي ربه، فذلك كافر نجزم بأنّه هالك بائر،قال تعالى:﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمُ ٱتَّبَعُواْ مَآ أَسۡخَطَ ٱللَّهَ وَكَرِهُواْ رِضۡوَٰنَهُۥ فَأَحۡبَطَ أَعۡمَٰلَهُمۡ ﴾[1] .

- **الجاهل** :فهو رجل لم تبلغ دعوة الحق مسامعه ليستجيب لها أو يرتد عنها، فهو يعيش حسب ما قيض له من أفكار، أو ما ارتبط به من وراثات ونحن إذا تأملنا في هذا الصّنف من النّاس نجدهم أقساما شتى بين رعاع وخاصة، وبين أذكياء وهمل وبين كتابيين ووثنيين.. إلخ **وإصدار حكم جامع أو إيضاح مصير مشترك يضم أولئك جميعًا أمر عسير**[2]... ومن ثمّ قلنا: إنّ هؤلاء الذين لم توقظهم من غفواتهم النّفسية والعقلية دعوة الإسلام **لا يعدون كفارًا بها**، كيف

---

(1)- محمد :28.

(2)- وهذا مأفتى به مصطفى الزرقاء-رحمه الله-:

السّؤال: فضيلة الشيخ مصطفى ــ حفظه الله تعالى ــ السّلام عليكم ورحمة الله وبركاته، وبعد:

ما رأي فضيلتكم بالفتوى القائلة بأن الأوربيِّين والأمريكيِّين من النَّصارى لا يُمكن أن يُعْتبروا في حُكْمِ الكُفّار الأصليِّين المُعاندين الذين ظهرت لهم البيِّنة من أهل الكتاب، لأنّهم لم يتبلَّغوا الإسلام، ولا يَعرفون عنه أيَّ شيء غير الاسم وبعض المَعلومات المضلِّلة، وقد صدرت هذه الفتوى عن بعض العلماء الذين زاروا أوروبا أو أمريكا كثيرًا أو تردَّدوا عليهما، وعايَنوا جهل سكّان تلك البلاد بالإسلام.. أفتونا تؤجروا والسلام

الجواب:

ليسوا سواءً: فمنهم مثقَّفون عرَفوا الإسلامَ ودعوتَه إجمالاً فهؤلاء قَطعًا كفّار إذا لم يُسلِموا. ومنهم عوامُّ لم يسمَعوا بالإسلام، أو يسمعون من القُسُس وغيرِهم أنّ المسلمين قوم وَثَنِيّون يعبدون شخصًا اسمُه محمّد، ويسمُّونهم محمّديِّين!! ولا شكّ أن المسلمين مقصِّرون في واجب الدّعوة وشرح الإسلام لغير المسلِمين، كلٌّ بلغته التي يفهَمها، فهؤلاء من الصّعب أن يُحكمَ عليهم بالكفر ما لم يُبلَّغوا الإسلام، فهؤلاء كأهل الفَترة من النّصارى وغيرهم قبل مجيء الإسلام؛ لأنّ الكفر معناه أن الشّخص دُعِيَ وشُرح له و لم يستجب. هذا ما يبدو لي.

فمن عَلِم أساس دعوة الإسلام إلى التّوحيد ككثير من رجال العلم والسّياسة اليوم في العالم الشّرقيّ والغَربيّ اليوم و لم يسلِم فهو كافِر، والله سبحانه أعلم.انظرموقع : http://www.islamonline.net.

-انظر:

- محمود شلتوت ، **الإسلام عقيدة وشريعة**،مرجع سابق،ص:20.

- و عماد المختار المهدي:**الكفر: رحلة جديدة مع مصطلح قديم** ،مقال على الشّبكة العكبوتية موقع إسلام أون لاين:www.islamonlin.net.-أصل الموضوع رسالة ماجستير بعنوان: **مصطلح الكفر معانيه وإطلاقاته دراسة تحليلية من خلال نصوص القرآن الكريم**، شعبة الدّراسات الإسلامية ،الأزهر،تاريخ المناقشة:**2007م**-.

وهم لم يُوَصَّل لهم القول، كي يدخلوا في نطاق الآية﴿ وَلَقَدْ وَصَّلْنَا لَهُمُ ٱلْقَوْلَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴾[1] وأغلب الظّن أنّ وزر هؤلاء يقع على الأمة الإسلامية، الأمة التي فرطت في رسالتها وتنكرت لمواريثها، وحرمت العالم من النّور الذي شرفها الله به، انظر إلى قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾[2]،هذه الآية تبين حكم الله فيمن يجهل دينه. فإنّه لما احتدم النّزاع بين الإسلام الواضح الوفي المسالم، وبين ناكثي العهود وبغاة السّوء من خصومه المتربصين به، وشاء الله عزّوجلّ أن يترل هؤلاء على قواعد الأدب الصارم، وأن يلغي المعاهدات التي طالما عبثوا بها.. لم يجعل العقاب يتناول الجميع، فمنهم خالو الذهن من العوام، ومن المخدوعين المغرر بهم، أو الجهال حقيقة الدّعوة وإن بلغهم شيء عنها، الواحد من هؤلاء يجب أن يسمع كلام الله كما نزل من عنده، دون تحريف ولا تزيد ولا نقص، فإذا وعاه لم نكلفه فورًا بالإيمان، بل يجب أن نوصله إلى المكان الذي يملك فيه جأشه، ويطمئن فيه على نفسه وحرماته، ويبني حكمه على ما يعرض عليه وهو في حرية وعافية. ذلك أن هذا وأمثاله معذورون في بعدهم عن الإسلام: ﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾[3]،فإنّ آمن بعد هذه الفرص المتاحة، فهو منا، وإن كفر واعتزل تركناه، وإن كفر واعتدى قاتلناه. إنّنا لا نشتري خصومة من يجهلنا، ولا نعتبر علينا من ينأى بكفره عنا"[4].

هذه هي أقسام النّاس بالنّسبة إلى رسالة الإسلام التي جاء بها محمد بن عبد الله عليه أفضل الصّلاة السّلام بين تسليم وإيمان، وكفر وجحود،وغفلة وجهل.

---

(1)- القصص:51.

(2)- التوبة :6.

(3)- التوبة :6.

(4)- محمد الغزالي، **مع الله دراسات في الدعوة والدّعاة**،ط6، شركة نهضة مصر،2005م، مصر، ص: 56 – 59.

لكن السّؤال المطروح بعد هذا كلّه :هل أنّ كل من مات على غير الإسلام فهو كافر مخلـــد في النّار؟.

في الحقيقة أنّ القرآن الكريم ليس فيه تناقض لأنّه من ربّ النّاس إلى النّاس ،قال تعالى :﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ ۚ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾ ﴾[1]،فمـــــــصدر القرآن واحد وهومن عند الله تعالى ؛ولهذا من عدل الله تعالى أنّه لايعذب من لم تصله الرّســـالة ولهذا "نوقن بأن الله لا يُناقش الحساب أحدًا يجهل أصل الرّسالة وفحوى الدّعوة لأنّ عذره قائم ﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾ ﴾ [2]، **والكفر الحقيقي** في نظرنا جحد الحق بعد ما اتضح للبصيرة جوهره، وتألق أمامه إشعاعه، ومن ثم فالمهمّـــل الذين لم تـــبلغهم دعـــوة الحـــق بأسلوب يحمل في طياته دواعي قبوله، يسمون **كفارًا على المجاز**، وإلاّ فهم جهال فحسب" [3].

فمن لم تبلغه الدّعوة الإسلامية و لم يسمع بالنّبي صلى الله عليه وسلم أو بلغته بصورة منفـــرة ومشوهة فحكمه حكم أهل الفترة، وقد ورد في الحديث أنهم يمتحنون يوم القيامة، روى الإمـــام أحمد من حديث الأسود بن سريع أن النّبي صلى الله عليه وسلم قال:**"أربعـــة يحتجـــون يـــوم القيامة:رجل أَصَمُّ لا يَسْمَعُ شَيْئًا وَرَجُلٌ أَحْمَقُ وَرَجُلٌ هَرِمٌ وَرَجُلٌ مَاتَ فِي فَتْرَةٍ: فَأَمَّا الأصَمُّ**

---

(1)- النّساء :82.

(2)- الإسراء:15.

(3)- محمد الغزالي:**نظرات في القرآن** ،ط6،شركة نهضة مصر، مصر،2005م ،ص:76.

فَيَقُولُ رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الإِسْلامُ وَمَا أَسْمَعُ شَيْئًا، وَأَمَّا الأَحْمَقُ فَيَقُولُ رَبِّ لَقَدْ جَاءَ الإِسْلامُ وَالصِّبْيَانُ يَحْذِفُونِي بِالْبَعْرِ، وَأَمَّا الْهَرِمُ فَيَقُولُ رَبِّي لَقَدْ جَاءَ الإِسْلامُ وَمَا أَعْقِلُ شَيْئًا، وَأَمَّا الَّذِي مَاتَ فِي الْفَتْرَةِ فَيَقُولُ رَبِّ مَا أَتَانِي لَكَ رَسُولٌ، فَيَأْخُذُ مَوَاثِيقَهُمْ لَيُطِيعُنَّهُ فَيُرْسِلُ إِلَيْهِمْ أَنْ ادْخُلُوا النَّارَ، قَالَ: فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ دَخَلُوهَا لَكَانَتْ عَلَيْهِمْ بَرْدًا وَسَلَامًا ومن لم يدخلها سحب إليها "[1].

من خلال النّصوص القرآنية والحديثية السّالفة الذّكر ،يتبين لكل عاقل أنّ لهذة الكلمات أثر كبير على النّفوس النّقية والسّوية،إذ تحمل في خطابها العدل والرّحمة لكل البشر،حيث تخبرنا أنّ الله عزّوجلّ لايعذب إنسانا ولاجماعة ولاقوما ولاشعبا في الدّنيا أو الآخرة حتى ينذر ويبعث له رسول، وكل ذلك من عدله ورحمته بالنّاس،قال تعالى :﴿لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ عَنۢ بَيِّنَةٍ وَيَحْيَىٰ مَنْ حَيَّ عَنۢ بَيِّنَةٍ ۗ وَإِنَّ ٱللَّهَ لَسَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٤٢﴾﴾[2].كما يتضح لنا أن قضية الإيمان والكفر قضية فردية تخص كل فرد وحده يوم القيامة ،قال تعالى:﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴾[3]،هذا هومنهج القرآن في معاملة الإنسان،كلُّه مبنيٌ على العدل والبيان.

(1)- الألباني والسّيوطي،صحيح الجامع الصغيرحديث رقم:581.

(2)- الأنفال :42.

(3)- الإسراء:15.

الفصل الثّاني :

أصل العلاقة مع أتباع الأديان في القرآن الكريم

وفيه:

مبحث تمهيدي :التّعريف بمصطلحات الفصل .

المبحث الأول :القائلون بالعلاقة الحربية .

المبحث الثّاني : القائلون بالعلاقة السّلمية .

المبحث الثّالث :حقيقة العلاقة مع أتباع الأديان في القرآن الكريم

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الثّاني : أصل العلاقة مع أتباع الأديان في القرآن الكريم .

وهذا الفصل مهم جدا ،ولايقصد الباحث في معالجته أن يتكلم عن أحكام السّلم والحرب، وأحكام دار الإسلام ودارالكفر، والأحكام الفقهية المتعلقة بهما، وإنّما المراد تقرير أيهما الأصل في علاقة المسلمين بغير المسلمين .ولعله من الأحسن قبل الدّخول في موضوع البحث معالجة بعض المسائل والمصطلحات الهامّةالتي لها علاقة مباشرة بصلب الموضوع محل الدّراسة ،وذلك بإيضاح مفاهيمها ،وتحديد أغراضها،وإبراز الباعث عليها ؛لأنّ فهم وإدراك مثل هذه المصطلحات مهم جدا ،خاصة وأنّ موضوع الفصل يعالج قضية كبيرة وخطيرة تصطدم بإشكالية التّعايش ،فلا تتحدد معالمها إلاّ بإيضاح مفاهيمها ومايتعلق بها من مسائل وموضوعات.

مبحث تمهيدي :التّعريف بمصطلحات الفصل .

المطلب الأول:مفهوم الأصل .

أ) – لـغـة : تطلق كلمة « الأصل» في اللّغة العربية على معنيين :

– **أحدهما**: أسفل الشّيء: أساسه الذي يُبنى عليه غيره ، من حيث أنّه يُبتنى عليه ، بناء حسيًّا أو معنوياً [1].

– **الثّاني**: مَنْشَأُ الشَّيْءِ، أو ما أُخذ منه الشَّيء. ثمّ كثر استعماله حتى قيل : أصلُ كلِّ شيء : ما يستند ذلك الشّيء إليه ؛ فالأب أصل للولد،والنّهر أصل للجدول؛كما يطلق أيضاً على ما يتوقف عليه الشَّيء ، وعلى المبدأ في الزّمان ، أو على العلة في الوجود [2].

فالأصل في اللّغة إذا يطلق على أساس الشّيء ومنشأه .

ب)- في الاصطلاح : يطلق على معانٍ متعددة ، منها: [3]

1- **الدّليل ، والرّاجح** : أي : الأَوْلى والأَحْرَى من الأمور .

2-**القاعدة الكلية**: التي تُرَدُّ إليها الضّوابط والاستثناءات وتتفرع عنها الأحكام .

---

(1)- ابن منظور، مصدر سابق ج6، ص:134.

(2)- الفيروزآبادي، مصدر سابق ،ص:50.

(3)- عبد النّبي بن عبد الرّسول الأحمد نكري ، مرجع سابق ،ص:124.

3- **بمعنى القاعدة المستمرة** : ومن الأمثلة على هذا المعنى قولهم : أكل الميتة على خلاف الأصل ؛ أي : خِلاَف الحالة المستمرة والقاعدة العامة.

والمقصود بكلمة «**الأصل**» في هذا البحث المعنى الأخير؛ وهو القاعدة العامة التي تحكم هذه العلاقة والصِّلات بين المسلمين وغيرهم من أتباع الأديان والدّول غيرالمسلمة.

المطلب الثّاني:الجهاد.

أ) – لغة : مأخوذ من جَهَدَ يجْهَدُ جَهداً وجهاداَ ،ويطلق على أحد معنيين : [1]

– الأوّل : الجَهْدُ (بالفتح) يُطلق على المشقة تقول:جَهدْتُ جِهَاداً ،أي:بَلَغْتُ المَشَقَةَ.

– الثّاني : الجُهْدُ (بالضّم) يطلق على المبالغة في بذل الوسع والطّاقة ،تقول: اجتهد في الأمر، بذل وُسْعَهُ وطاقته في طلبه ليبلغ مجهوده ويبلغ غايته.

فالجهاد في اللّغة يدل على بذل الجهد واستفراغ الطّاقة من أجل تحقيق أمر ما.

ب) - في الاصطلاح : يمكن أن نذكر بعض تعاريف الفقهاء بشيء من الاختصار، وهي كالآتي:

– عرّف بأنّه: "بذل الوُسع والطّاقة بالقتال في سبيل الله بالنّفس والمال واللّسان "[2]

– وبتعريف آخر:" الجهاد قتال مسلم كافر غير ذي عهد لإعلاء كلمة الله،أوحضوره له أو دخول أرضه" [3].

ولعل أشمل تعريف للجهاد في سبيل الله هوماذكره **ابن تيمية**،حيث قال : "الجهاد هوبذل الوُسْع – وهو القُدرة – في حصول محبوب الحق (الله) ودفع مايكرهه "، وذكر في موضع آخر : " الجهاد حقيقة هو الاجتهاد في حصول مايحبه الله من الإيمان والعمل الصالح ،ومن دفع مايبغضه الله من الكفر والفسوق والعصيان "[4].

---

(1) - ابن منظور ،مصدر سابق ، ج2 ،ص:531.

– إبراهيم أنيس وآخرون ،مرجع سابق ،ص:142.

(2)- علاء الدّين أبي بكر بن مسعود الكاسَاني : **بدائع الصنائع في ترتيب الشّرائع** ،ط2،دار الكتاب العربي ،بيروت ،لبنان، (1402هـ،1984م)،ج7، ص:97

(3)- علي الصّعيدي العدوي: **حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة أبي زيد** ،ط1،دار المعرفة ،بيروت، لبنان،ت[ ]، ج2،ص :2

(4)- تقي الدّين أحمد بن تيمية : **مجموع الفتاوى**،جمع وترتيب :عبد الرّحمان بن محمد بن قاسم ،مجمع الملك فهد،المدينة ،السعودية (1425ه،2004م)،ج10،ص: 191-192 .

فهذا التعريف يَشْمل اجتهاده في طاعة ربّه في نفسه بامتثال أوامره واجتناب نواهيه ،واجتهاده في دعوة غيره لتلك الطّاعة ،القريب والبعيد ،المسلم وغير المسلم ،واجتهاده في قتال غير المسلمين (المحاربين) لإعلاء كلمة الله [1].

ج)- دوافع وأغراض القتال في سبيل الله :

إنّ للجهاد في الإسلام أغراض ودوافع متنوعة ،يمكن توضيحها بشيء من الاختصار فيمايأتي :

1- **دفع الاعتداء عن ديار المسلمين وأموالهم** : قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يُقَٰتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴾[2] ولعل أنّ هذا السّبب هو الأولُ لوجوب إعلان الجهاد في تاريخ التّشريع الإسلامي[3]. ويوضح وهبة الزحيلي معنى العدوان الذي يبرر القتال ،فيقول:" العدوان حالة اعتداء مباشر أو غير مباشر على المسلمين ،وأموالهم ،أوبلادهم ،بحيث يؤثر في استقلالهم أواضطهادهم ،وفتنتهم عن دينهم أوتهديد أمنهم وسلامتهم ،ومصادرة دعوتهم ،أو حدوث مايدل على سوء نيتهم بالنسبة للمسلمين "[4]. أليس هذا من العدل أن يقاتل الإنسان من بدأه بالقتال واستولى على أرضه وماله ؟وفوق كل هذا يريدأن يمنعه قولا يعتقده ويدين به،كلاّ إنّ هذا ماجبلت عليه عقول البشرية جمعاء،وقوله تعالى:﴿ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ فَٱعْتَدُوا۟ عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا ٱعْتَدَىٰ عَلَيْكُمْ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾[5]، يزيد المعنى وضوحا .

-قَالَ تَعَالَىٰ:﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ

---

(1)- عبد الله بن أحمد القادري : **الجهاد في سبيل الله حقيقته وغايته** ،ط2، دار المنارة ،جدة ، السعودية (1413هـ، 1992م)،ج1،ص:49.

(2)- البقرة:190.

(3)- محمد خير هيكل :**الجهاد والقتال في السّياسة الشرعية**،ط2،دار ابن حزم ،بيروت لبنان(1417هـ،1994م)، ج1،ص:607.

(4)- وهبة الزحيلي :**آثار الحرب في الفقه الإسلامي** ،ط3،دار الفكر،دمشق ،سوريا،(1419هـ،1998م)، ص:91.

(5)- البقرة:194.

﴿مَن يَنصُرُهُۥٓ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ﴾[1] ،وقد بينت هاتان الآياتان أنّ سبب الإذن بالجهاد هو دفع العدوان وإرساء حرية العقيدة لكافة أتباع الأديان[2].

2- **تأمين حرية الاعتقاد** : والمقصود بها عمل المسلمين على إبلاغ الدّعوة وتأمينها للنّاس، دون إكراههم على اعتناق العقيدة الإسلامية ،فإذا وجدت قوة تعترض هذه الدعوة ،بتهديد النّاس وفتنتهم عليها وجب التّصدي لها وإزاحتها من طريق الدعوة .ودليل ذلك قوله تعالى :﴿وَقَٰتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ ٱنتَهَوْا۟ فَلَا عُدْوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾[3] ،وفي الآية الكريمة أمر للمسلمين بإبلاغ الدّعوة ،وتأمينها للنّاس دون إكراههم على اعتناق العقيدة الإسلامية ،فإذا وجدت قوة تعترض هذه الدّعوة ،بتهديد النّاس وفتنتهم وجب التّصدي لها وإزاحتها عن طريق الدعوة[4].

3- **نصرة المظلومين**:قَالَ تَعَالَى:﴿وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا﴾[5]، وإذا قيل :بأنّ هذه الحالة تدخل في شؤون الغير وسيادة الدّول ،وهذا التدخل من قبيل الاعتداء، قلنا : إنّ هذا مشروع اليوم في القوانين الدّولية للسلامة الجماعية ولإحقاق الحق وإزهاق الباطل ،وهو مشروع أيضا دفاعا عن الإنسانية في حالة اضطهاد أوعدوان دولة للأقليات من رعاياها[6].

إلى هنا لا يوجد إشكال في استخدام نظام الجهاد كممارسة منضبطة في إطارها الصّحيح بمايتماشى والأعراف الدّولية؛إذ أنّه لايخرج عن نطاق العدالة وإقرارها بين النّاس ومنع الفساد أن يقع وحماية الضّعفاء من الظّلم والطّغيان؛إنّ إعانة المظلوم وحماية المضطهد وإنقاذه من أيدي القوة الغاشمة يهدف إليه القرآن ،ويسعى إلى تقريره بين المسلمين وغير المسلمين على السّواء ،وإذا كان

---

(1)- الحج :39-40

(2)- محمد أبو زهرة:**العلاقات الدولية في الاسلام**: ط[ ]، دار الفكر العربي ،القاهرة، مصر،(1415هـ،1995م)، ص:95.

(3)- البقرة :193.

(4)- وهبة الزحيلي ، **آثار الحرب في الفقه الإسلامي**،مرجع سابق ،ص93.

(5)- النّساء :75.

(6)- المرجع نفسه، ص:91.

القرآن يأمر بقتال **البُغاة** من المسلمين أنفسهم كما في قوله تعالى :﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱقْتَتَلُواْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَاۖ فَإِنۢ بَغَتْ إِحْدَىٰهُمَا عَلَى ٱلْأُخْرَىٰ فَقَٰتِلُواْ ٱلَّتِى تَبْغِى حَتَّىٰ تَفِىٓءَ إِلَىٰٓ أَمْرِ ٱللَّهِۚ فَإِن فَآءَتْ فَأَصْلِحُواْ بَيْنَهُمَا بِٱلْعَدْلِ وَأَقْسِطُوٓاْۖ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[1]،فإذا كان القرآن يتخذ هذا الإجراء الذي دعت إليه الآية مع المسلمين فمن المنطق أن يُقاتل البغاة المعتدين من غير المسلمين ، دفعا للفساد ودرءا للفتن وإقامة للعدل وإقرارا لكرامة الإنسان.

د)-الفرق بين الجهاد والإرهاب :

بعدما بينا أغراض وأهداف الجهاد في الإسلام من الممكن أن نبيّن الفرق بين ماهية الجهاد والإرهاب ، والذي دفعني لعرض هذا الفرق هو تناول الهيئات ووسائل الإعلام الغربية مصطلح الجهاد مرادفا للإرهاب، فهل هذه حقيقة واقعية أم مجرد دعوى؟. ولنا أن نتساءل في هذا الإطارأسئلة كالآتي:

هل الجهاد هو الإرهاب كما يحب أن يُنَعتَهُ الغرب ؟ ، هل الجهاد مرادف للحرب أم يختلف عنها ؟، ما السّبب الذي جعل الغرب يعرف الجهاد بهذه التّسمية ؟، هل للإرهاب جنسية وهوية معينة؟، لماذا اتُهِمَ الإسلام بالإرهاب دون غيره من الأديان؟، أكان ذلك بسبب وجود بعض الطوائف المتطرفة التي تجعل القتل غاية لها في كل الأحيان ،أم هو ورقة سياسية استعملتها الدّول الغربية لتبرير عدوانها على الدّول الإسلامية ؟.

إنّ الباحث في معاجم وقواميس اللّغة العربية لايجد مصطلح "**الإرهاب** " بدلالته السياسية المعهودة اليوم ،حيث بدأت معالم هذا المصطلح تظهر عند الفرنسيين من خلال ماجرى من وقائع عنيفة بعد الثورة الفرنسية في أواخرالقرن الثامن عشرللميلاد فكانت مصطلحات و «**TERRORISM** » ،والتي تعني **إرهاب** –حكم إرهابي و «**TERRORISTS** »التي تعني " إرهابي " وقد أُطلق المصطلح الأخير على كل متمرد خرج على السّلطة والذي يقترن تمرده بأعمال شغب وعنف ينتج عنها أذى وترويع الآمنين[2].

---

(1)- الحجرات :9.

(2)- أحمد السّمحراني :**لا للإرهاب نعم للجهاد** ، دار النفائس ،بيروت ، لبنان ،2003م ،11-15.نقلاعن:محمد شاه جلال: **دعوة الإسلام إلى السّلم** ،مجلة دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ بنغلداش، ديسمبر 2006م ،مجلد3 ، ص:129.)

و في العصر الحالي يعرف الإرهاب:" بأنّه شكل من أشكال العنف المنظم من أجل تحقيق أهداف سياسية، وتقوم به عصابات صغيرة منظمة، وهناك عدة إديولوجيات تحفز وتحث هذه العصابات منها الدّين والقومية وتقوم الجماعات الإرهابية بعمليات الخطف للطائرات والسّفن واستعمال القنابل ضد أهداف عسكرية ومدنية؛لأن المخربين بطبيعتهم يتجاهلون المبادئ الإنسانية الطّبيعية والعادات الاجتماعية "[1].

وبعد أحداث 11سبيتمبر 2001م ،عمل قادة الولايات المتحدة الأمريكية لتسويق هذا المصطلح من زاوية ثقافتهم **الإمبرالية البراغمانتية** ؛فالإرهاب في منظومتهم الاستعمارية هو كل عائق يقف في طريق الهيمنة الأمريكية ،وكل عمل يحصل في إيطار مقاومة المشروع الصهيوني.

أمّا الجهاد في الإسلام فهو:"**وسيلة في يد ولي الأمر(الدّولة) لحماية نشر الدّعوة أوللدّفاع عن المسلمين** "[2].

وعلى ضوء التّعاريف السّابقة الذّكر يتبيّن لنا بكل وضوح أنّ الجهاد في الإسلام يختلف عن الإرهاب اختلافا جوهريا في كل شيء ، في حقيقته ومفهومه وأسبابه وأهدافه ومقاصده ،فالجهاد مشروع والإرهاب ممنوع ، والجهاد في الإسلام بمعنى القتال لايكون إلاّعند الضّرورة ، ذلك أنّ الإسلام يعتبر الإرهاب جريمة وخرقا للسلام مطلقا وليس له أي دواعي مشروعة كما في الحرب أحيانا .

ولاشك أنّ أول آية شرعت الجهاد ربطته برد العدوان قال تعالى:﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَـٰتَلُونَ بِأَنَّهُمْ ظُلِمُوا۟ ۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ ﴿٣٩﴾ ٱلَّذِينَ أُخْرِجُوا۟ مِن دِيَـٰرِهِم بِغَيْرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُوا۟ رَبُّنَا ٱللَّهُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّهُدِّمَتْ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٌ وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَـٰجِدُ يُذْكَرُ فِيهَا ٱسْمُ ٱللَّهِ كَثِيرًا ۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِىٌّ عَزِيزٌ ﴾[3]،ومعنى الآية الكريمة مقدر محذوف وهو القتال أي : أُذن لكم القتال، وهذا

(1)- هتشنسون : **معجم الأفكار والأعلام** ، ترجمة:خليل راشد الجيُّوشي ،ط1،دار الفارابي ،بيروت، لبنان2007، ص:20-21

(2)- وهبة الزحيلي ,**آثار الحرب في الفقه الإسلامي**،ص:125.

(3)- الحج :39-40.

مايؤكده قوله تعالى﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾[1] ،وفحوى خطاب الآية إعلان واضح ومبدئي أنّ القرآن صريح في بيان كون الفطرة الإنسانية تنبذ العنف وتكره استعمال القوة أو الإفراط في هذا الاستعمال ،إلاّ عند الاضطرار. ومعلوم أن قتال المعتدي مفروض، شرعا وقانونا، ويأتي النّص القرآني ليكشف حقيقة بسيكولوجية لدى الإنسان؛ ذلك أن النّفس البشرية تحب اليسر والسّهولة، وتفضل عدم التّعرض للمشقات، فهذه الآية تقرر حقيقة أن المسلم كغيره من البشر، لا يحب الحرب ولا يعشق القتال، ولا يدخلها إلا مضطرا،لا متعطشا لسفك الدّماء كما يدعي الكاذبون[2].

ولا أخال الجهاد أو بعبارة أخرى القتال بهذا المفهوم ترفضه العقول السّليمة ،بل إنّه منهج تقره أعراف الأمم والشّعوب ،وتصادق عليه القوانين والمراسيم الدولية، هذا وإن لم تسمه بواقع الخطاب فقد سمته بدليل الكتاب ، هذا بخلاف الإرهاب الذي في اسمه مايكفيه .

بعدما عرفنا الفرق الجوهري بين الإرهاب والجهاد ،بالإمكان الإجابة عن السّؤال المطروح آنفا والذي نصه :ماهي الأسباب التي جعلت الغرب يعرف الجهاد بهذه التّسمية ؟.

إنّ الإجابة عن هذا السؤال تستدعي استقراءا كبيرا للتاريخ والواقع الذي عليه العالم اليوم، ولانخوض كثيرا في إعطاء الأسباب الكثيرة التي دفعت بالغرب (أمريكا وأوربا بخاصة) بوصف الإسلام بالإرهاب، ولكن سنسلط الضّوء على الأسباب الجلية الظّاهرة للعيان الغنية عن البرهان. فماهي هذه الأسباب؟ .

كما لايخفى على كل مهتم ومتتبع لمسار تكوين صورة الإسلام المشوهة في الغرب وبروز ظاهرة الكراهية والخوف من الإسلام (**الإسلاموفوبيا**)[3] ،وعملية تعريب الإرهاب (جعله عربيا)وأسلمته (إرجاعه إلى أصل إسلامي)، تعتبرأبرز تلك معالم الصّورة التي ازدادت قتامة وسلبية في الآونة الأخيرة .

---

(1)- البقرة:216.

(2)- حسن عزوزي:**الإسلام وتهمة الإرهاب**، سلسلة دعوة الحق،رابطة العالم، مكة المكرمة: 1/9/ 1426هـ الموافق لـ: 2005/10/4م: العدد (209)،ص:35.

35.

(3)- وهو مصطلح معناه :التخويف من الإسلام والمسلمين.

ويعتبر إلصاق تهمة الإرهاب بالعرب والمسلمين الورقة السّياسية الرّابحة للغرب ، إذ أنّه أبرز سلاح يوظفه لمهاجمة العالم الإسلامي في سبيل إذكاء روح الخوف والتّوجس منه بهدف إقصائه من السّاحة الدّولية وتقليص درجة التّعاطف ومستوى التّعامل معه ، ولذلك أصبح العالم الإسلامي الضّحية النّموذجية لما يطلق عليه في لغة الإعلام بـ"**شيطنة العدو**"أي تحويل المسلمين إلى شر مستطير ومصدر رعب وتخويف ليس للغرب فحسب، بل للعالم برمته[1].وساعد في تقتيم هذه الصّورة كذلك وجود الحركات الإسلامية المتطرفة.

هذه بعض أسباب وصم الإسلام بالإرهاب ، فهل للإرهاب جنسية وهوية معينة؟.

إنّ المتأمل في واقع العالم اليوم يرى أنّ هناك مُزَاوجَة تلقائية وعفوية تقرن الإسلام بالإرهاب وتصف المسلمين بالإرهابين ، والمفارقة الغربية في تعامل الإعلام الغربي مع موضوع الإرهاب ،أنّه إذا وقعت أعمال إرهابية وجهت أصابع الاتهام تلقائيا قبل أي تحري أوتحقيق إلى المسلمين لأنّهم إرهابيون–حسب نظرية الإعلام الغربي –.فيقترن بذالك إرهابهم بإسلامهم بصورة تلقائية .

لكن السؤال الذي يطرح نفسه :هل كل من يقوم بأعمال عنف وإرهاب يصفه الغرب والإعلام الغربي خاصة بالإرهاب أو الإرهابي ؟.

إذا أخذنا إطلالة على بعض العناوين الرّئيسة التي يتناولها الإعلام الغربي وجدناها كالآتي :"**حملة صليبية ضد الإرهاب**"، "**واحد من أربعة مسلمين يريدون أن يصبحوا مفجرين إنتحاريين**"،أو "**المزيد من الاعتداءات على اليهود في الضفة الغربية**" ثمّ يعلق جيمس على هذه العناوين الإعلامية فيقول :"هذه المحطات التي تغذينا بصورة وحشية وبشعة غير دقيقة ، بالإضافة إلى إبراز الصّور النّمطية التي تؤكد وجود صدام بين الحضارات"[2].

(1)- المرجع السابق ،ص:56-57.

(2)- جيمس كيندر:**الحوار وضرورته** ، بحث مقدم إلى: المؤتمر العالمي للحوار ،مدريد،إسبانيا،13-15رجب 1429هـ، الموافق لـ:16-18جويلية 2009، ص:113.

في الحقيقة أنّه عندما تكون أعمال عنف يرتكبها غربيون في (إيرلندا، الباسك، وغيرها من المناطق)؛فإنّ إرهاب هؤلاء لايقترن بأديانهم ،فليس هناك إرهابيون **بروتستانت**[1] (منظمة إيرا الإنفصالية بإيرلندا)، أو إرهابيون **كاثوليك**[2] في إقليم الباسك في إسبانيا[3].

ويكشف مكتب الشّرطة الأروبي"**اليروبول**"عن عملية إحصائية للعمليات الإرهابية خلال عام 2006م حيث جاء في تقرير المكتب أنّ نشاطا واحدا من بين 498 هجوما ونشاطا إرهابيا شنّه مسلمون ، في حين أنّ424 ارتكبته مجموعات إنفصالية ،و55 هجوما كان من قبل متطرفين يساريين و18هجوما ارتكبه إرهابيون آخرون .

إنّ هذه الإحصائيات قد لاتحتاج إلى تعليق ،ولكن لابد من من التعليق الذي أورده "**غراهام آي فوللر**"(رئيس مكتب الشّرطة) نفسه قبل إيراد هذه الإحصائيات بقوله: "فالإرهاب لايتطلب مسلمين لإرتكابه "،ثمّ يضيف قولا آخر في نفس المقال:"تذكروا أيضا أنّ معظم الفظائع الكبرى في القرن العشرين أتت بشكل حصري من أنظمة علمانية بالكامل : ليوبولد الثّاني البلجيكي في الكونكو،وهتلر،وموسوليني ،ولينين ،وستالين ،وماو وبول،وبوت الأروبيون الذين فرضوا على بقية العالم حربين عالميتين ،وهما نزاعان عالميان مدمران لامثيل لهما في التّاريخ الإسلامي "[4].

ومن خلال هذه الوقائع،يتبن لنا بكل وضوح أنّ الإرهاب ليست له هوية دينية أوعرقية ،أوجنسية كما يدعيه الغرب ،ولكن يأبى الخطاب الإعلامي الغربي أن يقتصر على التّذكير والتنبيه إلى عمليات الإرهاب التي يقوم بها بعض المسلمين المتطرفين دون غيرهم من أتباع الأديان المختلفة.وليس معنى ذلك أننا نريد أن ننسب الإرهاب إلى الأديان ،ولكن نريد أن لايوصم أي دين بالإرهاب بوجود حركات متطرفة إرهابية تنتسب إلى ذلك الدّين.

---

(1)- فرقة من النصرانية احتجوا على الكنيسة الغربية باسم الإنجيل والعقل تسمى كنيستهم بالبروتستانتية إذ يعترضون على كل من يخالف الكتاب وخلاص أنفسهم وتسمى بالإنجيلية.(**الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب المعاصرة**،ج2،ص:615).

(2)- وهم أتباع الكنيسة الغربية أواللاتينية وأول من استعمل لفظ كاثوليك للدعوة لتأييد الكنيسة مقابل الخروج على مفاهيمها وعقائدها—الهرطقة–أسقف أنطاكية القديس أغناطيوس الأنطاكي في القرن الثّاني الميلادي.(**المرجع نفسه،ص:600**).

(3)- حسن عزوزي ،المرجع سابق ،ص:56-57.

(4)- نادية أقجوج :**الصورة النّمطية للإسلام في المتخيل الغربي سوء فهم أم مركب جهل** ،ط1،مطبعةآنفوبرانت ،فاس ، المغرب ،2009،ص:65-66.

المطلب الثالث:تقسيم العالم في الفقه الإسلامي.

عرف تاريخ الفقه الإسلامي في تقسيم العالم والمعمورة بعض الاصطلاحات التي اصطلح عليها الفقهاء في كتبهم وهي كالآتي:

1- **دار الإسلام** : لفظ اصطلاحي يقصد به البلاد التي تخضع لحاكم مسلم ينفذ فيها أحكام الشريعةالإسلامية أو هي البلاد التي فيها حكم إمام من أئمة المسلمين ويسكنها المسلمون وغير المسلمين[1].

2- **دارالحرب** : لفظ اصطلاحي يعني البلاد التي لاحكم فيها للشريعة الإسلامية ، أي التي يسكنها غير المسلمين ،أو التي لا يكون فيها المسلمون آمنين على أنفسهم ولايقصد بدار الحرب كما يدل ظاهر اللّفظ أنّ البلاد التي لايسكنها المسلمون ولاتنفّذ فيها شريعتهم تعتبر دار حرب مع المسلمين،إذ أنّ حالة الحرب بين المسلمين وغير المسلمين لاتقوم إلاّ بشروط خاصة[2].

وبعبارةأخرى:" هي بلاد غير المسلمين التي لاصلح بيننا (المسلمين) وبينهم(غير المسلمين) "[3].

ويظهر من تعريف كلا الدّارين أنّ المعمول به في تمييز الدّار هو وجود السّلطة وسريان الأحكام ، فإذا كانت السّلطة للدولة الإسلامية سرت أحكام الإسلام فيها كانت الدّار دار إسلام ،أمّا إذا انتفت السّيادة و لم توجد أحكام إسلامية فإنّ الدّار دارحرب [4].

3- **دارالعهد**:وهي التي لم يظهر عليها المسلمون وعقد أهلها الصّلح بينهم وبين المسلمين على شيء يؤدونه من أرضهم يسمى خراجا[5] [6].

بعدما عرّفنا بأقسام الدّيار التي قسمها الفقهاء للعالم والمعمورة ، فهل يعني ذلك أنّ هذا التّقسيم شرعي منصوص عليه ولايجوز تجاوزه، أم أنّ الأمر خلاف ذلك أي : اجتهادي ؟ ,هل

---

(1)- أحمد عطية الله :**القاموس الإسلامي** ،ط1،مكتبة النّهضة المصرية ،القاهرة ،مصر ،(1386هـ،1966م)، ج1،ص:320

(2)- المرجع نفسه،ص:326.

(3)- وهبة الزّحيلي:**العلاقات الدّولية في الإسلام** ، ط4،مؤسسة الرّسالة، بيروت ،لبنان ،(1417هـ،2997م) ص:107.

(4)- وهبة الزحيلي ،**آثار الحرب في الفقه الإسلامي**،مرجع سابق،ص:171.

(5)- وهو:مايخرج من غلة الأرض،و ماتأخذه الدولة من الضرائب من الدول المفتوحة عنوة أوصلحا.(**عبدالله معصر:تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي،ط1،دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان، (2007م،1428هـ) ،ص:61**).

(6)- وهبة الزّحيلي ، **العلاقات الدّولية في الإسلام** ، المرجع السابق،ص:107.

يبقى المسلمون في عالم اليوم في علاقاتهم مع غير المسلمين وفق هذا التّقسيم المنصوص عليه من قبل الفقهاء(دار الحرب ودار الإسلام) أم يمكن تجاوزه؟.

والملاحظ على هذه التّقسيمات للعالم والمعمورة التي قسمها الفقهاء في بادىء الأمر إلى دار الإسلام ودار الحرب كانت بسب الحروب القائمة بين المسلمين وغيرهم ،ثمّ ظهر بعد ذلك قسم آخر وهذا لمّا استقرت الأوضاع العامة وهدأت الحروب ممّا دفع بالدولة الإسلامية إلى إقامة علاقات أخرى وهوما يسمى دار العهد .

من خلال هذه التّطورات مايدل على أنّ الأمر اجتهادي اقتضته المصلحة العليا للأمة الإسلامية وذلك بسب أسباب وملابسات تاريخية وسياسية جعلتها تحدد طبيعة علاقتها مع الأمم الاخرى بما يتماشى وواقعها السّياسي فهذا التّقسيم لم يرد به قرآن ولاسنة ،وإنّما كان تصويرا لواقع العلاقات بين المسلمين وغيرهم والتي كانت الحرب هي الطابع البارز المهيمن على هذه العلاقات،مالم توجد معاهدة مع بلد أودولة[1].

ولايتصور كون الدّارين دائما في حالة عداء وخصام مستمر ،وإنّما المقصود هو وجود الأمن والسّلام أوعدم وجوده[2].

ومادام أنّ تقسيم العالم أمر اجتهادي لابد من التّحفظ اليوم من تطبيق بعض مصطلحات القانون الدّولي الإسلامي العام التي وضعها علماؤنا السّابقون، من أمثال "دار الإسلام، ودار الكفر، ودار الحرب، ودار العهد." على واقع العالم اليوم، وذلك لاختلاف طبيعة العلاقات الإسلامية وتطورها من عصر إلى عصر من جهة، ولتعقد أوصاف البلدان اليوم، وتداخل الصفات فيها من جهة أخرى.

بعدما عرّفنا ببعض المصطلحات والقضايا التي لها علاقة بموضوع البحث بشكل عام والفصل الذي بين أيدينا بشكل خاص يمكن أن نطرح بعض الأسئلة التي تخدم موضوع البحث وهي كالآتي :

ماهو الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم من أتباع الأديان في القرآن الكريم ؟، أهو الحرب أم السّلم ؟ وإذا كانت الإجابة بالأول فهل يعني أنّ ثمن تواصل المسلمين بالمخالفين هو الدّماء ؟ هل يعني ذلك أنّه يجب على المسلمين أن يقاتلوا غير المسلمين حتى لوكانوا مسالمين كافين أيديهم عنهم؟،أم انّ الواجب على المسلمين أن يقاتلوا إلاّ من قاتلهم واعتدى على حرماتهم أو وقف في

(1)- وهبة الزحيلي ، **العلاقات الدّولية في الإسلام** ،مرجع السابق ،ص:114.

(2)- المرجع نفسه،ص:107.

وجه دعوتهم ؟،وبعبارة أخرى: لماذا يقاتل المسلمون غير المسلمين؟، أهو لمجرد كفرهم أو بسبب عدوانهم وظلمهم للمسلمين ؟ ،كيف كانت معالجة فقهاء المسلمين لهذه القضية الكبيرة والخطيرة؟.

فإذا قلنا برأي من قال إنّ علاقة المسلمين بغيرهم هي الحرب؟ فهل يعني ذلك أنّ الإسلام انتشر بالسّيف ؟ وكذلك ألايجسد هذا القول مقولة من قال "إنّ الإسلام تحيطه حدود دموية"؟.

هل مايطرحه الفقهاء من أنّ الأصل مع غير المسلمين هي الحرب عمل عقلاني ومنطقي وشرعي مقبول ؟، وهل وصل المخالفين بهذه الكيفية عمل مبرر من النّاحية الفطرية الأخلاقية ومقرر من الوجهة القانونيية الاجتماعية ؟،هل كانت هناك دوافع وظروف تاريخية وسياسية دفعت الفقهاء بالقول بالعلاقة الحربية ؟، أيمكن أن نبقى على هذا الرأي في العصر الحالي؟.

ومن أجل عرض هذه القضية بصورة علمية يقررها البحث العلمي الأكاديمي، لابد لنا من بيان حقيقة العلاقة التي قررها الفقهاء والعلماء قديما وحديثا مع ذكر أدلتهم و إظهار الملابسات والدوافع التي أكدت طبيعة العلاقة عندهم ويمكن معالجة ذلك تحت المباحث الآتية :

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الأول:القائلون بالعلاقة الحربية.

تمهيد:

قبل المُضي في معالجة تفاصيل هذا المبحث نود أن نحدد بعض المفاهيم والمصطلحات التي لها علاقة بالمبحث ،وهي كالآتي :

1-تعريف الحرب :

أ)- **لغة** : الحرب نقيض السّلم أُنثى[1] ،قال السُّهيلي : إنّ الحرب هو الترامي بالسّهام ثم المطاعنة بالرماح ، ثمّ المجالدة بالسيوف ثمّ المصارعة إذا تزاحموا [2].

فالحرب في اللّغة هي التقاء جماعة مقابل جماعة أخرى والاقتتال بينهما .

ب)- **الحرب في اصطلاح القانون الدّولي** : الحرب نضال مسلح بين فريقين متنازعين يستعمل كل فريق جميع مالديه من وسائل الدمار للدفاع عن مصالحه وحقوقه؛ لفرض إرادته على الغير والحرب في القانون الدّولي لاتكون إلاّ بين الدّول أما النّضال المسلح الذي يقوم به إقليم ثائر ضد حكومة الدّولة التابع لها ،أو النّضال المسلح الذي يعلنه فريق من المواطنين ، بقصد قلب نظام الحكم فلايعتبر حربا دولية[3].

بعدما عرّفنا بالحرب في اللّغة والاصطلاح يمكن أن نعرض أدلة الفريق القائل بالعلاقة الحربية من القرآن والسّنة والمعقول،وذلك بشيء من الاختصار ثمّ بعد ذلك مناقشة أدلتهم وفق عرضها وهي،كالآتي :

---

(1)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج1،ص:286.

(2)- محمد مرتضى الزبيدي،مرجع سابق ،ج1،ص:408.

(3)- محمد المجذوب :**الوسيط في القانون الدّولي العام**:**ط1**،الدّار الجامعية للطباعة والنّشر ، بيروت ،لبنان ،(دت)،ص:25.

- المطلب الأول: الفريق القائل بالعلاقة الحربية وأدلتهم:

ذهب جمهور الفقهاء من الحنفية والمالكية والشّافعية والحنابلة إلى أنّ الأصل في علاقة المسلمين بغيرهم من غير المسلمين هي الحرب[1] ومن القائلين بهذا القول من المعاصرين عبد الكريم زيدان، صالح اللحيدان[2] وغيرهم[3].

: :يمكن عرض أدلتهم كمايلي:

-أولا: أدلتهم من القرآن : واستدلوا بمجموعة من الآيات نذكر منها مايلي :

أ)- الآيات الآمرة بقتال الكفار:

1-قال تعالى:﴿ وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾[4] ،ومعنى الآية : هو مقاتلة جميع المشركين أفرادا وجماعات بدون استثناء ووجوب الأمر بقتالهم يعني عدم مسالمتهم ،مما يدل على أنّ العلاقة معهم علاقة حربية[5].

2-قال تعالى:﴿ وَقَٰتِلُوهُمۡ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتۡنَةٞ وَيَكُونَ ٱلدِّينُ لِلَّهِۖ فَإِنِ ٱنتَهَوۡاْ فَلَا عُدۡوَٰنَ إِلَّا عَلَى ٱلظَّٰلِمِينَ ١٩٣ ﴾[6]والآية فيها الأمر بقتال المشركين حتى يزول الكفر من الأرض ولايبقى إلاّ دين الإسلام[7].

---

(1)- وهبة الزحيلي ،**آثار الحرب في الفقه الإسلامي** ،مرجع سابق ،ص:130.

(2)- صالح اللحيدان :**الجهاد في الإسلام بين الطلب والدفاع** ،ط4،مكتبة الحرمين ،الرياض ،السعودية،(1407هـ)، ص:102-103

(3)- عبد الهادي:**الخمليشي السّلم في القرآن والسّنة مرتكزاتها ووسائل حمايتها**،ط1،دار بن حزم ،**بيروت ، لبنان ، (1429 هـ** ، ،2008م)،ص:418

(4)- التوبة:36.

(5)- القرطبي ،مصدر سابق ،ج3،ص:232.

- صالح اللحيدان ،المرجع السابق، ص:102-103.

(6)- البقرة:193.

(7)- صالح اللحيدان،المرجع السابق،ص:103.

3- قَالَ تَعَالَى: ﴿ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۚ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمْ عِندَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمْ فَٱقْتُلُوهُمْ ۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾[1] والآية تفيد الأمر بقتال جميع الكفار و المشركين دون قيد أوشرط في أي مكان[2].

4- قَالَ تَعَالَى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ فَٱقْتُلُوا۟ ٱلْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَخُذُوهُمْ وَٱحْصُرُوهُمْ وَٱقْعُدُوا۟ لَهُمْ كُلَّ مَرْصَدٍ ۚ فَإِن تَابُوا۟ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّوا۟ سَبِيلَهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[3] والآية تفيد الأمر بقتال المشركين كافة حتى يؤمنوا ويقيموا الصّلاة ويؤتوا الزّكاة فإن فعلوا ذلك فخلو وسبيلهم[4].

5- قَالَ تَعَالَى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِىُّ حَرِّضِ ٱلْمُؤْمِنِينَ عَلَى ٱلْقِتَالِ ۚ إِن يَكُن مِّنكُمْ عِشْرُونَ صَٰبِرُونَ يَغْلِبُوا۟ مِاْئَتَيْنِ ۚ وَإِن يَكُن مِّنكُم مِّاْئَةٌ يَغْلِبُوٓا۟ أَلْفًا مِّنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴾[5] وجه الدّلالة من الآية هو التّحريض على قتل الكفار[6].

ب)- الآيات الدّالة على النّهي عن موالاة غير المسلمين :ويمكن أن نذكر بعـــضها كالآتي:

1 - قال تعـــالى: ﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُوا۟ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾[7].

---

(1)- البقرة:191.

(2)- القرطبي، المصدر السابق ،ج3،ص:246.

(3)- التوبة :5.

(4)- فخر الدّين الرازي،مصدر سابق ،ج15،ص:234.

(5)- الأنفال :65.

(6)- ابن كثير،مصدر سابق ،ج2،ص:1312.

(7)- آل عمران :28.

2- قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ ٱلۡيَهُودَ وَٱلنَّصَٰرَىٰٓ أَوۡلِيَآءَۘ بَعۡضُهُمۡ أَوۡلِيَآءُ بَعۡضٖۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمۡ فَإِنَّهُۥ مِنۡهُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[1].

3 - قال تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمۡ أَوۡلِيَآءَ تُلۡقُونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ وَقَدۡ كَفَرُواْ بِمَا جَآءَكُم مِّنَ ٱلۡحَقِّ يُخۡرِجُونَ ٱلرَّسُولَ وَإِيَّاكُمۡ أَن تُؤۡمِنُواْ بِٱللَّهِ رَبِّكُمۡ إِن كُنتُمۡ خَرَجۡتُمۡ جِهَٰدٗا فِي سَبِيلِي وَٱبۡتِغَآءَ مَرۡضَاتِيۚ تُسِرُّونَ إِلَيۡهِم بِٱلۡمَوَدَّةِ ﴾[2].

4-قال تعالى: ﴿ لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُ ﴾[3].

وجه الدّلالة من الآيات هو وجوب أن لايكون للمسلمين محالفة أو موالاة أونصرة لغيرالمسلمين؛ لأنّهم يبطنون الغدروالحسد والبغضاء ، وتبيتهم للمؤمنين الخيانة والنّقض وانتظار الفرصة المواتية للنيل من المسلمين ،وهذا مايدل عليه، قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَتَّخِذُواْ بِطَانَةٗ مِّن دُونِكُمۡ لَا يَأۡلُونَكُمۡ خَبَالٗا وَدُّواْ مَا عَنِتُّمۡ قَدۡ بَدَتِ ٱلۡبَغۡضَآءُ مِنۡ أَفۡوَٰهِهِمۡ وَمَا تُخۡفِي صُدُورُهُمۡ أَكۡبَرُۚ قَدۡ بَيَّنَّا لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِۖ إِن كُنتُمۡ تَعۡقِلُونَ ١١٨ هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ عَضُّواْ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَنَامِلَ مِنَ ٱلۡغَيۡظِۚ قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ١١٩ إِن تَمۡسَسۡكُمۡ حَسَنَةٞ تَسُؤۡهُمۡ وَإِن تُصِبۡكُمۡ سَيِّئَةٞ يَفۡرَحُواْ بِهَاۖ وَإِن تَصۡبِرُواْ وَتَتَّقُواْ لَا يَضُرُّكُمۡ كَيۡدُهُمۡ شَيۡـًٔاۗ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا يَعۡمَلُونَ مُحِيطٞ ﴾[4]،وهذه الآيات في مجملها تبين حقيقة ما عليه الكفارمن حقد وعدواة للمسلمين[5].

---

(1)- المائدة :51.

(2)- الممتحنة:1.

(3)- لمجادلة:22.

(4)- آل عمران:117-120.

(5)- سيدسابق: **فقه السّنة**،ط1،مؤسسة الرسالة،بيروت لبنان ،(1424هـ،2003م)، ج3،ص:72.

ثانيا : أدلتهم من السّنة .

واستدلوا بأحاديثَ كثيرة نذكرمنها على سبيل المثال لا الحصر ما يأتي :

1- عن **أبي هريرة** رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **« أُمرتُ أَنْ أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتّى يَشْهَدُوا أَنْ لاَإِلَهَ إلاّ الله وأنّ محمّدًا رسول الله ويُقيموا الصّلاة ويُؤتوا الزّكاة فإذا فعلوا ذلك عصموا منّي دماءهم وأموالهم إلاّ بحق الإسلام وحسابهم على الله »** [1].

فالحديث يدل على أنّ الأمر بالقتال من أجل دخول النّاس في دين الإسلام، هذا مايدل على أنّ أصل العلاقة الحرب لا السّلم [2].

2- عن ابن عمرَ قال :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **«بُعِثْتُ بَيْنَ يَدَيْ السَّاعَةِ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُعْبَدَ اللَهُ وَحْدَهُ لاَشَرِيكَ لَهُ ،وَجُعِلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِ رُمْحِي ، وَجعلَ الذِّلَّةُ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي »** [3] والحديث يدل أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم ،جعل محاربة النّاس غاية حتى يؤمنوا بالله وحده[4].

3- قوله صلى الله عليه وسلم : **« الجهاد ماض منذ بعثني الله تعالى إلى أن يُقَاتل آخر أمتي الدجال لايُبطله جوْرُجائر ولاعدل عادل »** [5]، والحديث يدل على وجوب الجهاد وانّه مستمر مع هذه الأمة إلى يوم القيامة .

ثالثا:أدلتهم من المعقول : قالوا أنّ هو الدّين الحق وماسواه من الأديان باطل ولهذا لم يشرع الجهاد، إلاّ رحمة بغير المسلمين لنقلهم من الشّك و الحيرة والعناد ،إلى الإيمان والاطمئنان[6].

---

(1)- البخاري ،صحيح البخاري، كتاب الإيمان، باب:(**فإن تابوا وأقاموا الصلاة فخلوا سبيلهم**)،حديث رقم:25.

– مسلم ، صحيح مسلم ،كتاب الإيمان،باب:(**الأمر بقتال النّاس حتى يقولوا لا إلاه إلا الله محمدا رسول الله**)، حديث رقم:32

(2)- اللحيدان ،مرجع سابق،ص: ،،112.

عبدالله غوشة ، **الجهاد طريق النصر**، ط1، مطبعة وزارة ،الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية ،عمان ، الأردن ،(1396هـ،1976م) مرجع سابق ، ص:15.

(3)- أحمد بن حنبل :**المسند** ،حديث رقم :5515.

(4)- اللحيدان ،مرجع سابق،ص: ،،112– عبدالله غوشة ، مرجع سابق ، ص:15.

(5)- أبو داود: **سنن أبي داود**،كتاب الجهاد، **باب: الغزو مع أئمة الجور**،حديث رقم:2532.

(6)- صالح للحيدان ،مرجع سابق ،ص:102.

المطلب الثاني: مناقشة الأدلـــة .

نوقشت أدلة القائلين بأنّ الحرب أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم ،بمايأتي :

- أولا : أدلتهم من القرآن.

1- إنّ القول بوجوب قتـــال الكفـــار جميعـــا اعتمـــادا علـــى قولـــه تعـــالى :﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ كَآفَّةٗۚ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلۡمُتَّقِينَ ﴾[1] ، لايستقيم لأنّ كلمة كافّة فيها حث مقاتلة جماعة مقابل جماعة ،أي: قتال المعتدين حسب قتالهم واجتماعهم للمسلمين ،وأن يكون المسلمون جميعا يدا واحدة غير مختلفين ولامتفرقين كما يقاتل الكفّار مجتمعين غير متفرقين ،فالآية تبين كفية مقاتلة المسلمين للكافرين إذا قاتلوهم ولاتدل على قتل جميع المشركين لأنّ الإسلام يقر كثير من الأمم على دينها إذا دخلت في عهد مع المـــسلمين هذا مايدل على بقاء الكفر[2].

2- أمّـــا الاســـتدلال بقولـــه تعـــالى: ﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلۡأَشۡهُرُ ٱلۡحُرُمُ فَٱقۡتُلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ حَيۡثُ وَجَدتُّمُوهُمۡ وَخُذُوهُمۡ وَٱحۡصُرُوهُمۡ وَٱقۡعُدُواْ لَهُمۡ كُلَّ مَرۡصَدٖۚ فَإِن تَابُواْ وَأَقَامُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُاْ ٱلزَّكَوٰةَ فَخَلُّواْ سَبِيلَهُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾[3]، لايستقيم لأن المقصود بالمشركين في الآيـــة هم الذين كان بينهم وبين المسلمين عهد وميثاق فنقضوه ،وظاهروا على معاداة المسلمين ، فهي خاصة بهؤلا الجماعة من المشركين[4]،وليست عامة كما استدللتم به ، ضف إلى ذلك أنّ الآيـــة مخصوصة بتحريم القتال في الحرَم إلا إذا كان المشركون مبادئين في الحرب ، هذا مايدل عليه قوله تعـــــالى ﴿ وَلَا تُقَٰتِلُوهُمۡ عِندَ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَٰتِلُوكُمۡ فِيهِۖ فَإِن قَٰتَلُوكُمۡ فَٱقۡتُلُوهُمۡۗ كَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾[5]، فالآية إذا خاصة بمشركي العرب الذين كانت لهم مع المسلمين عهود في حيـــاة الرّسول ،ومنحوا مدة الشّهور الأربعة (رجب ،محرم ،ذوالقعدة ،ذوالحجة) ، لإنهـــاء عهـــودهم

---

(1)- التّوبة:36.

(2)- القرطبي، مصدر سابق،ج3،ص:201.

(3)- التوبة :5.

(4)- ابن جرير الطبري ،مصدرسابق ،ج11،ص:319.

(5)- البقرة:191.

ونبذها لهم على سواء ، جاءت هذه الآية مبينة للمسلمين واجبهم إزاء أعداء خونة غدرة ، لايرعون في المؤمنين عهدا ولاذمة ، بعد أن أُلجأوا إلى القتل إلجاءً[1].

وبالجملة فإنّ باقي الآيات الكريمة التي تحرض على القتال والاستبسال والاستشهاد والتّشديد على العدوومفاجئتة والغلظة عليه والتربص به وسد جميع المنافذ والمسالك في وجهه واضحة في أنها تحرض على حرب دفاعية مشروعة بشرعة الإسلام سببها العدوان والحرابة على المسلمين[2].

2)- أمّا الاستدلال بالنّهي عن اتخاذ الكافرين أولياء ، فهذا ليس بدليل يؤكد الدعوى لأن مورد النّهي موالاتُهم ومخالفتهم ونصرتهم على المسلمين وهذا لاخلاف في تحريمه ومنعه وأمّاموالاتهم بمعنى المسالمة والمعاملة بالحسنى وتبادل المنافع فهذا غير محظور ماداموا من المسالمين [3].

- ثانيا: من السّنة.

نوقشت أدلتهم من السّنّة كمايأتي :

1- فحديث النّبي صلى الله عليه وسلم: « **أمرت أن أقاتل النّاس حتى يقولوا لاإله إلاّ الله ، فإذا فعلوا ذلك عصموا منيّ دمائهم وأموالهم إلاّ بحقها وحسابهم على الله** » [4]،قد نوقش بأنّه ليس على عمومه ، وذلك لورود أدلة أخرى تعارض هذا العموم ،كقوله تعالى ﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾[5]، حيث جعلت الآية غاية القتال إلى إعطاء لجزية[6]،ومعنى الحديث أنّي لم أؤمر

---

(1)- محمد الصادق عرجون ،**الموسوعة في سماحة الإسلام** ،ط2،الدارالسعودية للنّشر والتوزيع ، الرّياض ، السّعودية ،(1404هـ،1984)،ص:976.

(2)- محمد سعيد رمضان البوطي:**الجهاد في الإسلام كيف نفهمه ؟كيف نمارسه؟**،ط1،دار الفكر،دمشق،سورية، (1414هـ، 1993م)،ص:94.

- عبد الرّحمان عزّام ، **الرّسالة الخالدة**،مرجع سابق ،ص:94.

(3)- عبد الله غوشة: مرجع سابق،ص:23..

(4)- سبق تخرجه،ص:55.

(5)- التوبة :29.

(6)- ابن كثير ،مصدر سابق،ج2،ص:1342.

- محمد بن صالح العثيمين: **شرح السّياسة الشرعية لشيخ الإسلام ابن تيمية**، ط1، دار ابن حزم ،بيروت ،لبنان، (1425هـ،2004م)،ص:371.

بهذا القتال إلاّ إلى هذه الغاية وليس أنّي أمرت أن أقاتل كل أحد إلى هذه الغاية فإنّ هذا خلاف النّص والإجماع[1] ،كما أنّ المراد بالنّاس في الحديث هم الوثنيون دون أهل الكتاب فهو عام أريد به الخاص [2]

2- أمّا الاستدلال بحديث: "**بُعِثْتُ بين يدي السّاعة بالسّيف حتى يعبد الله**"[3] ؛فإنّه يقصد به بيان أهمية الجهاد للدفاع عن الدّعوة وصد المعتدين ،فلولا الاعتداء والظّلم ماجاهد المسلمون[4] .

3- أمّا القول بأنّ الجهاد مستمر كما ذكر في الحديث لادليل فيه على أنّ الحرب هي أصل العلاقة مع غير المسلمين ، لأنّ الحديث يخبر عن استمرار الجهاد إلى يوم القيامة وهذا الأمر مسلم به ،لأن استمرار الجهاد لايستلزم أن تكون العلاقة مع غير المسلمين هي الحرب لأن للجهاد غايات مثل الدّفاع عن الأوطان والظّلم والاعتداء ولايكاد زمن يخلو من هذه الأمور، فالجهاد مستمر إلى يوم القيّامة حتّى وإن كانت هناك قيود وضوابط [5].

- ثالثا :من المعقول .

نوقشت أدلتهم من المعقول بمايلي :

إنّ القول بأنّ من لم يدخل في الإسلام طواعية فيجب إجباره وقسره على ذلك ، يتنافى مع قاعدة الإكراه في الدّين، بل إنّ القول بالقسر عين الإكراه ، والله تعالى يقول:﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ

---

(1)- ابن تيمية: **قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم بمجرد كفرهم** ،عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد ،ط1،مكتبة الملك فهد ،الرّياض ، السعودية،(1425هـ،2004م)،ص:94-95.

(2)- ابن حجر العسقلاني: **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،ترتيب :أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي،ط1،دار طيبة للنشر، الرياض ،السّعودية ،(1426هـ،2005م)،ج1،ص:145.

- محمد رشيد رضا مجلة المنار،ج11 ص:187.

(3)-سبق تخريجه،ص:54.

(4)- عبد المجيد محمد السّوسوه:**أسس العلاقات الدّولية في الإسلام** ،ط1،دار ابن حزم ،بيروت ،لبنان،(1426هـ ، 2005)، ص:42.

(5)- المرجع نفسه ،ص:42.

لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[1] ،كما لايتفق مع الدّعوة إلى الله بالحوار والمجادلة الحسنة التي أمر بهافي كثير من الآيات[2].

هذه جملة من الأدلة التي استدل بها أصحاب هذا الرأي القائلين بالعلاقة الحربية ،مع بيان مانوقشت به أدلتهم على ذلك.

(1)- البقرة:256.

(2)- فخر الدين الرازي ،مصدر سابق ،ج7،ص:15.

– عبد الله غوشة ،مرجع سابق،ص:25 .

المبحث الثّالث :القائلون بالعلاقة السّلمية.

تمهيد:

قبل المضي في معالجة تفاصيل هذا المبحث نود أن نحدد بعض المفاهيم والمصطلحات التي لها علاقة بالمبحث ،وهي كالآتي :

تعريف السّلم.

أ)- لغة: السَّلْمُ(بالفتح) والسِّلْمُ (بالكسر): الصُلْحُ،ويذكرالسِّلمُ ويؤنث ،والسِّلْمُ المُسَالِمُ، تقول : أنا سِلْمٌ لمن سالمني . وقوم سِلْمٌ وسَلْمٌ أي : مُسَالِمُونَ .قال الخطابي :السَلْمُ بفتح السّين ، الاستسلام والإذعان ومنه قوله تعالى:﴿ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾[1] [2] .

ب)- اصطلاحا :السّلم خلاف الحرب وهو أيضا الإسلام ،والسِّلم بمعنى الصلح [3].

والملاحظ أنّ السّلم في تعريفه اللّغوي قريب من مفهومه الاصطلاحي .

---

(1)- النّساء:90.

(2)- ابن منظور ،مصدر سابق،ج7 ،ص:266.

(3)- وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويت،**الموسوعة الفقهية** ،ط2،طباعة ذات السلاسل ،الكويت (1404هـ، 1983م)،ج25،ص:230.

المطلب الأول: الفريق القائل بالعلاقة السّلمية وأدلتهم.

وممن ذهب بالقول أنّ أصل علاقة المسلمين بغير المسلمين هي السّلم سفيان الثّوري ،وسحنون من المالكية ،ونسب ذلك لابن عمر رضي الله عنه ،وبه قال ابن تيمية[1] وتلميذه ابن القيم[2] ، ومن المعاصرين **محمد رشيد رضا** [3]،[4]،ومصطفى السبّاعي[5] ومحمد أبوزهرة[6] ووهبة الزحيلي[7] والقرضاوي[8] وغيرهم[9] . واستدل أصحاب هذا الرّأي بمايلي :

- أولا : من القرآن الكريم : وجاءت الآيات على أنواع :

أ)- الآيات التي أمر الله فيها المسلمين بالجنوح إلى السلم :

وردت العديد من الآيات القرآنية الدّالة على أنّ العلاقة بغير المسلمين هي السّلم ،وأنّ الحرب استثناء ،منها :

1- قوله تعالى: ﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٦١ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ٦٢ ﴾[10] ، ففي الآية الكريمة أمرٌ للمسلمين بقبول السّلم مع العدو إذا مال لمسالمة المسلمين ،حتى وإن أبطنوا الغدر

---

(1)- ابن تيمية، **قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم** ،مصدر سابق،ص:134.

(2)- ابن قيّم الجوزية: **هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنّصارى**، تحقيق :علي محمد دندل،ط1،دار الكتاب العربي،بيروت، لبنان ،(1426هـ،2005م)ـ،ص:21.

(3)-(1865م-1935م)؛ أحد رجال الإصلاح والفكر الإسلامي في مصر والعالم العربي،ولد في قرية القلمون قرب طرابلس الشّام تتلمذ على يد حسين الجسر وتأثر بأفكار جمال الدّين الأفغاني ومحمد عبده منح شهادة العالمية عام :1897،من آثاره جريدة المنار ،تفسير القرآن الكريم(**الموسوعة العربية العالمية،ج22،ص:368-369**).

(4)- محمد رشيد رضا ،مرجع سابق ،ج11،ص:280.

(5)- مصطفى السّباعي ،**السّيرة النّبوية دروس وعبر** ،ط8،المكتب الإسلامي ،بيروت ،لبنان ، (1405هـ،21975م)، ص:76

(6)- محمد أبو زهرة ، **العلاقات الدّولية في الإسلام**،مرجع سابق :ص:92.

(7)- وهبة الزحيلي ، **آثار الحرب في الفقه الإسلامي**،مرجع سابق ،ص:133.

(8)- يوسف القرضاوي،**غير المسلمين في المجتمع الإسلامي** ،مرجع سابق ،ص:6.

(9)- ظافر القاسمي ،**الجهاد والحقوق العامة في الإسلام** ،دار العلم للملايين،بيروت ،لبنان ،1982م،ص:174-210.

(10)- الأنفال :61-62.

والخيانة لأننا نعمل بالظاهر والله يتولى السرائر ،هذا مايدل على انّ السلم أصل العلاقة مع غير المسلمين [1].

2- قوله تعالى :﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَىٰ إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٌ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبْلُ فَمَنَّ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾[2].

ب)- الآيات التي قيد الله فيها الأمر بقتال المعتدين :ويمكن أن نمثل لهذا النوع ببعض الآيات ،منها :

1- قوله تعالى:﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُم مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِندَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّىٰ يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِن قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَٰلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنِ انتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنِ انتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾[3].

وقد دلت هذه الآيات على مايلي :

أ) – الأمربقتال الذين يبدأون بالعدوان على المسلمين لكف عدوانهم ،ومقاتلة هؤلاء دفاعا عن النّفس أمرمشروع تقبله العقول السليمة والفطر السّوية وهذا ماأكدته جميع الشرائع والمذاهب في كل زمان ومكان ،قال تعالى : ﴿ وَقَاتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَكُمْ ﴾[4]، فمن الفطرة أن يقاتل الإنسان من قاتله واعتدى عليه[5].

(1)- سيد سابق ،مرجع سابق،ج3،ص:77.
(2)- النساء :94.
(3)- البقرة:190-192.
(4)- البقرة :190.
(5)- المرجع نفسه،ص:76.

ب)– أنّ قتال الذين لا يبدأون العدوان ابتداء غيرجائز ،لأن الله تعالى نهى عن الاعتداء وحرم البغي والظلم وهذا مايدل عليه، قوله تعالى ﴿ وَلَا تَعْتَدُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ ﴾[1].

ج)– تعليل النّهي عن العدوان بأنّ الله لايحب المعتدين دليل على أنّ هذا النّهي محكم غير قابل للنسخ ،لأن هذا إخبارمن الله عزّوجل بعدم محبته للاعتداء ،والإخبار لايدخله النّسخ ،لأن الاعتداء هوالظلم والتعدي على ماحرم الله ، والظلم لايحبه الله أبدا[2].

ثانيا :من السنة النّبوية .

1– قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :**« يأيُّها النّاس ، لاتَتَمّنوا لقاء العدو وسلوا الله العافية ، فإذا لقيتموهم ، فاصبروا .»** [3].

ووجه الدّلالة من الحديث أنّ النّبي صلى الله عليه وسلم بين أنّ المسلم لايحب القتال ابتداء، لكنه إذا اضطر إليه فعليه أن يصبر ، وهذا دليل على أنّ الإسلام لم يأت لإراقة الدّماء وقتل النّاس [4].

2 – بعد أن أسس الرّسول قواعد الدّولة الإسلامية الجديدة في المدينة ،بدأ بتنظيم علاقته بغير المسلمين من يهود ووثنيين وغيرهم ،فعقد معهم معاهدة تسمى بمعاهدة الصحيفة ،حيث قررفيها بنود التّعايش بينهم وبين المسلمين دون مصادرة أوخصام ،هذا مايؤكد أن العلاقة مع المخالفين السّلم ماداموا مسالمين[5].

---

(1)- البقرة:190.

(2)- ابن تيمية ،**قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم** ،مصدر سابق،ص:114.
سيد سابق ،مرجع سابق ،ج3،ص: 76

(3)- صحيح البخاري ،**كتاب الجهاد والسّير ،باب كان النّبي صلى الله عليه وسلم إذا لم يقاتل نهارا**،حديث رقم :2965

(4)- يوسف القرضاوي ،**خطابُنا في عصر العولمة** ،ط1،دار الشروق ، القاهرة ،مصر ،(1442هـ ،2004)،ص:170.

(5)- محمد الغزالي ،**فقه السيرة**، ،ط6،دار الكتب الحديثة، القاهرة ،مصر،(1965م) ص:195.
– مصطفى السّباعي ،مرجع سابق ،ص:77.

3- صلح الحديبية : وفيه أكدالرّسول حرصه على الصلح مع قريش حيث قال:« والذي نفسي بيده ،لايسألوني خطةً يعظمون فيها حرمات الله إلا أعطيتهم إيّاها ».،هذامايدل على أنّ أصل العلاقة مع غير المسلمين هي السّلم[1].

ثالثا : من المعقول .

واستدلوا بمايلي :

1- أنّ روح رسالة الإسلام تدعوا إلى العفو والتّسامح والمسالمة والمحبة الشاملة فإنّ السّلام من أسماء الله الحسنى ،وهو تحية المسلمين ،بل الجنّة دار السّلام، الأمر الذي يدل على أهمية السّلام في الإسلام [2].

2- إذا كان القرآن قدأباح نكاح نساءهم،وتناول أطعمتهم (وهذا خاص بأهل الكتاب)،وبقائهم في دولة الإسلام مستأمنين وذميّين ،فكان الأصل معهم علاقة سّلم[3].

3- إنّ اعتبار الحرب هي الأصل بين المسلمين وغيرهم فيه إضرار بمصالح الدعوة الإسلامية ذاتِها ،وهذا تشويه لحقيقة الإسلام ،فتنصرف العقول عن التفكير في رسالة الإسلام الهادفة ،بل تعاديها ،لانّ ثمرة التواصل معهم هي الدّماء بهذه العلاقة [4].

4- إنّ قتالنا للمشركين جزاء لقتالهم لنا ،فلايكون القتال إلاّ بوجود الاعتداء أوالوقوف في وجه الدعوة ،وهذا الأمر تقبله كلّ العقول السليمة والفطر السّوية ،بل وتقرّه كل القوانيين الدولية ،والهيئات العالمية والحروب بهذه الطريقة حروب عقلانية إلى أبعد حدّ.

المطلب الثاني :مناقشة الأدلة

نوقشت أدلة القائلين بأنّ السّلم أصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم ،بمايأتي :

1- أنّ الآيات الكريمة التي استدلوا بها في تقرير أن السّلم هوأصل العلاقة بين المسلمين وغيرهم منسوخة بآية السيف،في قوله تعالى :﴿وَقَٰتِلُواْ ٱلۡمُشۡرِكِينَ كَآفَّةٗ كَمَا يُقَٰتِلُونَكُمۡ

(1)- عبد الرّحمان عزّام ، **الرّسالة الخالدة** ،ط2،دار مطابع الشّعب ، القاهرة، مصر ،ت [ ]،ص:99.

(2)- المرجع نفسه ،ص:99.

(3)- يوسف القرضاوي، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**،ص:6.

(4)- عبد الله بن زيد آل محمود: **الجهاد المشروع في الإسلام**، ط[ ]،دن،ت[ ]،ص:8.

كَآفَّةً وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴾[1] ،ممايدل على أن أصل العلاقة الحرب وليس السّلم[2].

2-إذا كانت آية السّيف قد نسخت آيات السّلم فمن باب أولى ناسخة للأحاديث التي تدعوا إلى المسالمة ، وهذا مايدل أنّ أصل العلاقة هي الحرب

3- أنّ الدّار قسمان : دار الحرب ودار الإسلام ،فكيف القول بأنّ السّلم هوأصل العلاقة بغير المسلمين ؟.، وهذا التّقسيم يدل على العلاقة الحربية بغير المسلمين[3]. . .

ويُجابُ عن هذه الاعتراضات بمايأتي :

أ)- أنّ القول بالنّسخ غير دقيق ،لأنّه يمكن التوفيق والجمع بين الآيات الآمرة بالقتال والدّاعية إلى السّلم والأخذ بالجمع هوالأولى عند تعارض الأدلة كما هو مقرر في القواعد الأصولية[4].

ب)-أنّ الاعتراض الثاني غير سديد لأنّ النّبي لم يبدأ القتال مع الأعداء ولكنّهم هم الذين بدأوه بالقتال ،وهذا مانجده عمليا في حروبه وغزواته ، يقول ابن تيمية:"وكانت سيرته أنّ كل من هادنه من الكفار لم يقاتله وهذه كتب السّير والحديث ،و التّفسير والفقه ،والمغازي تنطق بهذا ،وهذا متواتر في سيرته فهو لم يبدأ أحدا من الكفار بقتال "[5]،ويمكن أن نذكر أسباب الحروب والغزوات بشيء من الاختصار في النّقاط الآتية :[6]

1- صدٌ لهجوم شنّه العدو مثل غزوة أُحُد أوغزوة الأحزاب

2- رد اعتداء سابق ،كما هوالحال بالنّسبة لكل الغزوات والسّرايا التي كان هدفها قريش وقوافلها التجارية ،وعلى رأسها (غزوة بدر).

3- مطاردةٌ لأعداء شنّوا غارة على المدينة مثل: غزوة السّويق ،وغزوة ذي قرد.

4- مباغتة أعداء يحشدون الجموع لمهاجمة المسلمين مثل غزوة بني المصطلق ، وغزوة دومة الجندل.

---

(1)- التوبة :36.

(2)- صالح الحيدان ،مرجع سابق،ص:106.

(3)-عبد الهادي الخمليشي،مرجع سابق،ص:420ومابعدها.

(4)-صالح اللحيدان ، المرجع السابق ،ص:106.

(5)- ابن تيمية: **قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم**،ملرجع سابق ،ص:134.

(6)- سعيد إسماعيل صيني: **حقيقة العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين** ،ط[ ]،مؤسسة الرّسالة،ت[ ]،ص:14.

ج)- عقوبة على خيانة العهد والتآمر مع الأعداء والتحريض على محاربة المسلمين مثل غزوة بني النّضير وغزوة بني قريظة وفتح مكة.

3- أمّا الاعتراض الثّالث :فأُجيب عنه بأنّ تقسيم العالم إلى دار الإسلام ودار الحرب و العهد أمر اجتهادي قال به الفقهاء أوّل الأمر ،بسبب الوضع الذي كانوا عليه ،ولمّا استقر الأمر للمسلمين تغير هذا الاجتهاد بزيادة دار جديدة وهي دار العهد. وتقسيم الدّنيا إلى دور متعددة أمر اجتهادي لادليل عليه من القرآن والسّنة النّبوية ،وهذا التقسيم له مبرراته التاريخية والسياسية في ذلك الوقت[1].

وكخلاصة للمبحثين السابقين وبعد استعراض أقوال الفقهاء والعلماء، والأدلة التي استدلوا بها، يظهر لنا قوة ماذهب إليه القائلون بأنّ أصل العلاقة مع أتباع الأديان هو السّلم ،وذلك للأسباب الآتية:

- قوة الأدلة وسلامتها من التعارض.
- لأنّ القول بأنّ أصل العلاقة مع أتباع الأديان هوالسّلم هو القول الذي يجمع بين الأدلة والنّصوص التي ظاهرها التعارض ، ولاشك أنّ أولى القواعد التي يكون العمل بها عند تعارض الأدلة كما هو مقرر في القواعد الأصولية هو قاعدة الجمع بين الأدلة المتعارضة وهذا معمول به عند أصحاب هذا القول .
- موافقة هذا القول لمقاصد الشريعة الإسلامية الخمس .
- هذا القول يساهم في مد جسور التعايش والحوار مع المخالفين ،وفق علاقة تربوية علمية ،لا علاقة حربية دموية .
- هذا القول يكشف الصّورة الحقيقية للإسلام بأكمل معانيها ،لأنه لايخرج عن واقع الفطر الإنسانية ويوافق في مبادئه كثير من القوانين التي وتوصلت إليها عقول عقلاء البشرية .
- هذا القول هو الوحيد الذي يدفع الشّبَهَ التي تحاك ضد الإسلام والمسلمين خاصة في العصر الحالي.

(1)- وهبة الزحيلي ، **العلاقات الدّولية** ،مرجع سابق ،ص:114.

هذه جملة من الأسباب، لكن في الحقيقة أن القرآن الكريم أبان حقيقة علاقة المسلمين بأتباع الأديان من خلال آيتين كريمتين في سورة الممتحنة ،هذا ما يمكن دراسته في المبحث الموالي .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثالث:حقيقة العلاقة مع أتباع الأديان في القرآن الكريم.

تمهيد:

قد يبدو للقارئ أنّ هذا الموضوع سبق الكلام عنه في المباحث السّابقة في هذا الفصل وربما تكون هذه النّظرة صائبة ،ولكنّي أريد في هذا الفصل أن أتناول ذلك الموضوع بشيئ من التفصيل والتّحليل نظرا لأهميته ،لأنّ حقيقة العلاقة مع غير المسلمين كانت مبنية على أصناف المتعايش معهم .

من خلال هذا الواقع وضع القرآن الكريم المبدأ العام للتعايش مع أتباع الأديان المختلفة وبين حقيقة العلاقة معهم كلا حسب طبيعة موقفه من المسلمين ، وذلك في قوله تعالى:﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُواْ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾[1].

ويفهم من هاتين الآيتين الكريمتين أنّ أهل الكتاب بشكل خاص وأتباع الأديان بشكل عام ينقسمون إلى قسمين :

1-**قسم مسالم**: وهم الذين لم يقاتولوا المسلمين ولم يخرجوهم من ديارهم ولم يظاهروا على إخراجهم فهؤلاء العلاقة معهم علاقة سلم وبروإقساط،وهم أصناف: أهل ذمة ،أهل عهد،أهل آمان .وهوما يعنيه قوله تعالى:﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[2] يقول ابن جرير الطبري في تفسير هذه الآية :" وأولى الأقوال بالصواب قول من قال : لاينهاكم الله عن الذين لم يقاتلوكم في الدّين من جميع أصناف الملل والأديان أن تبروهم وتصلوهم وتقسطوا إليهم"[3].

2-**قسم محارب**: وهم الذين أعلنوا الحرب على المسلمين وأخرجوهم من ديارهم وظاهروا على إخراجهم وهؤلاء العلاقة معهم علاقة حرب.

---

(1)- الممتحنة :8-9.

(2)- ابن جرير الطّبري ،مصدر سابق،ج22،ص:574.

(3)- الممتحنة:8.

وبعد أن عرفنا واقع التّقسيم القرآني لغير المسلمين يمكن بيان حقيقة العلاقة بهم ولكنّني سوف أقتصر على القضايا التي تبين ماهية العلاقة بهم من حيث السّلم والبّر والإحسان وذلك بشيء من الاختصار يتناسب منع طبيعة البحث وموضوع المبحث كما يمكن ذكر بعض القضايا التي أثيرت لزعزعة التعايش بين المسلمين وغيرهم قديما وحديثا تحت المطالب الآتية:

المطلب الأول: المسالمون :وهم أصناف :

- أولا:أهل الذّمّة.

أ)-**الذّمة في اللّغة** : العهد والأمن والأمان[1].

ب)- **في الاصطلاح**: قد اصطلح الفقهاء على المواطنيين[2] من غير المسلمين في بلاد المسلمين بأهل الذّمة،فهم يسمون بأهل الذّمة بمعنى: أهل العهد والآمان ،لأنّهم يصيرون في ذمة محمد صلى الله عليه وسلم أوذمة المسلمين ،أي: في عهدهم وأمانهم على وجه التأبيد.[3]ويشترط عليهم أن يلتزموا أحكام الإسلام،وأن يبذلوا الجزية[4].

والجزية مشتقة من الجزاء وهي: مبلغ من المال(ضريبة) يوضع على من دخل في ذمة المسلمين وعهدهم من أهل الكتاب وغيرهم من أتباع الأديان[5]ولاتفرض إلاّ على القادرالمكتسب ،ويعفى منها المرضى والعاجزون ،والنّساء والأطفال ،والشّيوخ[6].

---

(1)-الفيروزآبادي ،مصدر سابق ،ص:474.

(2)–**المواطن** : هومن يتمتع بكافة الحقوق السّياسية والحقوق العامة التي يقررها دستور الدولة :(**حامد سلطان، القانون الدّولي العام ،ص:339**.)

(3)-محمد رأفت عثمان :**الحقوق والواجبات والعلاقات الدّولية في الإسلام** ،ط4،دار الضياء القاهرة ،مصر ،1991م،ص:133.

(4)-أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي:**المغني** ،تحقيق :عبد المحسن التركي وعبد الفتاح محمد الحلو ،ط3،دار عالم الكتب ، الرياض ، السعودية ،(1417هـ،1997م)،ج13،ص:207.

(5)- وهذا مذهب مالك والأوزاعي وفقهاء الشّام ،ومذهب الشّافعية :تقبل الجزية من أهل الكتاب عربا كانوا أو عجما ويلحق بهم المجوس ولاتقبل من عبدة الأوثان على الإطلاق وهو قول الحنابلة والظاهرية ، ومذهب الحننفية: لايقبل من العرب إلاّ الإسلام أو السّيف.(**ابن كثير،مصدرسابق ،ج2،ص:1342**).

(6)- ابن قدامة المقدسي، المصدر السابق،ص:216.

ودليل مشروعيتها قولـــه تعـــالى:﴿ قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلۡحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعۡطُواْ ٱلۡجِزۡيَةَ عَن يَدٖ وَهُمۡ صَٰغِرُونَ ﴾[1].

والحكمة من مشروعيتها وفرضها على الذّميين في مقابل فرض الزّكاة على المـــسلمين حـــتى يتساوى الفريقان ، لأنّ المسلمين والذّميين يستظلون تحت حكم دولة واحدة ولذلك أوجب الله للمسلمين الجزية مقابل قيامهم بالدّفاع عن الذّميين وحماهم في البلاد الإسلامية الـــتي يقيمـــون فيها.[2]أوهي بدل مالي عن الخدمة العسكرية المفروضة على المسلمين[3].

بعدما ذكرنا الحكمة من مشروعية الجزية ، فالسؤال المطروح :كيف يكون آداءها ؟. ومـــامعنى الصّغار المذكور في الآية أهو إحلال الذّلة والهوان بالذّمي عند أداءها أم أنّ الأمر خلاف ذلك؟. ماذا إذا لم يستطع المسلمون الدّفاع عن أهل الذّمة وحمايتهم ، هل يبقى وجوب دفعهاثابتا؟.

لقد وردت عدة أقوال في بعض كتب التّفسيرعن كيفية آداء الجزية يمكن ذكر بعضها كالآتي:[4]

- ذليلون حقيرون .
- أن يأتـــي بها الذّمي بنفسه ماشيا لاراكبا،ويطال وقوفه عند إتيانه بها،ويجرمن الموضع الـــذي تؤخذمنه بعنف ،ثمّ تجريده ثمّ يمتهن.
- أن يدفعها وهو قائم ،ويكون الآخذ جالسا.

هل آداء الذّمي الجزية بهذه الكيفية يدخل في باب الأمر ببرهم والإحسان إليهم؟.

يقول ابن القيم رحمه الله في رده على هذه الأقوال :"وهذاكلّه ممّا لادليل عليه ، ولامقتضى الآيـــة ولانقل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن الصحابة أنّهم فعلوا ذلك.والصّواب في الآية أنّ معنى الصّغار هو التزامهم لجريان أحكام الملة عليهم "[5].

---

(1)- التوبة :29.

(2)- سيد سابق ، مرجع سابق ،ج3،ص:106.

(3)- يوسف القرضاوي ،**غير المسلمين في المجتمع الإسلامي** ،مرجع سابق،ص:33.

(4)- ابن جرير الطبري ، مصدر سابق ،ج11،ص:407-408.

(5)- ابن قيم الجوزية ،**أحكام أهل الذّمة** ،مصدر سابق ،ج1،ص:29.

إذن ، التّفسير الصّحيح لمعنى الصّغار في الآية هوالتزامهم لجريان أحكام الإسلام عليهم وليس الغاية من الجزية هو إهانة أهل الذّمّة واحتقارهم ،كيف يكون هذا وقد أوصى الله ببرهم والإحسان إليهم قال تعالى :﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓاْ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾ [1]؛لكن يمكن ذكر لطيفة من اللّطائف هنا، وهوإمكان تفسير الصّغار بالّذلة والإهانة وهذا في حق المُحاربين منهم وليس المسالمين، ودليل ذلك قوله تعالى :"قاتلوا" والفعل يدل على وجود آخرين يُقاتلون ،وهم المحاربون منهم أي من غير المسلمين فهؤلاء جزاؤهم القتل أو الخضوع بإعطاء الجزية عن ذلةٍ وإهانةٍ."لذلك فالقضية تتحرك في إطار مقاتلة هؤلاء الذين يقفون في خط التمرد على القانون الذين يعيشون في مجاله وتعبير ﴿ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ ﴾[2] هي رد فعل على حالة الاستكبارعلى الانسجام مع القانون"[3].فإذا ظهر هذا فسر معنى الصّغاربالذّلة والمهانة في حق من يقاتل ،أمّا من لم يقاتل أي: كان من المسالمين، فإنّ الصّغار في حقه إذلال لامبرر له[4].

بعد إيضاح حقيقة الصّغار في الآية والذي معناه الخضوع لأحكام الإسلام. نحاول الإجابة عن السؤال المطروح آنفا والذي نصه: إذا لم يستطع المسلمون الدّفاع عن أهل الذّمة وحمايتهم ، هل يبقى وجوب دفع الجزية ثابتا؟.

وتسقط الجزية عن أهل الذّمة إذا لم يستطع المسلمون الدفاع عنهم وحمايتهم ، و لم يتوقف الأمر إلى هذا الحد أي بإسقاطها عنهم فقط، بل تعدى الأمر إلى أكثر من ذلك وهو إرجاعها لهم أي: مبالغ الجزية التي دفعت [5]،ويمكن الاستشهاد على ذلك بواقعة تاريخية عملية ،وذلك بمافعله أبوعبيدة حين أبلغه نوابه عن مدن الشّام ، بتجمع جحافل الرّوم ، فكتب إليهم أن يردوا الجزية عمن أخذوها منه ، وأمرهم أن يعلنوهم بهذا البلاغ :"**إنّما رددنا عليكم أموالكم ،لأنّه بلغنا ماجمع لنا من الجموع ،وإنّكم اشترطتم علينا أن نمنعكم** (أي نحميكم)**،أنّا لانقدر على ذلك**

(1)- الممتحنة:8.

(2)- التّوبة :29.

(3)-محمد حسين فضل الله ،**في آفاق الحوار الإسلامي المسيحي** ،ط1،دار الملاك ،(1414هـ،1994م)،ص:120.

(4)-عبد الله بن يوسف الجديع ،تقسيم المعمورة مرجع سابق ،ص:73.

(5)- عبد الكريم زيدا ن،**أحكام الذّميين والمستأمنين في دار الإسلام**،مرجع سابق،ص:144.

وقدرددنا عليكم ماأخذ منكم ، ونحن لكم على الشّروط ،وماكتبنا بيننا وبينكم ، إن نـــصرنا الله عليهم "[1].

- كما تسقط الجزية أيضا باشتراك أهل الذّمة مع المسلمين في القتال والـــدّفاع عـــن الدّولـــة الإسلامية ضد المعتدين عليهم[2].

أمّا في الوقت الحاضر يمكن توجيه عدم آدائهم للجزية توجيها شرعيا بأن يُقال أن الذّميين في الدّول الإسلامية في الوقت الحالي يشتركون مع المسلمين في واجب الدّفاع عن الوطن والمساهمة في هذا الواجب تسقط الجزية بعد وجوبها أو تمنع من وجوبها أصلا[3].

وبعد تعريفنا لأهل الذّمّة ،وبيان المفهوم الصحيح للجزية يمكن طرح التّساؤالات الآتية:

هل المواطن غير المسلم في الدّولة الإسلامية مواطن له الحقوق نفسُها وعليه الواجبات نفسها، أم هو مواطن من الدّرجة الثّانية ،وبالتالي نميزه بمصطلح خاص "ذّمّي أو أهل الذّمة ؟، هل في هذا المصطلح المذكور مايدل على التّمييزوالعنصرية كما يدعيه بعض الباحثين والطّاعنين؟.

لاشك أن للمواطن غير المسلم في الدّولة الإسلامية حقوقا وعليه واجبات تتماشى مع طبيعـــة هويته ، من دون إقصاء له أو تهميش . ولكن في الحقيقة أنّ أتباع الأديان يتساوون مع المسلمين في القضايا الإنسانية المشتركة من خلال قاعدة لهم مالنا وعليهم ماعلينا ،وإن كان من حق كـــل طرف أن يحتفظ بهويته الدّينية فهم مواطنون من نفس الدرجة في دولة المواطنة إلاّ ماســـتثني في بعض الحقوق والواجبات لابتنائها على العقيدة الدّينية[4].

أمّا عن مصطلح أهل الذّمّة فهو اسم حسن لا كما يظن بعض النّاس من أنّه مـــذموم ؛ فهـــم يسمون بهذا الاسم لأنّهم أهل عهد وآمان، أي: في عهد المسلمين على وجه التأبيد[5].

قد فهم **"روم لامندوا"** مصطلح أهل الذّمة فهما صحيحا فيقول:"على نقـــيض الإمبراطوريـــة النّصرانية التي حاولت أن تفرض النّصرانية على رعاياها فرضا، اعترف العرب بالأقليات الدّينيـــة

(1)- أبو يوسف ،مصدر سابق:126.

(2)- عبد الكريم زيدان ،مرجع سابق ، ص:155.

(3)- المرجع نفسه،ص:157.

(4)- عبد الكريم زيدان،المرجع سابق ،ص:64.

(5)- يوسف االقرضاوي،**غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**،مرجع سابق ،ص:7.

وقبلوا بوجودها وكان اليهود والنّصارى والزراديشتيون يعرفون عندهم بأهل الذّمة أو الـــشّعوب المتمتعة بالحماية "[1].

ومن هنا يتبن لنا أنّ مصطلح الّذمة ماهو إلاّ اسم يفرق بين الهوية الّدّينية بين المـــسلمين وغـــير المسلمين ليحفظ لكل طرف حقه في دولة المواطنة.

والسّؤال الذّي يطرح نفسه بعد هذا كلّه : هل أنّ مصطلح الذّمة في نظام البلدان الإسلامية لابد من استمراره أم أنّ الوضع في العصر الحالي يختلف عن العصر القديم؟.

انتقد راشد الغنوشي خصوم الإسلام ،والجهلـــة بـــه والـــذين حـــاولوا اســـتغلال مفهـــوم "**الذّمّة**"،للتشويه، وساق مثالا على ذلك ورد في دائرة المعارف الإسلامية التي نصّت تحت كلمة "**الذّمّة**" بقلم المستشرق ماكدولاند :"إنّ أهل الّذمة لايعدون مواطنين في الدّولة الإسلامية "[2]، ويؤكد الغنوشي أن المساواة هي قاعدة التّعايش في المجتمع الإسلامي التي جمعت بين المختلفين في دولة واحدة، ويرى أن مصطلح أهل الذّمة لم يعد لازم الاستعمال في الفكر السّياسي المعاصـــر لطالما تحقق الاندماج بين المواطنيين ،وقامت الدّولة على أساس المواطنة واستدل بالدّولة الإسلامية في صدر الإسلام حيث تعرضت الصحيفة التي وضعها النّبي صـــلى الله علبـــه وســـلم لـــبعض المشكلات، مثل مشكلة "المواطنة"،في مجتمع متعدد المذاهب والأديان فاعترف للجميع مـــن دون استثناء بحق المواطنة ،وأنّ جميعهم أمّة واحدة،وهي الأمة السّياسية التي يشترك أفرادهـــا في الإرادة المشتركة في التعايش السّلمي والولاء للدّولة والدّفاع عنها .

ويصل عبد الكريم زيدان ومحمد سليم العوا إلى النّتيجة نفسها وهي أنّ ماتحقق في مجتمعاتنا من اندماج بين المواطنين على اختلاف دياناتهم ،وقيام الدّولة على أساس المواطنة ينفيـــان اســـتمرار الحاجة إلى مفهوم أهل الذّمة وحتى المصطلح ذاته ، فالأصل هوالمساواة بين المواطنين [3].

وبعد التعريف بصنف أهل الذّمة ومعالجة أهم القضايا الواردة في بابه ننتقل إلى قـــسم آخـــرمن المسالمين وهم :

---

(1)- روم لاموندو، **الإسلام والعرب**:نقلا عن :يوسف القرضاوي ، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**، ص:.

(2)- دائرة المعارف الإسلامية ،ترجمة أحمدالشنتناوي،،إبرهيم زكي خوورشيد،،دار المعرفة،بيروت ،لبنان ،ت[ ]، ج9، ص:291.

(3) - راشد الغنوشي:**الحريات العامة في الدّولة الإسلامية**،مرجع سابق ،ص:38-39.

- محمد عبد الملك المتوكل :**الإسلام وحقوق الإنسان** ،مجلة المستقبل العربي ،السنة 19،العدد،216،فيبراير 1997م، ص:16

ثانيا:المستأمنون .

المستأمن لغة:استأمنه طلب منه الأمان والمُسْتأمِن بكسر الميم هوالطالب للآمان[1].

أمّا اصطلاحا:هو غير المسلم الذي يقيم في الدّيار الإسلامية(إقامة مؤقتة) من غير أن يتخلى عن رعيته لغير المسلمين[2].

ودليل مشروعية عقد الآمان، قوله تعالى :﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾[3].

وهذا الآمان مؤقت بخلاف الآمان بعقد الذّمّة فإنّه مؤبد .[4]ويستوجب هذا العقد رفع استباحة دم الحربي ورقه وماله مع استقراره تحت حكم الدولة الإسلامية مدة معينة[5].

وعقد الآمان يدل على حقيقة السّلم والسّلام الذي يهدف إليه الإسلام ،كعلاقة أصلية مع غير المسلمين" لأنّه قد فتح بابه للمستأمنين يدخلون داره ولو كانوا منتمين إلى دولة نشبت الحرب بينها وبين المسلمين ،وإنّ أرواحهم وأموالهم مصونة لايتعدى عليها ماداموا متمسكين بعقد الآمان ولهم أن يباشروا نشاطهم التّجاري أوغيره من دون أي قيد"[6] ،هذه الحراسة للمشرك عدو الإسلام والمسلمين ممن عادى المسلمين وآذاهم هذا الآمان والحراسة حتى يخرج من دولة الإسلام ويبلغ مأمنه ، إنّه منهج الهداية لامنهج الإبادة،حتى وهو يتصدى لقاعدة تأمين لقاعدة الإسلام[7].

وقد جاء النّهي عن والزّجر عن قتل المعاهد ،وهو المستأمن من أهل الحرب ،قال صلى الله عليه وسلم : **«مَنْ قتل معاهدا لم يرح رائحة الجّنّة »** [8].

---

(1)- الفيروزآبادي ،مصدر سابق ،ص:62.

(2)- عبد الكريم زيدان ،مرجع سابق ،ص:46.

(3)-التّوبة :6.

(4)-أبو زهرة،**العلاقات الدّولية في الإسلام**، مرجع سابق،76.

(5)-عبد الكريم زيدان ،المرجع سابق ،ص:47.

(6) -محمد أبو زهرة ،المرجع السابق ،ص:82.

(7) -سيد قطب ،في ظلال القرآن،ج3،ص:1600.

(8)-البخاري،صحيح البخاري ،كتاب الجزية ،**باب: (من قتل معاهدا بغير جرم)**،حديث رقم:3166.

هذه النصوص القرآنية والنّبوية تؤكد أنّ العلاقة مع هؤلاء هي علاقة سلم مـــادامـوا مـــسالمين وطالبين للأمان حتى وإن رجعوا إلى أوطانهم وأررادوا محاربة المسلمين فإنّ القرآن يأمر بحمـــاهم حتى يبلغوا مأمنهم الذّي يأمنوا فيه[1].

-ثالثا: أهل الهدنة .

وهم أهل الحرب الذين يتم عقد الصلح على ترك القتال مدة معينة[2]؛ ويسمى هذا العقد عقـــد المسالمة والموادعة،ودليل مشروعيته قوله تعالى:﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴾[3]،وطبيعة هذا العقد أنّه يقررترك الحرب مع أهل الحرب من غير المسلمين، ومادام كذلك فإنّ العلاقة علاقة سلم وآمان وموادعة بين الطرفين(بين المسلمين وغيرهم) في ظل وجود العقد ومدته[4].

- رابعا : أهل الصلح.

والصلح في اللّغة معناه: تصالح القوم فيما بينهم وهو السّلم[5].

والمقصود بأهل الصّلح : وهم الذين تفتح بلدانهم صلحا[6] بدون حرب[7].

ومادام أنّ العقد عُقد لأجل الصلح والسّلم فالعلاقة معهم علاقة سلم وتعاون وتعـــارف مثـــل العلاقة بالذّميين والمستأمنين ،وهذه العلاقة سارية مادامت العقود قائمة[8].

---

(1)-عبد الله بن إبراهيم الطريقي :**التعامل مع غير المسلمين أصول معاملتهم واستعمالهم دراسة فقهية** ،ط1،دار الفضيلة الرياض ، السّعودية، (1428هـــ،2007م)،ص:143.

(2)- وهبة الزحيلي ،**العلاقات الدولية**،مرجع سابق ،ص:138.

(3)- الأنفال :61.

(4)-المرجع نفسه ،ص:139.

(5)-الفيروزآبادي،مصدرسابق،ص:748.

(6)- **الصلح نوعان** :إمّا ان يكون لهم الأرض ويدفعون الخراج ،وإمّا أن يكون الأرض للمسلمين ويبقى الكفار فيها بالخراج، (**ابن قيم الجوزية ،أحكام أهل الذّمّة ،مصدر سابق ،ص:85-86**).

(7)-عبد الله بن إبراهيم الطريقي،مرجع سابق ،ص:148.

(8)-المرجع نفسه ،ص:150.

-خامسا: أهل الحياد.

والحياد في اللّغة: المَيْل والعُدُولُ عن الشَّيْءِ والمجانَبَةُ[1].

وفي الاصطلاح :هو موقف الدّولة التي لاتشترك في حرب قائمة وتحتفظ بعلاقاتها السّلمية مع كل من الفريقين المتحاربين[2].

ولقد أقر الشّرع الإسلامي وجود مايعرف بالحياد كواقعة مادية ،ويؤيده المفهوم من النّص القرآني في قوله تعالى :﴿ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ ۖ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُواْ قَوْمَهُمْ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ ۚ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴾ [3]، فهذه الآية أباحت قتل غير المسلمين حالة الاعتداء إلاّ من استثنى بأحد أمرين:

-**أولهما**:أن يتصلوا بقوم معاهدين للمسلمين على عدم الاعتداء فينضموا إليهم ويلتحقوا بعهدهم ، فيصبحوا في حكم المعاهدين .

ثانيهما:أن يجيئوا المسلمين مسالمين ، وقد ضاقت صدورهم بقتالهم وقتال قومهم ،فيقفا على الحياد ، وقد حدث ذلك فعلا كما في حالة بلاد الحبشة وحالة بلاد النّوبة وحالة قبرص ، فقد التزم هؤلاء الحياد فلم يقاتلوا المسلمين و لم يشتركوا مع الأعداء في مقاتلة المسلمين ،وظلوا مسالمين لامع المسلمين ولامع خصومهم[4].

ومن هنا يظهر لنا أنّ العلاقة مع المحايدين من غير المسلمين علاقة سلم ماداموا مسالمين معتزلين الحرب غير معتدين .

---

(1)- الفيروز آبادي،مصدرالسّابق،ص:338.

(2)- وهبة الزحيلي، **العلاقات الدولية** ،مرجع سابق،ص:183.

(3)-النّساء:89-90.

(4)- المرجع نفسه،ص:184.

- وهبة الزحيلي ، **آثار الحرب في الفقه الإسلامي** ،مرجع سابق ،ص:208.

المطلب الثّاني :المحاربون .

تبن مما سبق أنّ الإسلام دين السّلام وأنّ وسيلة دعوته الأساس هي الحوار والحكمة والعقل والدّعوة الهادئة ،ولكن القرآن لايتناقض مع سنن الحياة ولايتجاهل النّوازع الرّاسخة من المسيرة البشرية بل يعدل مساراتها بالاتجاه الأصلح لها .

والحقيقة أنّ الحرب لازمت مسيرة الإنسان و لم تنفك عنها لعوامل شتى،فقد قتل ابن لآدم وهوأبو البشرية أخا له ،قال تعالى:﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴾ [1] ،وظلت الحرب شبحا رهيبا يهدد الحضارات والدّول والأفراد ،واستجابة لهذه الحقيقة دعا القرآن رغم موقفه ومبدإه القائم والدّاعي إلى السّلام إلى إعداد مستلزمات القّوة، ولكن لمواجهة الأشرار والمعتدين في كل مكان [2]؛ لهذا أعلن القرآن الحرب ضد هؤلاء الذين يرهبون النّاس ويعتدون عليهم .

والمحارب أو الحربي في اللّغة :نسبة إلى الحرب وهو العدو المحارب[3].

والمحاربون هم الذين أعلنوا الحرب على المسلمين وأخرجوهم من ديارهم وظاهروا على إخراجهم ،أووقفوا في وجه دعوتهم أواضطهدواشعوبهم على الاستمرارفي العبودية الجائرة فهؤلاء العلاقة معهم علاقة حرب .[4]،وقد نهى القرآن عن تولي ومناصرة هؤلاء فقال:﴿ إِنَّمَا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ قَٰتَلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَأَخْرَجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ وَظَٰهَرُوا۟ عَلَىٰٓ إِخْرَاجِكُمْ أَن تَوَلَّوْهُمْ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُمْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [5]

ويستثنى من ذلك الرّسل ومن طلب منهم الآمان ومن كانت معه معاملة تجارية ومعظم أنواع العقود إذا لم يكن في ذلك إعانة وتعزيز لهم على المسلمين[6].

---

(1)- المائدة:30.

(2)- محمد بهجت الأثري وآخرون: **السّلام والإسلام** ،ط [ ]،منشورات منظمة المؤتر الإسلامي،ت[ ]،ص:62-63.

(3)- الفيروزآبادي،مصدر سابق ،ص:274.

(4)- محمد علوشيش الورتلاني،مرجع سابق،ص:55

(5)- الممتحنة:9.

(6)- عبد الله الطريقي ،مرجع سابق ص: 133- 135.

وكخلاصة لهذا المبحث يتبين لنا أنّ أصل العلاقة مع غير المسلمين هو السّلم وأنّ الحرب استثناء، لأن القرآن الكريم نظّم علاقة المسلمين بغيرهم وأعطى كل طرف العلاقة التي تناسبه سواء كانت علاقة سلمية مع المسالمين أو علاقة حربية مع المحاربين، ولكن مع بيانه للعلاقة الحربية مع المحاربين المعتدين إلاّ أنه يدعوا المسلمين إلى المسالمة إذاطلب المحاربون ذلك في مثل، قوله تعالى:﴿ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ يُقَٰتِلُوكُمۡ وَأَلۡقَوۡاْ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمۡ عَلَيۡهِمۡ سَبِيلٗا ﴾ [1]، بل إنّ القرآن الكريم يذهب إلى أبعد من ذلك فيأمر المسلمين بالجنوح إلى السّلم إذا طلب منهم المحاربون ذلك حتى ولو كانوا يبيتون المخادعة من وراء ذلك ،قال تعالى:﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلۡمِ فَٱجۡنَحۡ لَهَا وَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّهُۥ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٦١ وَإِن يُرِيدُوٓاْ أَن يَخۡدَعُوكَ فَإِنَّ حَسۡبَكَ ٱللَّهُۚ هُوَ ٱلَّذِيٓ أَيَّدَكَ بِنَصۡرِهِۦ وَبِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾[2].

ومن خلال هذه النّصوص القرآنية يتبين لنا بكل وضوح أنّ القرآن يدعو إلى السّلم و السّلام لهذا وضع القواعد التي تنظم السّلم وتحقق استمرار التّعايش السّلمي بين الدّول ، وفق مجال المعاهدات المختلفة مع غير المسلمين التي تُعد الطّريق الطّبيعي لتنظيم العلاقات وبيان الحقوق والالتزامات فيمابينهم وبين المسلمين ،كما نستخلص أنّ القرآن أعطى لكل طرف العلاقة التي تناسبه فإن كان من أهل السّلم أمربسالمته وإن كان من أهل الحرب بمحاربته .

(1)-النّساء:90

(2)- الأنفال :61-62.

الفصل الثّالث:
أسس التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم

وفيه:

المبحث الأول : التّسليم بالاختلاف الكوني بين البشر .
المبحث الثاني :عالمية الإسلام .
المبحث الثّالث:الاعتراف بالكيانات الدّينية .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الثّالث:أسس التعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم .

المبحث الأول : التّسليم بالاختلاف الكوني بين البشر .

التّسليم بالاختلاف الكوني بين البشر **إرادة كونية**[1]، مافتىء القرآن يثير انتباه المسلمين إليها ، فلكل شيء في هذا الكون خصائصه وصفاته التي تقارب غيره أحيانا وتتنافر عنه أحايين أخرى وهكذا فطبيعة هذا الكون قائمة على التّنوع والاختلاف .

كالاختلا ف في مظاهر الكون، واختلاف البشر في أجناسهم وألسنتهم وألوانهم، فالاختلاف سنة كونية لاسبيل إلى إلغائها وتجاوزها ،بل ينبغي فهمها واستعابها .

ومن خلال هذه الاعتبارات يمكن بيان هذا الاختلاف الكوني بين البشر وفق المطالب الآتية :

المطلب الأول : الاختلاف الجنسي والعرقي بين البشر .

إنّ النّاظر إلى واقع النّاس يجد اختلافا كثيرا بينهم في كثير من المستويات،منها الدّينية والعرقية والجنسية وغيرها من الاختلافات .فهل أثبت القرآن هذه الاختلافات خاصة على المستوى الدّيني والعرقي ؟.

بالتأمل في القرآن الكريم نجد أنّ كثيرا من الآيات تكلمت وألمحت إلى الاختلاف الجنسي والعرقي بين البشر ،وفي هذا المقام يمكن ذكر بعض الآيات على سبيل المثال مع ذكر مفهومها وتفسيرها :

1- قوله تعالى :﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَـٰتٍ لِّلْعَـٰلِمِينَ ﴾[2] ،وفي هذه الآية إشارة إلى أنّ أنواع الألوان واختلاف الصّور التي يختص بها كل واحد بهيئته دون هيئة صاحبه، وسحناء غير سحنائه ،مع كثرة عددهم،

---

(1)- وهذه الإرادة مرادفة تاماما للمشيئة فأراد بمعنى: شاء ،وهذه الإرادة تتعلق فيما يحبه الله وفيما لايحبه ،وعلى هذا لو قال قائل :هل أراد الله الكفر ؟ ،فقل بالإرادة الكونية :نعم أراده ،ولو لم يرده الله ماوقع .وكذا يلزم فيها وقوع المراد ؛يعني :أنّ ماأراده الله فلابد أن يقع ،ولايمكن أن يتخلف.

- والنوع الثاني من الإرادة هي :**الإرادة الشرعية** :وهي مرادفة للمحبة،فأراد بمعنى أحّب فهي :
- أولا:تختص بما يحبه الله ،فلايريد الله الكفر بالإرادة الشّرعية ،ولاالفسق .
- ثانيا :أنّه لايلزم فيها وقوع المراد؛بمعنى :أن الله يريد شيئا ولايقع ؛فهو سبحانه يريد من الخلق أن يعبدوه ، ولايلزم وقوع هذا المراد؛ فقد يعبدونه وقد لايعبدونه ،بخلاف الإرادة الكونية .(**محمد بن صالح العثيمين : شرح العقيدةالواسطية، ط1،دار الثريا،الرياض ،السعودية،(1421هـ،2000م)،ص:183**.)

(2)- الروم :22.

ولاختلاف ذلك وقع التعارف ،إذ لواتفقت وتشاكلت وكانت ضربا واحدا لوقع التّجاهل الالتباس ولتعطلت مصالح كثيرة وربمارأيت توأمان يشتبهان في الحلية فيعروك الخطأ في التّمييز بينهما ."[1] فشاء الله أن يكون الاختلاف حتى يكون التّعارف.

2- قوله تعالى في سورة فاطر :﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ وَٱلدَّوَآبِّ وَٱلۡأَنۡعَٰمِ مُخۡتَلِفٌ أَلۡوَٰنُهُۥ كَذَٰلِكَۗ إِنَّمَا يَخۡشَى ٱللَّهَ مِنۡ عِبَادِهِ ٱلۡعُلَمَٰٓؤُاْۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٞ ﴾ .[2]،يقول ابن كثير[3]في تفسير هذه الآية:" كذلك الحيوانات والأناسي والدّواب ،وهو كل مادب على الأرض من باب عطف الخاص على العام ،وكذلك هي مختلفة أيضا، فالنّاس منهم بربر وحبوش طُمَاطم في غاية السّواد وصقالبة وروم في غاية البياض، والعرب دون ذلك والهنود دون ذلك .

وكذلك الدّواب والأنعام مختلفة الألوان حتى في الجنس الواحد ،بل النّوع الواحد منهنّ مختلف الألوان ،بل الحيوان يكون أبلق فيه لونا ولونا آخر ،فتبارك أحسن الخالقين[4].

وقد جعلت الثقافة الإسلامية التّنوع أصلا من أصولها الثقافية، والمجتمعات المسلمة الأولى ضمت معظم الجنسيات في العالم على تنوع ثقافتها وأديانها ، وقد انصهر الجميع في بوتقة واحدة، وكونوا مجتمعا إسلاميا ساد العالم بحضارته وقوته المادية والمعنوية، وقد استمر كذلك عدة قرون حتى دب الخلاف والتّفرق بين مكوناته، فكان هذا الخلاف هو الطريق الأقوى لسقوط الخلافات الإسلامية التي تعاقبت على حكم البلاد الإسلامية.

---

(1)- جارالله أبي القاسم محمود بن عمرالزمخشري:**الكشاف عن غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**، تحقيق:عادل عبد الموجود وآخرون، ط1،دارالعبيكان،الرياض،السعودية،(1418هـ1998م) ، ج4، ص:572.

(2)- فاطر :28.

(3) هو الإمام الحافظ الحجة المؤرخ ،عماد الدّين أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثيرالقرشي الدمشقي الشّافعي ولد سنة 700هـجرية بمجدل بدمشق من أشهر مؤلفاته ؛" **تفسير القرآن العظيم**"،"**والبداية والنهاية** "(**ابن العماد شذرات الذهب ج6،ص:231**)

(4)- أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي :**تفسير القرآن العظيم** ،ط1،دار ابن حزم ،بيروت ،لبنان ،(1423هـ،2002م)،ج4،ص:2387.

المطلب الثاني: الاختلاف اللّغوي .

اللّغة هي كلام البشر المنطوق أو المكتوب ،وهي نظام الاتصال الأكثر شيوعا بين البشر ،لأنها تتيح للنّاس التّحدث بعضهم مع بعض والتّعبير نطقا أوكتابة عن أفكارهم وآرائهم [1]،و إنّ من أجلى التّنوع بين البشر التّنوع اللّساني واللّغوي ،وهذا ما أقره وأكده القرآن في أكثر ما آية ،منها:

1- قوله تعالى :﴿ وَمِنْ ءَايَـٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَـٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَـٰتٍ لِّلْعَـٰلِمِينَ ﴾[2]،والألسنة جمع لسان وهو يطلق على اللّغة ،كما في قول تعالى :﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ ﴾[3] ،واختلاف لغات البشر آية كونية عظيمة مع اتحادهم في النّوع ؛ فهذه آية دالة على ماكونه الله في غريزة البشر من اختلاف في التّفكير ،وتنويع التّصرف في وضع اللّغات، وتبدل كيفياتها باللّهجات والتّخفيف والحذف والزّيادة ،بحيث تتغير الأصول المتحدة إلى لغات كثيرة .

فلاشك أنّ اللّغات كانت واحدة للبشر حين كانوا في مكان واحد، وما اختلفت اللّغات إلاّ بعد انتشار قبائل البشر في المواطن المتباعدة ، وتطرق التّغيير إلى لغاتهم تطرقا تدريجيا، فكان توسع اللّغات بتوسع الحاجة إلى التّعبير عن أشياء لم يكن التّعبير عنها حاجة ،قد أوجب اختلافا في وضع الأسماء لها فاختلفت اللّغات بذالك في جوهرها كما اختلفت فيما كان متفقا عليه [4].

يقول مصطفى المراغي في تفسير قوله تعالى :﴿ وَٱخْتِلَـٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ﴾[5]، "أي : اختلاف لغاتكم اختلافا كثيرا ، فمن عربية إلى فرسية إلى إنجليزية إلى هندية صينية إلى نحو ذالك من اللّغات"[6].

وبعد سرد هذه الآيات الدّالة بوضوح على تعدد اللّغات واختلافها يتبين لنا أنّها حقيقة بائنة عند البشر .

---

(1)- الموسوعة العربية العالمية ،مرجع سابق ،ج21،ص:122.

(2)- الروم:22.

(3)- إبراهيم :4.

(4)- محمد الطاهر بن عاشور:**تفسير التحرير والتنوير**،ط[ ]،الدّار التونسية ،تونس ،(1984م)،ج1،ص:73-74.

(5)- الروم:22.

(6)- أحمد مصطفى المراغي،تفسير المرغي ،ط1،مكتبة مصطفى البناني،مصر ،(1365هـ،1946م)،ج21،ص:39.

كما تعطينا بعض المراجع الإحصائيات التقريبية عن عدد اللّغات في العالم اليوم ،حيث أظهرت أنّ عددها يتراوح بين ثلاثة آلاف لغة منطوقة ولا تدخل اللهجات في هذا العدد[1].

ومن هنا نجد أنّ النّص القرآني يؤكد الحقائق الواقعية بكل وضوح ، فهو لايحارب التّعدد والاختلاف اللّغوي ويحرمه ،بل غايته وجوهره هو التّعارف والتّعايش بين المختلفين بهذه الوسائط والآليات – اللّغات – هذا مايؤكده قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ﴾[2] .

ولسائل أن يقول : أليس في تشجيع الاختلاف والتّعدد اللّغوي مايؤدي إلى محو وإماتة اللّغة العربية ؟.

إنّ الإجابة عن هذا السّؤال تستدعي أن نكون على وعي تام بهذه القضية ، التي باتت بسببها النزاعات السّياسية والنّعرات القومية و العرقية خاصة في البلاد الإسلامية،ويمكن أن نذكر مثالا واقعيا على ذلك ،مثلما حدث في الجزائر والمغرب في قضية اللّغة الامازيغية ،وكذا في السّودان وغيرها من البلدان العربية والإسلامية[3].حيث أصبح التّعصب للّغة هو معيار التّباين بين المسلمين في حين نجد أن القرآن الكريم أقر تعدد اللّغات ،بل جعلها آية من آيات الله ،فلم لانقر نحن المسلمين هذا التّعدد اللغوي في مجتمعاتنا الإسلامية ،ولانجعل منه قضية تؤدي للتنازع والتّصارع، بل لابد علينا أن نجعله وسيلة وآلية للتعايش والتّفاعل.

المطلب الثّالث: الاختلاف الدّيني والعقدي .

لقد دلت آ يات عديدة على وجود الاختلاف الدّيني والعقدي بين البشر ،وبينت المصادر التي يستقي منها النّاس معتقداتهم ومبادئهم وأفكارهم حول الحقائق الغيبية للكون وخالقه والإنسان والحياة . منها قوله تعالى:﴿ وَلَوۡ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةٗ وَٰحِدَةٗۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخۡتَلِفِينَ ﴾[4] ،قال سعيد بن جبير : على ملة واحدة وهي الإسلام ،وقال الضحاك : أهل دين واحد .

---

(1)- الموسوعة العربية االعالمية ،مرجع سابق،ج21،ص:121.

(2)- الحجرات :13.

(3)-ميلاد حنّا:**قبول الآخر فكر واقتناع وممارسة** ،ط1،دار الشروق ،القاهرة ،مصر ،(1419هـ،1998)،ص:8.

(4)- هود:118.

وقوله :﴿ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾[1] أي: على أديان وملل واعتقادات شتى [2].

وقوله :﴿ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾ ،قال الحسن البصري ومقاتل وعطاء : الإشارة إلى الاختلاف أي : للاختلاف خلقهم .[3]

وقال ابن العربي في تفسير هذه الآية :"والصحيح أنّه خلقهم ليختلفوا ".[4]

وفي تفسير قوله تعالى في سورة الأنعام:﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴾[5] ،يقول الطبري في تفسير هذه الآية :إنّ الذّين يكذبونك من هؤلاء الكفار يامحمد فيحزنك تكذيبهم إياك لوأشاء أن أجمعهم على استقامة من الدّين... حتى تكون كلمتهم واحدة وملتكم وملتهم ملة واحدة لجمعتهم على ذلك " [6] .

ومادام أنّ الانسان وجد مفكرا مُدْركا فإنّ الدّين قد رافقه من بداية حياته ، ولهذا ذهب بعض مؤرخي الأديان ، إلى أنّ الدّين بدأ مع بداية حياة الإنسان على الأرض منذ نحو مليوني سنة . وقد تحدث القرآن الكريم عن تعدد الدّيانات وأثبت ذكر الأديان السّماوية والوثنية معتبرا ذلك التعدد ظاهرة طبيعية كونية في هذه الحياة ، لما منح الله الإنسان من حرية اختيار وأودع في نفسه نوازع الخير والشر، أمّا الحسم والفصل بين أتباع هذه الدّيانات فهو مؤجل إلى مابعد هذه الحياة الدّنيا ، قال تعالى :﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴾ [7] .

والنّاظر إلى عالم اليوم يرى أنّه لاتكاد دولة أو شعب يدّعي أن جميع مواطنيه من ديانة واحدة. فالنقاء الدّيني والمذهبي أمر نادر الوجود خاصة في عصر الهجرة والتّواصل العلمي الهائل .

---

[1]-هود:118.

[2]- ابن كثير،مصدر سابق،ج2،ص:1492.

[3]- القرطبي، مصدر سابق،ج11ص:236.

[4]- أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي :**أحكام القرآن** ،تحقيق :عبد القادر عطا ،ط3،دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان ،(2003م،1424هـ)،ج3،ص:33.

[5]- الأنعام :25.

[6]-ابن جرير الطبري مصدر سابق ،ج9،ص:228.

[7]- الحج :17.

ولاريب أنّ الاعتراف بوجود الآخر المخالف يعطي مساحة في التّحاور والتّعايش معه إذ أنّ الإسلام لايضيق ذرعا بوجود الأديان المخالفة له والتّعايش معها في موطن واحد.

أمّا إذا كانت النظرة للآخر المخالف في الدّيانة نظرة إقصائية قائمة على عدم الوعي والتّعصب فإنّ ذلك يؤدي إلى الصّراع و التّناحروالتّقاتل ونشوب الحروب وهذا ماشوهد ويشاهد اليوم خاصة في العالم الإسلامي المترامي الاطراف،التي تظهر فيه بؤرا للتوترالدّيني بوعي أو بدون وعي من الجانب الإسلامي أوالنّصراني وغيره .

ويمكن أن نمثل لذلك بما حدث ويحث الآن في السّودان، فكانت الحرب الأهلية التي استمرت حوالي 32 عام متقطعة،وماكانت إلاّ بسبب الصّراعات الأهلية الدّينية . فأهل الشّمال يدينون بالإسلام ويتمسكون بالعروبة ،وفي الشّمال هناك تعدد في الدّيانات بين الإسلام والمسيحية والوثنية ، فكان الدّين هو المحرك الأساس لهذه الصراعات بوعي أوبدون وعي[1] أو بسياسات تدخل الدّول الإمبرالية التي تجعل من اختلاف الدّين فتيلا لإشعال الحروب وبث الصّراعات الدّينية والطائفية في المنطقة العربية ،كانت آخرها تقسيم السّودان إلى دولتين الشّمال والجنوب.

ولنا أن نتساءل :لماذا يجعل السّياسيون والقوميون المتعصبون الدّين مركزا للسياسات ذات الطابع العدائي؟.

لأن الدّين في الحقيقة يساعدهم ويفيدهم لتنفيذ مخططاتهم ؛كونه سمة مميزة أولية من سمات التّمايز،ومفتاحا من مفاتيح الاختلاف الإثني ،كما أنّ استغلاله ممكن من أجل خلق التّضاد والنّزاع،وخاصة في المراحل الأولى للتطور السّياسي للمجتمعات ،حيث يمتلك الدّين طاقة تعبوية هائلة،ينجح القوميون في الاستفادة منها ليحولوا الدّين إلى طاقة نسف بدلا من أن يكون مركز تسامح وتعايش بين المختلفين [2].

ومن هذا المنطلق نجد أنّ القرآن الكريم يذكر ويعرّف بالأديان التي كان ومازال يدين بها النّاس، حيث فرق بينها ،من حيث مصدرها ،بين الأديان السّماوية والوضعية ،و الأديان المحرفة التي نقدها وأراد أن يعيدها إلى جادة الصّواب،كما في اليهودية والنّصرانية،ولاشك أنّ لكل دين أتباع يدينون به ،فقد أقر القرآن بوجود الأديان واعترف بها اعتراف وجود لا اعتراف صحة، وذلك

([1])- ميلاد حنّا،مرجع سابق،ص:8.

([2])- محمد بوالروايح:**نظريات حوار وصدام الحضارات (رؤية تحليلية نقدية)**،ط1،دار بهاء الدّين النّشروالتّوزيع،قسنطينة، الجزائر،(2010م)،ص:141.

في قولـــــه تعـــــالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلۡمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشۡرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفۡصِلُ بَيۡنَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ شَهِيدٌ ﴾ [1] .

فالقرآن الكريم كما شاهدنا من خلال الآيات السّالفة الذّكر يهيء المسلمين لقبول الآخر؛ وذلك بالتّنبيه على وجوده والحث على قبوله، كما يؤكد على وجود أرضية للتّعايش مع أتبـــاع الأديان المختلفة دون اللّجوء إلى مثل هذه الصراعات والنّزاعات.

(1)- الحج:17.

المبحث الثّاني :عالمية الإسلام .

كان الله يتخير بقاعا من الأرض ،يُنزّل بها الوحي على الأنبياء بين حين وآخر ،كما يُنزّل المطر في مكان دون آخر ،فاقتضت حكتمة عزّوجلّ أن يرسل لكل أمّة رسولا يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويبشرهم برحمة الله وينذرهم من عذابه ،ويعرفهم بربهم ،ويرسم لهم الطريق السّوي الذي يسلكوه ويعيشوا في راحة وسعادة ،قال تعالى :﴿ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾[1]،ولما كان كل شعب يعيش منعزلا تقريبا عن بقية الشّعوب لصعوبة الاتصالات ولطبيعة الحياة في ذلك الوقت أرسل لكل قوم نبيا خاصا بهم،ولمدة معينة من الزّمن ومادام أن النّبي مبعوث لأمة معينة كان لابد أن يكون منهم ،يخاطبهم بلسانهم ،ويتعامل معهم في الحياة العادية وإلاّ لما فهموه وماعرفوه فكان كل نبي يبعث لقومه خاصّة وكانت رسالة كل واحد منهم محدودة الزّمان والمكان .

ولدى اقتراب نهاية العالم النّسبية ،كان لابد من دعوة جامعة لبني البشر جميعا،تتمثل في رسول يجمع الدّعوات ،ويختم الرسل،وينسخ ماكان خاصا بقوم ،ويضم ماتشترك فيه البشرية جمعاء لانبي بعده ولاناسخ لشريعته وهذا ماكان في نهاية المطاف[2].

والمقصود بعالمية الإسلام ،هوأنّ رسالة الإسلام غير محدودة بعصر ولاجيل ولامكان ،فهي رسالة لكل الاجناس والأمم والشّعوب والطّبقات،وهي هداية رب النّاس لكل النّاس ،ولنا أن نتسائل بعض الأسئلة قبل معالجة هذا المبحث، وهي كالآتي:

- إذا كان الإسلام رسالة عالمية فماهي منطلقاته في ذلك ؟،وكيف تجلت فيه مظاهر العالمية؟، وماهي الأسس التي أقامها لبناء هذا المجال ؟.
- هل كانت خطابات القرآن تخص العرب فقط؟ ،أم عامة لجميع البشر؟.
- هل فضل القرآن الجنس العربي على غيره من الأجناس لأنّه أول من خوطب بالرّسالة، ومنهم رسول الرّسالة؟.
- هل هناك دلائل وآيات تدل على على أنّ رسالة الإسلام خاصة أم الواقع خلاف ذلك؟.
- هل عرّف واعترف القرآن بالأديان المخالفة له ؟.

---

(1)- فاطر:24.

(2)- عبد السّلام عبد الوهاب طويلة ومحمد أمين شاكر حلواني:**عالمية الإسلام ورسائل النّبي صلى الله عليه وسلم إلى الأمراء والملوك**،ط[ ] ،دار القلم ،ص:41-42.

كيف كانت الخطابات الموجهة لكل دين خاصة السّماوية منها ؟.

- هل أعطى الإسلام مكانة لعيش المخالف كليا معه، وبمعنى آخر:هل القرآن الكريم أعطى أحكاما وتشريعات للمخالفين للعقيدة كما أعطى المتبعين؟ .
- هل دعا القرآن المخالف له للتّعارف والتّعايش معه ؟.

القرآن بطبيعته عالمي الطّرح، يظهر هذا منذ الآية الأولى فيه قال تعالى:﴿ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾[1]،فالله حسب المنهج القرآني ليس رب المسلمين وحدهم بل هو رب العالمين،وفي ضوء هذه الحقيقة فإن القضايا التي يعالجها القرآن هي قضايا إنسانية تهم النّاس في مجموعهم، والمشكلات التي يطرحها القرآن قد تصيب أي إنسان من حيث كونه إنساناً بغض النّظر عن جنسه أو قومه أو لونه، وحتى عن دينه الذي ورثه عن أبويه ،وهذا ماسنراه في المطالب الآتية:

المطلب الأول :الكرامة الإنسانية .

تعد الكرامة الإنسانية من أهم الأسس التي تقوم عليها حقوق الإنسان في الوقت الرّاهن، وكذا منبع القوانين العادلة في دولة القانون بل هي المبدأ الرئيسي الذي تُفهم من خلاله مفاهيم الحرية والعدالة والمساواة.

ولما كانت الكرامة الإنسانية عالمية المبدأ، كان مبدأها مؤصلا في القرآن الكريم لأنها هي قيمة الإنسان وماهيته ويتسم المفهوم القرآني للكرامة الإنسانية بخاصيتي الشّمول والعُموم، فيكتسب بذلك عمقاً ورحابةً وامتداداً في الزمان والمكان. ولعل من دقائق المعاني التي ينبغي أن نفطن بها ونتنبه لها، أن آية التّكريم من سورة الإسراء جاءت في صيغة العموم، فالآية تشير إلى تكريم الله لبني آدم، وليس لجماعة المؤمنين، أو لفئة دون غيرها من النّاس، فالتّكريم هنا، هو تكريم مطلق المعنى يشمل البشر كافة[2]، وينسحب هذا المعنى إلى الماضي والحاضر والمستقبل، ويمتد إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، قال تعالى:﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِيٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِي ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴾[3]،قال الألوسي

---

(1)- الفاتحة:2.

(2)- ابن كثير ،مصدرسابق ،ج3،ص:1730.

(3)- الإسراء:70.

البغدادي: "ولقد كرمنا بني آدم: أي جعلناهم قاطبة برهم وفاجرهم ذوي كرم، أي شرف ومحاسن جمة لا يحيط بها نطاق الحصر"[1].

فمن خلال المنظور القرآني، فإن الإنسان مكرم، بغض النّظر عن أصله وعرقه، ودينه وعقيدته، ، إن الله خلقه مكرّماً، ولا يملك أحدٌ أن يجرده من كرامته التي أودعها في جبلّته وجعلها من فطرته وطبيعته، يستوي في ذلك المسلم ، وغير المسلم من أهل الأديان والملل الأخرى، أو من لا دين له؛فالكرامة البشرية حقٌّ مشاعٌ يتمتع به الجميع من دون استثناء وتلك هي سمة الإنسان في القرآن.

ولقد تعدّدت مستويات الخطاب الذي يوجّهه الله إلى عباده في القرآن; فمن المؤمنين، إلى أهل الكتاب، إلى معشر المسلمين، إلى بني آدم، وإلى النّاس كافّة. ولكل مستوى من الخطاب الإلهي دلالته الموحية والمدى الذي يبلغه معناه.

وعليه ،فإنّ كل إنسان له في القرآن قدسية الإنسان،ولايزال كذلك حتى ينتهك هو حرمة نفسه ويترع بيده هو السّتر المضروب عليه،وهو بعد ثبوت جريمته لايفقد حماية القانون كلها ،لأنّ جنايته ستقدر بقدرها ولأن عقوبته لاتتجاوز حدها فإن نزعت عنه الحجاب الذي مزقه هو،فلا تترع عنه كل الحجب الأخرى . بهذه الكرامة يحمي الإسلام أعداءه ،كما يحمي أبناءه وأولياءه . بهذه الكرامة التي كرّم الله بها الإنسانية في كل فرد من أفرادها هي الأساس التي تقوم عليه العلاقات والروابط الاجتماعية بين بني آدم[2] فتكريم الإنسان في القرآن هو تكريم لِذَاته قال تعالى: ﴿ وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُوَرَكُمْ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴾[3]، وتكريمٌ لِدَوره في إعمار الأرض: ﴿ هُوَ أَنشَأَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ وَٱسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾[4] ، وكذا للعلم الذي علمه الله: ﴿ وَعَلَّمَ ءَادَمَ ٱلْأَسْمَآءَ كُلَّهَا ﴾[5] فهذا التَّكريم هو اسم جامعٌ لكلِّ الخَيْر والشَّرَف والفضائل.

([1])- شهاب الدين السيد محمود الآلوسي البغدادي: **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني** ،مكتبة المشكاة،ج5، ص:356

([2])-محمد عبد الله دراز:**دراسات إسلامية في العلاقات الدولية** ،ط3،دار القلم ،الكويت،(1399هـ،1979م)،ص:34.

([3])-غافر:64.

([4])- هود:61.

([5]) البقرة :31.

أمّا إذا أردنا ترجمة عملية لهذا المبدأ القرآني فيمكن أن نمثل لذلك بتفسير عملي للنّبي صلى الله عليه وسلم،فعن عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمرواعليهما بجنازة فقاما، فقيل لهما: إنّها من أهل الأرض ــ أي من أهل الذمة ــ فقالا: إنّ النبي صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي فقال: "**أليست نفسا**"[1].

هذه هي النّظرة الإسلامية الحقيقية لكل البشر إنّها نظرة التّقدير والاحترام والتّكريم، إنّ هذا الموقف من الرّسول صلى الله عليه وسلم زرع في نفوس المسلمين التّقديروالاحترام لكل نفس بشرية وذلك على الإطلاق لأنّه فعل ذلك وأمربه حتى بعد علمه أنّه يهودي[2]،فالقرآن يقر حقيقة الفطر والأخلاق الإنسانية ويحث المسلم على إشاعتها وتبنيها .

المطلب الثاني : الخطاب القرآني الموجه لكافة النّاس .

قد كان الإسلام ولايزال في منتهى الانفتاح على مخالفيه دون استثناء أوتمييز ،فهو لم يتوجه بخطابه للجنس العربي خاصة حتى نصفه بالقومية ،وإنّما وصف بالعالمية بحكم توجهه بالخطاب العام إلى كافة النّاس بدون استثناء . حيث تكرر لفظة "**النّاس** " في القرآن الكريم حوالي(200) مائتي مرة[3]،كما استعمل كلمة "**البشر** "؛ التي ذكرت في القرآن حوالي (26) ست وعشرين مرة[4]،ولفظة "**الإنسان**" حوالي (65)خمسا وستين مرة[5] ،ولفظة "**بني آدم**" حوالي (6) ست مرات ،وهذا الكم الهائل من الألفاظ ذات الدّلالة العامة،تدل دلالة واضحة على أن الخطاب القرآني موجه للنّاس عامة ولاتدل على المسلمين فحسب ، وإنّما تدل أنّ هذا الخطا ب موجه للمجتمع البشري برمته.

ولا يجد الباحث الحصيف فيما جاء به القرآن خطاب قائم على طابع إقليمي،أو صبغة طائفية، أوسحنة عرقية ،وتلك آية واضحة على أن دعوته دعوة عالمية لا تتحيز إلى فئة معينة ، ولا تنحرف إلى طائفة خاصة ،فماهي الآيات الدّالة على عالمية الإسلام ؟،وماهي الدلائل العملية كذلك؟.

---

(1)- البخاري ،صحيح البخاري ،كتاب الجنائز ،**باب: من قام لجنازة يهودي** ،حديث رقم :1311.

(2)- راغب السرجاني: **فن التّعامل النّبوي مع غير المسلمين** ،ط[ ]،دار الكتي المصرية ،القاهرة ،مصر ،2010م،ص:24-25 .

(3)- محمد فؤاد عبد الباقي ،مرجع سابق ،ص:726.

(4)- المرجع نفسه،ص:120.

(5)- المرجع نفسه ،ص:93.

لقد أمر الله سبحانه وتعالى نبيه الكريم أول ما بعثه أن يصدع بالحق بين عشيرته أولاً في قوله تعالى :﴿ وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴾[1] ، ثم تتسع دائرة التّبليغ والإنذار إلى أن تصل إلى أسماع كل من يستطيع أن يُسمعه رسول الله صلى الله عليه وسلم، قال تعالى :﴿ وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾[2] وهدا التّبليغ سواء مباشرة ، أو أن يرسل من ينوب عنه في تبليغ ما جاء به صلى الله عليه وسلم من ربه سبحانه وتعالى .

وفي هذا الباب، جاءت آيات كثيرة تدل على عالمية هذا الخطاب، نذكر منها مايأتي:

1-:قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾[3].

2- وقوله:﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾[4].

3- وقوله: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾[5].

4- وقوله:﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنِّى رَسُولُ ٱللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾[6].

5- ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾[7].

يقول ابن كثير :"والآيات في هذا –الباب– كثيرة ،كما أنّ الأحاديث أكثر من تحصر وهو معلوم من دين الإسلام ضرورة أنّه صلوات الله وسلامه عليه رسول بعث إلى النّاس كلّهم" [8].

كما يمكن الاستشهاد ببعض أقوال الرّسول صلى الله عليه وسلم وأفعاله الدّالة على عالمية هذا الدّين،وذلك على سبيل التّمثيل والاختصار،منها:

---

(1)- الشعراء:214.

(2)- الشعراء:214.

(3)- الأعراف :158.

(4)- الفرقان :1.

(5)- سبأ:28.

(6)-الأعراف :158.

(7)- ص:87

(8)- الأنعام:19.

- فمن أقواله :قوله صلى الله عليه وسلم :"**أُعْطيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَ أَحَدٌ قَبْلِي :كَانَ كُلُ نَبِيٍ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِه خَاصَّةً ،وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاس عَامَّةً**" [1].
- ومن أفعاله : ولتحقيق ما كلف به من تبليغ رسالته جميع النّاس، أرسل السّفراء إلى جميع الأقطار، (فبعث سفراءه وفي أيدي كل واحد منهم كتاب خاص إلى قيصر[2] الرّوم ، وكسرى[3] فارس ، وعظيم القبط ، وملك الحبشة (لقبه النّجاشي) ،والحارث بن أبي شمرا الغساني ملك تخوم؛وما كتاباته هذه إلى ملوك العالم في عهده إلا دليلاً قاطعاً على عالمية رسالة الإسلام[4].

كما جاء في القرآن الكريم دعوة أهل الكتاب من اليهود والنصارى والمشركين إلى الإسلام الذي جاء به سواءاً كانوا من العرب أو غير العرب ،وبين لهم بأنّ الإسلام هو الدين الحق الذي لا يقبل الله سواه، قال تعالى:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱعْبُدُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُمْ وَٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾[5]،والإسلام يساوي بين النّاس ليس فيه عنصرية لجنس دون جنس، كما هو الحال عند اليهود الذين يزعمون أنّهم" **شعب الله المختار** "وليس فيه "**رهبنة**" يقوم بها أناس دون آخرين كما هو عند النّصارى ،وليس فبه طبقية كما هو عند الهنودس.وإنّما ساوى بين النّاس وكانت خطاباته للنّاس جميعا ، فهو ينبذ الطائفية ويرفض أن تكون مقياسا للتفاضل ، بل المقياس الوحيد لذلك هو التقوى ،قال تعالى:﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَـٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَـٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[6] ، فليس لأحد على أحد أفضلية إلا بطاعة الله، وهذا مايميزه[7].

---

(1)- البخاري، **صحيح البخاري**، كتاب التيمم، **باب التيمم**: حيث رقم :335

(2)- لقب ملوك الرّوم.

(3)- لقب ملوك الفرس.(**مختار الصحاح ،مصدر سابق ،ص:388**).

(4)-ابن قيم الجوزية :**زاد المعاد في هدي خير العباد**،تحقيق:شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط،ط3،مؤسسة الرسالة،بيروت ،لبنان،ج1،ص:116-120.

(5)- البقرة :21.

(6)- الحجرات:13.

(7)- مجاهد محمد هريري: **منهج القرآن والسّنة في العلاقات الإنسانية** ،ط1،مطبعة الأمانة، مصر،(1398هـ،1978م)، ص:44.

وبهذه الهُوية أكد الإسلام عالمية الإنسان ،وتوافق مع مبدإ المساواة، انفرد القرآن الكريم بتأكيد أنّ ما من أمّة إلا وأرسل الله إليها رسولا منها يخاطبها بلسانها ، قال تعالى :﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوۡمِهِۦ لِيُبَيِّنَ لَهُمۡ ﴾[1].

فلم يختص إله الإسلام بشعب دون شعب كما اختص اله اليهو دية ...وحق الإنسان الأول والأساسي على كل مجتمع بشري أن يعترف به كإنسان ويعترف له بما في فطرته من حاجات ، وأن يتم هذا الاعتراف بتنظيم حياة المجتمع كلها من أجل هذه الغاية .

ومن أبرز الدّلائل على عالمية الإسلام هي تطابقه مع الفطرة الإنسانية ،كما أنّ طابعه إنساني قائم على الإخاء والمساواة ورغم التفرقة بين الأجناس والعناصر يستمد الإسلام هذا المنهج المتكامل الإنساني ذا الطابع العالمي من عقيدة التّوحيد فالتّوحيد الخالص يمد على أساس كل القيم.

وتوحيد الله تبارك وتعالى هومنطلق الحرية والقوة والعمل ،وهو المصدر الأول لتحرير الإنسان من كل القيود والوثنيات ،وبتحرير الإنسان من قيد الإنسان ، ومن العبودية الإجتماعية والفكرية معا ،ومن الرّهبانية ومن التّرف والإباحية في نفس الوقت[2].

المطلب الثّالث :تشريع الأحكام مع أتباع الأديان .

الإسلام دين عالمي إنساني يقبل الآخرين في مجتمعه ولايرفض الآخر ولايصادر رأيه أو عقيدته ،لذلك جعل أسسا وأحكاما ثابتة من صلب العقيدة للتعامل مع المخالفين ،وضع منهجا للحواروالتّسامح والتّعايش معهم ،فالمواطن الشريف له ماللمسلمين وعليه ماعليهم[3].

والمتتبع للقرآن الكريم يتأكد بما لايدع مجالا للشك أن ّالإسلام قد اعترف منذ أيامه الأولى بالمخالفين له من أهل الملل والنّحل ،حيث خص هؤلاء بمقاطع قرآنية تعرّف بتوجهاتهم وتعبر عن آرائهم ،بل إنّ سورا قرآنية سميت بأسمائهم ،مثل : الكافرون ،قريش ،المنافقون ،الرّوم ...وغيرها من السّور.

ويتجلى هذا الاعترا ف بإقامة أحكام وشرائع مع أتباع الأديان ،حسب طبيعتها ،فمن ذلك إقامة جسور حوار والتّواصل مع الآخرين دون استثناء أوتمييز ،حيث يعتبر القرآن الحوار ضرورة

([1])- إبراهيم:4.

([2])-أنور الجندي،**عالمية الإسلام** ،ط[ ]،در المعارف ،القاهرة ،مصر ،س [ ]ص:23.

([3])- شوقي أبو خليل: **التّسامح في الإسلام (المبدأوالتّطبيق)**،ط1،دارالفكر المعاصر ،بيروت لبنان،(1414هـ،1993م)، ص:45.

حتمية وواجبا إنسانيا، مصداقا لقوله تعالى :﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[1]، وقوله :﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[2]،ومن القسط والبر بالآخرين الاستماع إليهم بكل جدية ،للتعرف والتعريف رغبة في تواصل مشترك[3].

كما يتجلى هذا الاعتراف بعدم المساس والتدخل في معتقدات الآخرين ،قال تعالى :﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾[4]،وقوله :﴿ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾[5] .

وفي إطار ترسيخ هذا المنهج الرّيادي في التّعايش أباح القرآن لأتباعه التّبادل مع غيرهم في حدود ماتسمح به الشريعة الإسلامية ،وكذا أحلّ لهم ذبائح أهل الكتاب وأكل طعامهم،قال تعالى :﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ﴾[6]،وكذا أحل للمسلمين الزواج بالكتابيات بشرط توفر العفة والوفاء بالمهر ،قال تعالى :﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ ۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ ۖ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ أَخْدَانٍ ﴾[7]،مع تمكين الزّوجة الكتابية من استفاء جميع حقوقها التي أثبتها لها الشرع الإسلامي .

---

(1)-آل عمران :64.

(2)-الممتحنة :8.

(3)- الصادق كرشيد:**دعوة الإسلام إلى الحوار والتعايش والاعتراف بالآخر** ،بحث مقدم إلى:مؤتمر حوار الحضارات ،تونس، 2001م،ص:184.

(4)- البقرة :256.

(5)- يونس:99.

(6)- المائدة :5.

(7)- المائدة :5.

يضاف إلى ذلك كله توفير الأمن والآمان لكل من لجأ إلى المسلمين ،بغض النّظر عن عقيدته وملته ،قال تعالى:﴿ وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْلَمُونَ ﴾[1]،وغيرها من الأحكام التي أمر بها القرآن بإقامتها مع أتباع الأديان مثل : العدل ،البر،القسط ،الإحسان...وغيرها من أعمال الخير والإنصاف[2].

هذه بعض التّشريعات والأحكام التي أقامها القرآن مع المخالفين له في العقيدة على سبيل التّمثيل لاالحصر ،ممايدل على أن القرآن الكريم كتاب عالمي ،حيث أعطى مبادئ التعامل والتعايش مع أتباع الملل والنحل المختلفة ،وفي مقدمتهم أهل الكتاب ،مما يدل على شموليته وواقعيته . ويمكن أن نبين هذه الأحكام بشئ من التّفصيل في الفصل الرّابع من هذا البحث، الذي يدرس مظاهر التّعايش في القرآن الكريم .

ومما تقدم يتبين لنا مدى العناية التي أولاها القرآن الكريم لأتباع الأديان من حيث المكان والمكانة ؛ونقصد بالمكان أنّ القرآن وضع أحكاما وتشريعات خاصة لأتباع الأديان حسب أصنافهم ،وجعل لكل صنف مكانة خاصّة به وهذا ماينطبق على أهل الكتاب خاصة وأتباع الأديان عامة.

المطلب الرّابع :الدّعوة إلى التّواصل مع أتباع الأديان .

قد وضع القرآن الكريم مناهج وطرقا عديدة لمد جسور التّواصل مع كافة أتباع الأديان بدون استثناء، فدعاهم إلى الحوار في قوله تعالى : ﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ۚ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾[3]،فالقرآن كتاب حوار فلقد حفل بالعديد من المواقف الحوارية التي بلغت قرابة مائة وعشرين موقفا حواريا شغلت نحو ألف آية من كتاب الله ،أي مايعادل سدس آي القرآن .

---

(1)- التوبة :6.

(2)- المرجع السابق ،ص:189.

(3)- آل عمران:64.

وبما أنّ الاختلاف سنة كونية ،منحت الحياة ألوانا مختلفة من نتائج الأفكار ،وأنماطا متعددة من آثار السلوك والأفعال ،وجعلت التّعدد والتّباين بين الناس في رؤاهم ونظرهم للأشياء ،أصلا من الأصول التي يبنى عليها فكر الأمة المتميز بالتّنوع ،قال تعالى:﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴾[1]،وقوله:﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُواْ وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِن رَّبِّكَ لَقُضِىَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴾[2] .

وانطلاقا من هذه الحقيقة الواقعية القرآنية،كان لابد من همزة وصل تشكل ملتقى بين الفرقاء والمتخالفين لتحقيق ورسم رؤية مشتركة تصب في بناء الحياة وتسهم في تشكيل صورة الإنسانية على أحسن وجه .

ولّما كان من الصّعب بلورة هذه الرؤية دون التقاء بين أطرافها،كان لابد من الدّعوة إلى إقامة مجتمع مفتوح يتطرق لكافة قضايا وجوانب الخلاف الذي قد يظهر بين المتخالفين ،وبما أنّه من المتوقع والمرتقب ظهور خلاف في الرأي بين طرفين ،ولايعني ذلك ملك الحق والصواب لأحدهم دون الآخر ،وكان لابد من وسيلة تضبط اللّقاء في ذلك المجتمع ؛بغرض الوصول إلى الحق من جهة وإقامته على سياق من الحيادوالموضوعية العلمية من جهة أخرى[3].

كما استعمل القرآن في التواصل مع المخالفين ،منهج التّعارف ،وذلك في قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَٰكُم مِّن ذَكَرٍ وَأُنثَىٰ وَجَعَلْنَٰكُمْ شُعُوبًا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِندَ ٱللَّهِ أَتْقَىٰكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾[4]،وفي هذه الآية يدعو القرآن إلى التّعارف ،أي: إلى التّجمع والتساكن وتبادل المصالح والمنافع في أخذ وعطاء ،وتأثر وتأثير ،بعيدا عن أي عنصرية أوجهوية أو نعرة ثقافية

---

(1)- هود :118.

(2)- يونس:19.

(3)- أحمد محمد هليل:**منهج الحوار وضوابطه ،بحث مقدم إلى:المؤتمر الإسلامي العالمي للحوار** ،مكة المكرمة،السعودية ،30- جمادى الأولى/02جمادى الثانية 1429هـ،الموافق لـ:04-06جوان 2008،ص:149.

(4)- الحجرات :13.

أواستكبار حضاري ،،فهو بعد هذا كله لايرى فضل أحد على الآخر ولايوزن هذا التفاضل إلاّ بميزان واحد وهو تقوى الله [1].

ومن خلال ماسبق نخلص أنّ عالمية الدّين الإسلامي، وعدم إختصاصه وتحديده بقوم أوجنس أوشعب... من ضروريات وخصوصيات هذا الدّين ، وحتى أن كثيرا من غير المسلمين يعلمون بأن الدّعوة الإسلامية عامة شاملة، وغير محددة بمنطقة جغرافية، إضافة إلى ذلك كلّه هناك الكثير من الشواهد والدلائل التاريخية التي تدل على أن النّبي صلى الله عليه وسلم قد بعث بالرّسائل لرؤساء وملوك الدول القائمة آنذاك، ودعاهم جميعا لاعتناق هذا الدّين ، وحذرهم من الكفروالشرك والمساوئ المترتبة على امتناعهم عن إعتناقه ولو لم يكن الدين الإسلامي، عالميا لما تحقق مثل هذه الدعوة الشّاملة، ولكان هناك عذر ومسوغ لسائر الأقوام والأمم عن عدم اعتناقه فانتشاراالدّين في مشارق الأرض ومغاربها دليل واقعي عل شموليته وعالميته.

(1)- أحمد عبد الرحيم السايح :**معالم العلاقات الإنسانية في الإسلام** ،ط[ ]،مطابع رابطة العالم الإسلامي ، مكة المكرمة، السعودية،ت[ ]،ص:125.

المبحث الثّالث:الاعتراف بالكيانات الدّينية .

ويمكن في هذا المبحث ذكر الكيانات الدّينية في القرآن ،والمقصود بها مجموع الأديان التي تناولها القرآن بالذّكر ،من حيث خطاب أتباعها وذكر معتقداتها ،وذلك بشيء من الاختصار،وهي كالآتي:

المطلب الأول :أهل الكتاب .

أهل الكتاب ،هم الذين ينتمون إلى الأديان السماوية المنزلة من الله فيأصلها ،ولكن دخلها التحريف والشرك ،وهم اليهود والنصارى ،لأنّ الله أنزل عليهم من السّماء كتابا هو التّوراة على موسى عليه السلام ،ثمّ الإنجيل على عيسى عليه السّلام([1]).

ولقد ذكرت لفظة "**أهل الكتاب**"،وماله علاقة بها كالذين أوتواالكتاب ...وغيرها حولي ستين مرة ([2]).

وبعد معرفتنا لمفهوم أهل الكتاب ،يمكن تعريف كل من اليهود والنصارى في اللّغة والاصطلاح كالآتي :

أولا: اليهود.

أ) – التّعريف باليهود لغة : بالرجوع إلى قواميس ومعاجم اللّغة العربية ،نجد أنّها اختلفت في تسميتهم بذلك :([3])

1- فقيل : من الهَوْدِ ، وهو التّوبة ، وفي التّنزيل قوله تعالى :﴿ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ ﴾([4])،وسموا بذلك لأنّهم تابوا عن عبادة العجل.

2- وقيل نسبة إلى قبيلة يهوذ، فعرب بقلب الذّال دالا.

3- وقيل :نسبة إلى يَهُوذَا أكبر أولاد يعقوب عليه السلام .

4- وقيل :من الهَوَادَة ، وهي المحبة ، أي: لمحبة بعضهم بعضا .

([1])- ناصر بن عبد الله القفاري وناصر بن عبد الكريم العقل:**الموجز في الأديان والمذاهب** المعاصرة ،ط1،دار الصعيدي ،الرّياض ،السعودية ،(1413هـ،1992م)،ص:12.

([2])- محمد فؤاد عبد الباقي ،مرجع سابق ص:590.

([3])- محمد مرتضى الحسني، مرجع سابق ج5 ص339-343.

- الجوهري،مصدر سابق،ج6 ،ص:18.

- أبو بكرمحمد بن شمس الدّين الرّازي،مصدر سابق،ص:480.

([4])- الأعراف:156.

5- وقيل : من الحركة لأنّهم يُحركون رؤوسهم عند القراءة .

ب)- اصطلاحا: والمقصود بهم أمة موسى عليه السّلام فهم من حيث الأصل كتابيون موحدون ولكنّهم اتجهوا إلى التّعدد والتّجسيم والشّرك ، ونسبوا الابن والفقر إلى الله عزّوجلّ ،وحرفوا كتابهم التّوراة ، وعبدوا العجل ،والتوراة الآن محرّفة نسخت بالإسلام[1] .

ج)- الأسماء التي أطلقها القرآن الكريم على اليهود .

1)-**اليهود** : ذكرت كلمة "**اليهود**" في القرآن الكريم (8)ثمان مرات[2] ، وتأتي في معرض الذّم وذلك لتحريفهم الكتاب واستهزائهم في التّعامل مع الله ورسوله في المدينة المنورة، وهذه التّسمية حديثة بلاشك كاليهودية [3].

وعلى أية حال فاسم اليهود أشمل من بني إسرائيل والذين هادوا لأنّه يطلق على الذين اعتقدوا الدّيانة اليهودية من بني إسرائيل وغيرهم [4].

2)- **بني إسرائيل** :ذكرت كلمة "**بني إسرائيل**" في القرآن الكريم (38)ثمانية وثلاثين مرة[5].

وهم قوم أو شعب من بني يعقوب عليه السّلام ، وأطلق عليهم هذا الاسم حين مقامهم في مصر بعد يوسف عليه السّلام .ولاندري في أيّ فترة أطلق ، إلاأنّه أطلق عليهم في زمن موسى عيه السّلام ، واستمر بعد ذلك قرونا ؛ والتوراة تستخدم هدا الاسم حين مقامهم بمصر ،كما أنّ القرآن خاطبهم به في مقام الذّم والمدح وكذا في زمن الرّسول صلى الله عليه وسلم وكان ذلك على حالتين :

الأولى : على الذين أسلموا منهم واتبعوا الحق .

الثانية : حينما يذّكرهم الله بسالف نعمه عليهم [6].

---

(1)- أبو الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني :**الملل والنحل** ،ط1،المكتبة العصرية،بيروت،لبنان،(1420هـ،2005م)، ج1،ص:176.

(2)- محمد فؤاد عبد الباقي،مرجع سابق ،ص:775..

(3)- أحمد علوان حقي:**بنوإسرائيل واليهود والذين هادوا (دراسة تحليلية)**،مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية ،المجلد3،العدد:1،(محرم 1427هـ،فيراير2006)،ص:30.

(4)- ناصر بن عبد الله القفاري ،مرجع سابق ،ص:19.

(5)- محمد فؤاد عبد الباقي ،المرجع سابق ص:137.

(6)- أحمد معاذ علوان حقي،المقال السّابق ،ص:9.

3)- **الذين هادوا** :قد ذكرت كلمة "**هادوا**" في القرآن الكريم (10) عشر مرات[1]، فالخطاب القرآني لّما يتحدث عن الذين هادوا يعني بني إسرائيل ممن كانوا في أرض فلسطين ثمّ تهوّدوا بعد ذلك ، ولذلك نجد أحيانا الخطاب القرآني حين يذكر يهود المدينة يخاطبهم بالذين هادوا لأنّهم نزحوا من فلسطين في القرن الأول الميلادي بعد تنكيل الرومان بهم سنة 70م ، وهذا يعني أنّهم من أصول من تهودوا ،حين يخاطبهم باليهود يقصد من دانوا باليهودية [2].

- **ثانيا :تعريف النّصارى.**

أ) -**لغة**: وقد ذكر علماء اللّغة في سبب تسميتهم بهذا الاسم مايلي :

-قيل :أنّهم سموا بذلك نسبة إلى قرية تسمى "**ناصرة**"،وقيل :أنّهم نسبوا إلى قرية بالشّام تسمى "**نصورية**"[3] [4].

ب)-**اصطلاحا**: النّصارى هم أمة المسيح عليه السلام المبعوث حقا بعد موسى عيه السّلام ،المبشر به في التوراة ،وهم الذين أنزل عليهم الإنجيل ثمّ بعدذلك حرّفوا وبدلوا ،فقد وصفو الله بأنّه ثالث ثلاثة ،وبأنّه هو المسيح ابن مريم ،وغير ذلك من الانحرافات التي وقعوا فيها[5].

ج)-**النّصارى في القرآن الكريم** :ذكر لفظ "**النّصارى**" في القرآن الكريم حوالي (14) أربعة عشر مرة[6]،وكذا أهل الكتاب كما ذكرنا آنفا ،كما ذكروا بأهل الإنجيل في موضع واحد، في قوله تعالى :﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ الْإِنجِيلِ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فِيهِ ﴾[7] .

المطلب الثاني: من لهم شبهة كتاب .

1)-**الصابئة** .

أ)- **في اللّغة** :الصابئة جمع صابئ،والصابيء اسم فاعل مشتق من الفعل صبأالمهموز ،بمعنى:خرج من دين إلى دين آخر،ومنه قولهم :صبأناب البعير إذ طلع [8].

---

(1)- محمد فؤاد عبد الباقي ،المرجع سابق ص:739.

(2)- أحمد معاذ علوان حقي ،مقال سابق ،ص:33.

(3)- محمد فؤاد عبد الباقي ،مرجع سابق ص:590.

(4)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج3،ص:778.

(5)- الشهرستاني،مصدر سابق ،ج1،ص:165.

(6)- محمد فؤاد عبد الباقي ،مرجع سابق ص:590.

(7)- المائدة:47.

(8)- ابن فارس،مصدر سابق ،ج3،ص:332.

- وقيل :من الفعل صبا (غير المهموز)،أي:مال ،وذلك لميلهم من الحق إلى الباطل [1].

- وقيل :أنّهم سموا بذلك نسبة إلى صابئ بن شيث بن آدم عليه السلام [2].

ب)- **اصطلاحا** :اختلف علماء المسلمين في تعريف الصابئة اختلافا كبيرا ،يمكن ذكر بعض تعاريفهم في النقاط الآتية :

- أنّهم قوم بين المجوس واليهود والنّصارى ،ليس لهم دين [3].
- أنّهم قوم يعبدون الملائكة ،ويقرأون الزبور ويصلون إلى القبلة [4].
- أنّهم قوم ليسوا على دين اليهود ولادين النّصارى ولا المجوس ولا المشركين ،وإنّما هم قوم باقون على فطرتهم ولادين مقررلهم يتبعونه ويقتفونه [5].

ولعل أرجح التعاريف ماذكره ابن القيم في كتابه أحكام أهل الذمة ،حيث ذكر أنّ الصابئة أنواع : صابئة حنفاء ،وصابئة مشركون [6].

ج)- **الصّابئة في القرآن الكريم** :ذكر لفظ الصّابئة في القرآن الكريم (3) ثلاث مرات.

2)-**المجوس**.

أ)- **لغة**:ورد في المصباح المنير في مادة"مجس"،أنّ كلمة المجوس فارسية تطلق على أمّة من النّاس كما يقال :تنّصر وتهوّد إذا صار من النّصارى أواليهود ،ومجساه أبواه أي :جعلاه مجوسيا [7].

-وقيل :أنّ "مجوس" كلمة عرّبت عن لفظة "مَنْجْ كُوشْ"وكان رجلا صغير الأذنيين وهوأول من دان بدين المجوس ودعا النّاس إليه ،"وكُوشْ" بضم الكاف تعني :الأُذُنْ ،"ومَنْجْ" بمعنى :القصير،ومعناها مركبة: صغير أوقصير الأذنيين [8].

---

(1)- محمد فؤاد عبد الباقي ،المرجع السابق ص:590.

(2)- أحمد بن محمد علي المقري الفيومي:**المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي** ، ط[ ]،دار القلم ،بيروت ،لبنان، ج1، ،ص:454.

(3)- ابن جرير الطبري ،مصدر سابق ،ج2،ص:35.

(4)- القرطبي ،مصدرسابق،ج2،ص:161.

(5)- ابن كثير ،مصد سابق ،ص:ج1،ص:214.

(6)- ابن قيّم الجوزية،**أحكام أهل الذّمة**،مصدر سابق ،ج1،ص:85.

(7)- أحمد الفيومي،المرجع السابق ،ج2،ص:775.

(8)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج4،ص:312.

ب)- في الاصطلاح : وهم الذين قالوا إن للكون إلاهين ،وأصل دينهم مبني على تعظيم النّور وإثبات إله قديم يسمى "يزدان " ،وعلى التحرز من الظلمة ،الذين قالوا بخلق إله محدث يسمى "أهرمن "،ومن هنا نشأت عبادة النّيران عندهم ،لأنّهم لّما عظموا النّور عبدوا النّار لأنّها مصدرهم [1].

المطلب الثالث : المشركون .

قبل أن ننتطرق إل تعريف المشركين ،نعرّف معنى الشّرك في اللغة والاصطلاح ؛لأنّ الصنف السادس من أتباع الأديان الوارد ذكرهم في سورة الحج ،قد اعتبرهم صنفا خاصا ،ولهذا تدخل أنواعا كثيرة من الأديان تحت هذا الصنف.

1- تعريف الشّرك:

أ)- في اللّغة : من أَشْرَكَ ،وأشرك بالله أي: جعل لله شريكا في ملكه ،والشّرك أن يجعل لله شريكا في ربوبيته وألوهيته ،قال أبو العباس في قوله تعالى :﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمْ لَا يُشْرِكُونَ ﴾[2]،معناه :الذين صاروا مشركين بطاعتهم للشيطان ،وليس معنى أنّهم آمنوا بالله وأشركوا بالشّيطان ،ولكنّهم عبدوا الله وعبدوا معه الشّيطان [3].

ب) – في الاصطلاح: هم الذين عبدوا مع الله غيره ،وقيل :هم الذين عبدوغير الله من الأصنام والأوثان والكواكب وغيرها من المخلوقات التي وخلقها الله تعالى.

والمشركون هم الصنف السّادس من أتباع الأديان الوارد ذكرهم في قوله تعالى :﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلصَّٰبِـِٔينَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ وَٱلْمَجُوسَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ يَفْصِلُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿١٧﴾ ﴾[4]،ولكن لايعني أن من دونهم من أهل الملل ليسوا بمشركين ،فأهل الكتاب مشركون ناهيك عن غيرهم من عبدة الأوثان [5].

---

(1)- أحمد بن عبد الله جود ،مرجع سابق ،ص:62.

(2)- المؤمنون:59.

(3)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج6،ص:60..

(4)- الحج :17.

(5)- أحمد عبد الله جود ،المرجع السابق ،ص:64-65.

وكخلاصة لهذا المبحث نجد أنّ آية سورة الحج ذكرت أنّ جميع أديان العالم لاتخرج عن أصناف هذه الأديان السّتة . ويذكر عبد الودود شلبي في كتابه :"**الحوار بين الأديان**"، أنّ من بين النّقاط التي طلبتها الهيئات الإسلامية للحوارمثل الأزهر و**رابطة العالم الإسلامي**[1] من **الفاتيكان**[2] هي الاعتراف بالدّين الإسلامي كدين من الأديان[3] .

هذه النقطة هي العائق الأكبر في مؤتمرات الحوار بين الأديان عند الغرب اليوم ، نجدها مؤصـــلة ومبينة في القرآن الكريم ، لأنّ القرآن يعترف بمختلف الأديان اعتراف وجود لا اعتراف صحة ، هذا مالم نجده في كثير من الأديان المخالفة .

([1])- وهي منظمة إسلامية، شعبية، عالمية، أنشئت عام 1381هـــ الموافق لعام 1962م ومقرها بمكة المكرمة، وموقعها بالإنترنيت WWW.muslimworldleagque.org

([2])- يقع الفاتيكان ضمن مدينة روما الإيطالية ،وتعتبر الدّولة الأصغر في العالم ،مساحتها 44 هكتار منفصلة عن بقية روما بأسوار والبابا هورئيس هذه الدّولة وبيده كافة السلطات التّنفيذية والتّشريعية يقطنها حوالي 648مواطنا،وأصبحت دولة مستقلة سنة1929م.(**الموسوعة السياسية** ،مرجع سابق ج4،ص:440).

([3])- سعود الخلف ،مرجع سابق ،ص:11.

الفصل الرّابع:

آليات التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم

وفيه:

المبحث الأول :حرية العقيدة.
المبحث الثّاني: حرية الرّأي والتّعبير.
المبحث الثّالث:الحوار بأنواعه .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الرّابع:آليات التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم

المبحث الأول :حرية العقيدة.

تمهيد:

لعل من أول حاجيات الإنسان لاستكمال إنسانيته هي حرية العقيدة ،هذه القضية التي أضحت تعالجها المؤتمرات والقوانين الدولية ،بل وتسعى فيها دساتير وقوانين الدول لمناقشتها والتّنصيص عليها،وذلك بإعطاء مفاهيمها وسن قوانينها ،في ظل دولة المواطنة والتعايش بين أطياف المجتمع المختلفة .

ومن هذا المنطلق ،ولماكانت معالجة الباحث لهذه القضية في المجال القرآني ،كان لابد من إثارة بعض الأسئلة التي تصب في دراسة هذا الموضوع ، وهي كالآتي :

- ما حقيقة حرية العقيدة في القرآن ؟ ،وهل كفل القرآن الكريم للمخالفين من أتباع الأديان هذه الحرية ، أم قررأن يقطع ويزيل تعددية الاعتقاد بالقوة والسّيف ؟ ،ثم كيف كان موقف القرآن من هذه التّعددية ؟ ، ماهي أسس ذاك التعامل ؟،والسؤال الذي يطرح نفسه في الأخير ،أنّه إذا ما كان القرآن قد قرر حرية العقيدة فهل يعني ذلك أنّه لم يبين العقيدة الصحيحة؟.

هذا ماسنحاول الإجابة عنه ضمن المطالب الآتية :

المطلب الأول : مفهوم الحرية .

أ)- في اللّغة.

جاء في القاموس المحيط للفيروز آبادي : الحَرَّةُ: الأرض ذَاتُ حِجَارَةٍ نَخِرَةٍ سُود ، والحُر(بالضّم)خلاف العبد ، وخيار كل شئ والفرس العتيق والفعل الحسن ، ومن الوجه مابدا ، ومن السّحاب الكثيرة المطر ، والحرّية الأرض اللّينة الرّملية ، ومن العرب أشرافهم[1].

وجاء في جمهرة اللّغة في مادة "حرر"،الحُرخلاف العبد ،وعبد معتق ،وفي التنزيل: ﴿ **نَذَرْتُ لَكَ مَا فِي بَطْنِي مُحَرَّرًا** ﴾[2] ،يقال: أنّها أرادت أنّه لك خادما وهو حر[3].

ومما سبق يتبين لنا أن الحر تعني في اللّغة عدة معاني منها:ضد العبد .

ب)-مفهوم الحرية اصطلاحا :

لقد تعددت المذاهب واختلفت الآراء وتباينت تباينا شديدا في تحديد منضبط لمفهوم الحرية، ولذلك لايوجد تعريفا واحدا اصطلاحيا جامعا لها وإنّما يعرّف المصطلح حسب مجاله المعرفي والزّاوية التي ينظر منها إليه، ولايسعنا في هذا المقام لعرض مفهومها عند كل اتجاه ، وإنّما يمكن ذكر تعريفين لها بما يناسب مقام البحث وهي كالآتي :

فمنهم من عرفها بأنها :" حالة يستطيع أن يفعل (الفرد) مايشاء بمحض إرادته لا كما يشاء الغير"[4].

---

(1)- الفيروز آبادي ،مصدر سابق ،ص:277.

(2)- آل عمران :35.

(3)- أبو بكر محمد بن الحسن بن دريد: **فقه اللغة** ،تحقيق :رمزي منير بعلبكي،ط1،1987م ،دارالعلم للملايين ،بيروت ،لبنان ،ص:96.

(4)- ياسين صلاواتي ،مرجع سابق ،ج4،ص:1512.

وهناك من عرّفها بأنها :" قدرة الإنسان على اختيار أفعاله ،ومن جهة ثانية حول كون الفاعل بحيث إن شاء فعل وإن شاء لم يفعل، أوتساوي الإمكان والفعل وعدم الفعل ،ومن جهة ثالثة الامتلاك الواعي للإرادة "[1].

ومن خلال التعريفين السابقين يمكن أن نقول أن الحرية هي امتلاك الإنسان لإرادته وتصريفها حيث شاء .

ج - الحرية في القرآن الكريم :

لم ترد كلمة الحرية في القرآن الكريم وإنّما وردت مشتقاتها بعدة ألفاظ نذكر منها :

- **وردت بلفظ**

الحر : وهومقابل العبد ،ومنه قوله تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُتِبَ عَلَيۡكُمُ ٱلۡقِصَاصُ فِي ٱلۡقَتۡلَىۖ ٱلۡحُرُّ بِٱلۡحُرِّ وَٱلۡعَبۡدُ بِٱلۡعَبۡدِ وَٱلۡأُنثَىٰ بِٱلۡأُنثَىٰ ﴾ [2].

- **وردت بلفظ**

تحرير : ومعناه العِتْقُ ، ومنه قوله تعالى :﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ وَمَن قَتَلَ مُؤۡمِنًا خَطَـٔٗا فَتَحۡرِيرُ رَقَبَةٖ مُّؤۡمِنَةٖ وَدِيَةٞ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهۡلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُواْ ﴾ [3].

- **وردت بلفظ**

محررا : بمعنى : خالصا مفرغا لعبادة الله تعالى،ومنه قوله:﴿ إِذۡ قَالَتِ ٱمۡرَأَتُ عِمۡرَٰنَ رَبِّ إِنِّي نَذَرۡتُ لَكَ مَا فِي بَطۡنِي مُحَرَّرٗا فَتَقَبَّلۡ مِنِّيٓۖ إِنَّكَ أَنتَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ٣٥ ﴾ [4].

-

---

(1)- حورية يونس الخطيب :**الإسلام ومفهوم الحرية** ،ط1،(1993م)،دار الملتقى ،ليماسول ،قبرص،ص:16

(2)- البقرة :178.

(3)- النّساء :92.

(4)- آل عمران :35.

د- ضوابط الحرية :

لايعني بطبيعة الحال إقرار الإسلام للحرية أنّه أطلقها من كل قيد وضابط ،لأن حرية بهذا الشكل أقرب ماتكون من الفوضى التي يثيرها الهوى والشهوة ،ولا يعني كذالك الاعتداء على ثوابت الدّين ومسلمات الشريعة ،قال تعالى :﴿ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [1].

ولذلك وضعت قيودا وضوابط ضرورية تتضمن حرية الجميع، وهي كمايلي : [2]

أ)- ألا تؤدي حرية الفرد أوالجماعة إلى تهديد سلامة النّظام العام وتقويض أركانه .

ب)- ألا تُفوِت حقوقا أعظم منها ،وبذالك بالنظر إلى قيمتها في ذاتها ورتبتها ونتائجها .

ج)- ألا تؤدي حريته إلى الإضرار بالآخرين .

وبهذه القيود والضوابط ندرك أن الإسلام لم يقرالحرية لفرد على حساب الجماعة ،كما لم يثبتها للجماعة على حساب الفرد، ولكنه وازن بينهما فأعطى كلاًمنهما حقه. وبهذا يتبين أنه ليس هناك حرية مطلقة على الإطلاق .

المطلب الثاني : حرية الاعتقاد .

بعدما عرّفنا الحرية في المفهومين اللّغوي والاصطلاحي، نعرّف في هذا المطلب العقيدة في اللغة والاصطلاح ،ثمّ نعرّف بعد ذالك حرية الاعتقاد باعتباره مركبا إضافيا.

أولا :تعريف العقيدة .

أ) - لغة :العقيدة في اللّغة من العقد وهو الرّبط ، والإبرام والإحكام والتّوثيق ،والشّد بقوةٍ ، والتّماسك التَّراصُ والإثبات ومنه اليقين والجَزْمُ [3].

(1)- القصص:50.

(2)- علي بن نايف الشحود :**مفهوم الحرية بين الإسلام والجاهلية** ،ط1،(1432هـ،2011م)،ص:10.

(3)- الفيروزآبادي،مصدر سابق ،ص:893.

والعقيد : الحكم الذي الذي لايقبل الشك فيه لدى معتقْده،والعقيدة في الدّين مايقصد به الاعتقاد دون العمل ،كعقيدة وجود الله وبعثة الرسل ،وجمعها عقائد .والاعتقادمن اعتقد الشيء صد قه وعقد عليه قلبه وضميرَهُ [1].

ومن خلال هذه المعاني التي أوردناها في لغة العرب تبين لنا معنى العقيدة في لغتهم فهي عقد القلب والضمير على الإيمان بشيء معين .

ب) - تعريف العقيدة اصطلاحا :

هي ما انطوى عليه القلب والضّمير ،وتطلق على المعتقدات الدّينية :منها العقائد وعلم العقائد ،وهي تسمية متأخرة عن علم الكلام وعلم التوحيد ،كثر استعمالها منذ القرن السادس الهجري (6 هـ) "[2].

وبتعريف آخر هي : "مايقصد به الاعتقاد دون العمل كعقيدة وجود الله، أو هي الحكم الذي لايقبل الشك لدى صاحبه "[3].

ومما سبق نستخلص أنّ العقيدة في لمفهوم العام هي مانطوى عليه القلب يقينا ،وتشمل العقائد كلها سواء كانت صحيحة أم باطلة .

ثانيا:تعريف العقيدة باعتباره مركبا إضافيا .

أ)-**عند المسلمين** :وعرّفت كمايلي:

- "هي حق الأفراد أن يعتنقوا مايطلب لهم من المبادئ والعقائد دون تدخل الدولة ،وتستعمل عادة مرادفا للحرية الدينية "[4].

---

(1)- شعبان عبد العاطي وآخرون :**المعجم الوسيط** ،ط4،مكتبة الشروق الدولية ،مصر،(1425هـ،2004م)،ص:614.

(2)- ياسين صلاواتي،مرجع سابق ،ج5،ص:2437.

(3)- أحمد العايد وآخرون،**المعجم العربي الأساسي** ،ط1، دن ،ت[ ]،ص:854.

(4)- ياسين صلاواتي ،المرجع السابق ،ج4،ص:1513.

وهناك من عرفها بأنّها :"حق الإنسان في اختيار مايؤمن به ابتداءً وفقاَ لماعليه قلبه وضميره ووجدانه من غير ضغط ولاقسر ولاإكراه خارجي"([1]) .

ب)- حرية العقيدة في القوانين الدّولية العالمية :

لقد أصبحت حرية العقيدة من أهم المبادئ والأسس العامة التي تؤمن بها الأمم والشعوب في كافة أنحاء العالم،ومن أهم البنود التي تتناولها القوانين الدّولية والدّساتير بالتّنصيص عليها والحرص على كفالتها.ولايسعنا في هذا المقام أن نأتي بتعريف كل دولة لها ،ولكن يمكن الاكتفاء في تعريفها بما صادقت عليه الدّول من خلال الهيئات العالمية ،مثل هيأة الأمم المتحدة ، باعتبارها منظمة تعبر عن الرأي العام العالمي .

فقد جاء في تعريفها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في 10ديسمبر1948م في المادة 18منه، مانصه:"لكل شخص حرية التّفكير والدّين ،ويَشْمل هذا الحق حرية تغيير ديانته أوعقيدته، وحرية الإعراب عنها بالتعليم والممارسة، وإقامة الشعائر الدّينية ومراعاتها سواء ًكان ذلك سراً أوجهراً"([2]).

المطلب الثّالث :حرية العقيدة ونفي الإكراه.

أولا :الآيات الدّالة على حرية الاعتقاد .

إنّ الآيات التي تدل على حرية الاعتقاد في القرآن الكريم كثيرة جدا،يمكن أن نذكر بعضها على سبيل التّمثيل لا الحصر، وهي:([3])

---

(1)- أحمد رشاد طاحون :**حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية** ،ط1،القاهرة ،مصر،ت[ ]،ص:93.

(2)- عيسى دباح:**موسوعة القانون الدّولي (أهم الاتفاقيات والقرارات والبيانات والوثائق الدّولية للقرن العشرين في مجال القانون العام)** ،ط1،،عمّان ،الأردن ،(2003م)،ج5،ص:46.

(3)- عبد العظيم إبراهيم المطعني:**مبادئ التّعايش في الإسلام منهجا وسيرة** ،ط[ ]،دار الفتح للإعلام العربي ،القاهرة، مصر،(1417هـ،1996م)،ص:51-52.

1- قوله تعـــالى:﴿ وَمَن يَدْعُ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ لَا بُرْهَٰنَ لَهُۥ بِهِۦ فَإِنَّمَا حِسَابُهُۥ عِندَ رَبِّهِۦٓ ۚ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾ [1].

2- وقوله :﴿ فَإِنَّمَا عَلَيْكَ ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ ﴾ [2].

3- وقولـــه:﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَءَامَنَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ كُلُّهُمْ جَمِيعًا ۚ أَفَأَنتَ تُكْرِهُ ٱلنَّاسَ حَتَّىٰ يَكُونُوا۟ مُؤْمِنِينَ ﴾[3] .

4- وقوله :﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَءَاتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَىٰهَا وَلَٰكِنْ حَقَّ ٱلْقَوْلُ مِنِّى لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ ٱلْجِنَّةِ وَٱلنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [4].

5- وقولـــه:﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ كَفَرُوا۟ ثُمَّ ٱزْدَادُوا۟ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًۢا ﴾ [5].

6- وقوله :﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ۗ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ۖ وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴾ [1].

---

(1)-المؤمنون :117.

(2)-الرعد:40.

(3)-يونس:99.

(4)-السجدة :13.

(5)-النّساء : 137.

7- وقولـــه :﴿ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴾[2].

8- وقوله: ﴿ لَّسْتَ عَلَيْهِم بِمُصَيْطِرٍ ﴾[3] .

9- وقولـــه :﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ﴾[4] .

هذه جملة من الآيات التي تدل على حرية الاعتقاد في القرآن الكريم .

ثانيا:منع أشكال الإكراه والإغراء على العقيدة .

إنّ من القواعد الهامة والأساسية للتعايش مع أتباع الأديان والملل والنّحل إعطائهم حريـــاتهم العامة والمعنوية وعلى رأسها حرية العقيدة،حيث لايحق لأحد أن يُكره أحدا ويُلزمه الـــدّخول في دين أو يتبنى عقيدة لايرضى بها ،ولاهومقتنع بها .

ومعنى الإكراه في اللّغة :هو ما أكرهك غيرك عليه[5].

أمّا اصطلاحا فهو: عبارة عن تصريف الرجل لفعله بغير اختياره[6].

وتعتبر آية **لاإكراه في الدين** قاعدة من قواعد الإسلام المهمة في تأسيس التّعايش ،حيث لايجـــوز إكراه المخالفين له في الدخول فيه ،لأن الإيمان الذي أسسه القرآن وأراده أن يكون ،لا يكون مبنيا إلاّ على الاختيار والحرية والاقتناع لاعلى الإجبار والقسر والقهر.

---

(1)-الأنعام :107.

(2)-النّور :54.

(3)-الغاشية :22.

(4)-البقرة :157.

(5)- الفيروز آبادي،مصدر سابق،ص:1128.

(6)- عبد الله معصر،مرجع سابق ،ص:26.

يقول ابن القيم في تفسير قوله تعالى: ﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾[1]وهذا نفي بمعنى النّهي، أي : لاتكرهوا أحدا على الدّين ومعنى الدّين في هذه الآية المعتقد والملة[2].

وقد ذكر الواحدي أربعة أقوال في سبب نزول هذه الآية :[3]

أحدها: أن المرأة من نساء قريش كانت في الجاهلية ،إذا لم يعش لها ولد ،تحلف : لئن عاش لها ولد لتهودنّه ،فلما أجليت يهود بني النضير ،كان فيهم أناس من بني الأنصار ،فقال الأنصار يارسول الله أبناؤنا فنزلت الآية ،وهذا قول ابن عباس رضي الله عنه.

وقال الشّعبي :قالت الأنصار والله لنكرهنّ أولادنا على الإسلام ،فإنما جعلناهم في دين اليهود إذ لم نعلم دينا أفضل منه فنزلت هذه الآية .

الثّاني :أنّ رجلا من الأنصار تنصر له ولدان قبل أن يبعث النّبي صلى الله عليه وسلم ،ثمّ قدما إلى المدينة فلزمهما أبوهما فقال :والله لا أدعكما حتى تُسلما ،فأبيا ، فاختصموا إلى النّبي صلى الله عليه وسلم فنزلت هذه الآية .

الثّالث: أنّ أناسا كانوا مسرضعين في اليهود فلما أجلى الرسول صلى الله عليه وسلم بني النّضير ،قالوا: والله لنذهبنّ معهم ،ولندينّ بدينهم ،فمنعوهم أهلوهم وأرادوا إكراههم على الإسلام فنزلت هذه الآية .

الرّابع :أنّ رجلا من الأنصار كان له غلام اسمه صُبيح كان يُكرهه على الإسلام فنزلت هذه الآية.

---

(1)-البقرة :256..

(2)- ابن قيّم الجوزية :**بدائع التّفسير** ،جمع وترتيب ،يسرى السّيد وآخرون ،ط1،(1427هـ)،الدّمام،السعودية ، ج1، ص:191.

(3)- أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي:**أسباب نزول القرآن**،تحقيق :كمال بسيوني زغلول ،ط1،دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان ،(1411هـ،،1991م)،ص:85-86.

ومن خلال هذه الوقائع العملية المفسرة لهذه الآية الكريمة يتبن لنا أنّ القرآن مـــابنى أمـــر الإيمان على الإجبار والقسر؛ وإنّما بناه على التّمكن والاختيار ،إذ القهر والإكراه علـــى الـــدّين بطلان لمعنى الابتلاء والامتحان ،بدليل قولـــه تعـــالى :﴿ وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ ﴾[1].وقد ورد بمعنى هذه الآية ،آيات كثير كلها ناطقة بأنّ الـــدّين هدايـــة واختيار للنّاس [2].

فافتراض الإكراه مجرد الافتراض يلغي بطبيعة الحال الحاجة إلى الوحي والرّسل ؛ إذ أنّ قدرة الله لاتحد وبأمره سيكون مايريد ،فما أسهل على الله أن يكون النّاس موحدين ولكنه ســـبحانه أراد تكون الدنيا دار اختبار وامتحان للإنسان ،لذلك كانت مشيئته إعطاء الحرية بشكل تـــام ،قـــال تعالى :﴿ وَلَوۡ شِئۡنَا لَأٓتَيۡنَا كُلَّ نَفۡسٍ هُدَىٰهَا ﴾ [3]،وقوله:﴿ قُلۡ فَلِلَّهِ ٱلۡحُجَّةُ ٱلۡبَٰلِغَةُۖ فَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ أَجۡمَعِينَ ١٤٩ ﴾ [4]،وغيرها من الآيات الدّالة على حرية الإنسان في الاعتقاد.

وعلى ضوء الآيات السّالفة الذّكر ،يظهر لنا أن الله أرسل الرّسل وأنزل الكتب وصولا بالحجة القوية البالغة إلى نهايتها ،وهذا ماجعل الطّريق واضحا أمام الإنسان ، فالاختيار بعد ذلك لا يأتي عن جهل أودفع أو إجبار ، بل عن تبصر وتفكر واستعاب ، وطبيعي أنّ إرسال الرّسل وإنـــزال الكتب متلازمان مع الحرية الإنسانية بشكلها المطلق، ولو شاء صاحب القدرة أن يهدي النّـــاس لهداهم أجمعين ولكنه لم يشأ ،تاركا للإنسان أن يختار ويتحمل المسؤولية [5].

ولكن بعد هذا كلّه قد يرد سؤال :إذا كان القرآن لايكره أحدا على عقيدته فكيف يشرع قتـــل المرتد الثّابت بقوله صلى الله عليه وسلم : **"من بدل دينه فاقتلوه"**[6]؟.

---

(1)-الكهف:29.

(2)-محمد رشيد رضا: **تفسيرالمنار** ،ط[ ]،دار المنار ،القاهرة ،مصر (1366هـ،1944م)،ج11،ص:483.

(3)-السّجدة:13

(4)-الأنعام :149.

(5)-حورية يونس الخطيب ،مرجع سابق ،ص:31.

(6)-البخاري ،صحيح البخاري ،كتاب :استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم ،بـــاب :**حكـــم المرتـــد والمرتـــدة** ،حـــديث رقم: 6922.

وعن هذا السّؤال يجيب محمد رشيد رضا :" كان المرتد من مشركي العرب يعود إلى محاربة المسلمين وإيذائهم فمشروعية قتله أظهر من مشروعية قتال جميع المشركين المحادّين .وكان بعض اليّهود ينفر من الإسلام بإظهار الدّخول فيه ثمّ بإظهار الارتداد عنه ليقل بالطّعن فيه ،قال تعالى : ﴿ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ ﴾[1] ،فإذا هدد أمثال هؤلاء بقتل من يؤمن ثمّ يرتد فإنّهم يرجعون عن كيدهم هذا،فالظّاهرأنّ الأمر بقتل المرتدكان لمنع شر المشركين وكيد الماكرين من اليهود فهو لأسباب قضت بها سياسة ذلك العصر التي تسمى في عرف أهل العصر سياسة عرفية عسكرية لا لاضطهاد النّاس في دينهم ،ألم ترأنّ بعض المسلمين أرادوا أن يكرهوا أولادهم المتهودين على الإسلام فمنعهم النّبي صلى الله عليه وسلم بوحي من الله عن ذلك حت عند جلاء بني النّضير والإسلم في أوج قوتهوفي ذلك نزلت آية :﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ﴾[2]."[3]

وهذا كلام كاشف عن المقصد وموضح لطبيعة الحكم من خلال استعراض سياقه الذّي شرع فيه ونزل له، وهو "لمنع شر المشركين، وكيد الماكرين من اليهود؛ فهو لأسباب قضت بها سياسة ذلك العصر، التي تسمى في عرف أهل العصر سياسةً عرفية عسكرية، لا لاضطهاد النّاس في دينهم." [4].

وهذا الكلام لا يعني أن الحكم سيختلف مع اختلاف سياسة كل عصر، وإنّما هو بيان للمقصد من تشريعه لنأخذ إضاءة وكشفًا عن سبب تشريع الحكم؛ ليكون تعاملنا معه تعاملاً صحيحًا؛ مدركًا لحقيقته وطبيعته، ويكون اجتهادنا في تكييفه وتطبيقه في عصور أخرى وظروف أخرى صحيًّا وصحيحًا؛ بحيث يدور مع علته أو مقصده وجودًا وعدمًا، فمتى كانت الرّدة غير مزعزعة للأمن فلا قتل، ومتى كانت مهددة له جاز[5]وهذا مايجعل عقوبة المرتد عقوبة تعزيرية[6] تصل إلى

---

(1)- محمد الطاهربن عاشور ،**أصول النّظام الإجتماعي**،ص:170

(2)-البقرة :256.

(3)- محمد رشيد رضا ،مجلة المنار ،ج10،ص:288.

(4)- المرجع نفسه،ص:288.

(5)- وصفي عاشور أبو زيد:**حكم المرتد...رؤية في ضوء المقاصد**،مقال على موقع:www.onislam.net.

(6)-جمهور الفقهاء على أنّ المرتد يقتل حدا.انظر: (يوسف القرضاوي ،**جريمة الرّدة وعقوبة المرتد** ،ط3، المكتب الإسلامي،بيروت لبنان،1418هـ،1998م)،ص:37.- والعربي بختي ،**الردة والحرية الدينية**،بحث مقدم إلى ندوة

حد القتل إذا اجتمعت معها أمورأخرى كالحرابة وكل ذلك عائد إلى ولي الأمر أوسياسة الدّولة الإسلامية.

ويخلص أحمد الريسوني إلى أن القول بأن القتل يكون للردة وحدها ولا شيء معها أو سواها، يتنافى تنافيًا واضحًا مع قاعدة **"لاَ إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ"** فتعين رده وعدم التّسليم به. بعد ذلك؛ فإنّ هذه الأخبار والآثار الدّالة على قتل المرتد، يمكن أن تفهم على أنّها:

ـــ إمّا متعلقة بعقوبة تعزيرية، تراعى في اعتمادها الملابسات والمخاطر التي كانت تشكلها حركة الرّدة على الكيان الإسلامي النّاشئ؛ خاصة ونحن نعرف من خلال القرآن الكريم، ومن سياق الأحداث والوقائع يومئذ، أن كثيرا من حالات الدّخول في الإسلام، ثم الخروج منه ، كانت عملا تآمريًّا مبيَّتا ينطوي على الخيانة والغدر.

ـــ وإما متعلقة بما يقترن عادة مع الردة، من جرائم، أو التحاق بصف العدو أو نحوها من الأفعال الموجبة للعقوبة"([1]).

ومما سبق نخلص أنّ عقوبة المرتد عن الإسلام إذا كانت ردته تشكل خطرا على المجتمع الإسلامي أوكانت معها محاربة للدّولة ،فإن كانت عقوبتها القتل فهي لا تتنافى ومبدأ عدم الإكراه في الدّين،بل هذا ما تقره قوانيين كثير من الدّول في العالم إذ تعتبر تهديد نظام الدّولة من قبيل الخيانة للوطن فتحكم عليه بالإعدام.

ثالثا :حماية حرية العقيدة .

علميةبعنوان :الحرية الدينية في الإسلام وقوانين ومواثيق حقوق الإنسان،جامعة الأمير عبد القادرللعلوم الإسلامية،قسنطينة-الجزائر: 1429هـ -2008م)،ص:109ومابعدها).

وممن ذهب من المعاصرين إلى أنّ العقوبة تعزيرية:

- يوسف القرضاوي ،**جريمة الرّة وعقوبة المرتد**،مرجع سابق،ص: 42 ومابعدها).

- محمد شلتوت ، مرجع سابق ،ص:281.

- محمد سعيد رمضان البوطي:**حرية الإنسان في ظل عبودية الله** ،ط1،دار الفكر ،دمشق ،سورية ،(1413هـ،1992م) ص:87 ومابعدها.- **و: الجهاد في الإسلام** ، مرجع سابق ،ص: 215ومابعدها)

- يحي جاد :**الرّدة وحرية العقيدة رؤية جديدة** ،المركز العربي للأبحاث ودراسة السّياسات ، الدوحة ،قطر،2011م، ص:18 ومابعدها .

(1)- أحمد الرّيسوني : **الكليات الأساسية للشريعة الإسلامية** ، طبعة خاصة بحركة التوحيد والإصلاح. الرّباط. المغرب. 2007م،
ص:114.

ذهب كثير من من علماء المسلمين المحدَثين (المتأخرين) إلى أنّ حرية الاعتقاد من أصول الشّريعة ومن بينهم الأصولي **محمد الطّاهر بن عاشور**[1]- رحمه الله- ، فمنع القرآن كل وسائل الإكراه ،وفي الوقت نفسه لم يدخر وسعا في التأكيد على ضرورة إظهار الحق لإقامة العقيدة الصحيحة وتحميل الأفراد والجماعات مسؤولية صيانتها والدّفاع عنها ،ومنع الفتنة عن معتنقيها ولو باستعمال القوة والاجتهاد في إحباط مخططات خصومها ،فكان من أعظم مقاصد الجهاد حماية حرية المعتقدات والتّعدد الدّيني ومنع الإكراه ،قال تعالى :﴿ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ وَصَلَوَٰتٞ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ٤٠ ﴾ [2] [3].

يقول القرطبي في تفسير هذه الآية بعد أن ذكر وجوها في تفسيرها :"قال ابن حُوَيز منداد :تضمنت الآية المنع من من هدم كنائس أهل الذّمة ،وبيعهم وبيوت نيرانهم"[4] ، فهو سبحانه يدفع عن معابدهم التي أقروا عليها شرعا وقدرا [5].

إنّ القرآن أمر بحماية عقيدة الذين يستظلون بظله أويعقدون معه عهدا ولايثيرون عليه حرباً ،بل إنّه سهل لهم القيام بشعائر دينهم وقد قرر فقهاء المسلمين فيما استنبطوه من نصوص قرآنية ونبوية، ومن أعمال الرسول صلى الله عليه وسلم وصحابته قاعدة تقل "أمرنا بتركهم ومايدينون"،وبهذه القاعدة المجمع عليها من فقهاء المسلمين حميت حرية العقيدة في ظل الإسلام فلا يضار غير المسلم فيما يعتقد ، وقيم شعائره الدّينية حراً غير مضطرب [6].

إنّ البعد القرآني في حرية العقيدة ،هوالبعد الذي يقرر حرية الإنسان في اختيار العقيدة التي يؤمن بها ويلتزمها ،هل هي الإسلام أو غير الإسلام ؟ ،وللإنسان وحده أن يتخذ ذلك القرار

---

(1)- محمد الطاهربن عاشور ،**أصول النّظام الإجتماعي**،ص:170

(2)-الحج:40.

(3)-حسن أيوب: **فقه الجهاد في الإسلام** ،ط1،دار السّلام ،القاهرة ،مصر،(1422هـ،2002م)،ص:40.

(4)-القرطبي :مصدر سابق ،ج14،ص:410.

(5)-الحج:40.

(6)-محمد أبوزهرة،مرجع سابق ،ص:31.

وهوالمسؤول عنه ، والإسلام ودولته ومجتمعه عليهم واجب حماية ذلك الحق واحترام ذالك القرار وضمان نفاذه في أرض الإسلام وفي كل الأرض لبني الإنسان [1].

وبعد هذا كلّه ، فإنّ الضّمانات التي قررها القرآن الكريم لحرية العقيدة أن أوكل الحساب عنها إلى الخالق جلّ وعلا ،فلايجوز لكائن من كان أن يحاسب إنسانا على كفره ،وترك ذلك للخالق وحده يحاسب عنه في الآخرة ، وعليه ،يتبين لنا أنّ من حق كل إنسان أن تكون له عقيدة يختارها بإراته ومشيئته ، فالعقيدة أعلى الهويات مقاما ، وقد أطلق القرآن للإنسان الحرية في أن يختار ماشاء ومن ذلك قوله تعالى :﴿ وَقُلِ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكُمۡۖ فَمَن شَآءَ فَلۡيُؤۡمِن وَمَن شَآءَ فَلۡيَكۡفُرۡۚ إِنَّآ أَعۡتَدۡنَا لِلظَّٰلِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمۡ سُرَادِقُهَاۚ وَإِن يَسۡتَغِيثُواْ يُغَاثُواْ بِمَآءٖ كَٱلۡمُهۡلِ يَشۡوِي ٱلۡوُجُوهَۚ بِئۡسَ ٱلشَّرَابُ وَسَآءَتۡ مُرۡتَفَقًا ﴾[2]،وعلى ذلك لايجوز التفتيش في قلوب النّاس للوقوف على مايعتقدون ، ولايجوز التطاول عليهم وازدراء عقائدهم[3].

رابعا :الجانب العملي لحرية العقيدة .

بعد أن تكلمنا عن الجانب التّنظيري لمبدأ عدم الإكراه في القرآن الكريم ،أمكننا أن نتكلم عن الجانب العملي (التّطبيقي) لهذه القاعدة الأساس في تعايش المجتمعات والشعوب ،ولن نكون مبالغين إذا قلنا أنّ أوّلَ وأولى النّاس بتطبيق هذه القاعدة هو النّبي صلى الله عليه وسلم ،لأنه كان عالما بالقرآن تنظيرا وعاملا به تطبيقا ،ولعل أكبر شيء يشهد له التّاريخ هو ماكان في دولته عليه السّلام في المدينة المنورة ،حيث عايش بين أمم وشعوب مختلفة الأديان في دولة واحدة ،ويمكن إبراز هذه الوقائع فيمايأتي :

ا)–**وثيقة المدينة** : والتي تعتبر أول دستور أسّسه الرّسول صلى الله عليه وسلم يعلن فيه مبدأ التعايش مع أتباع الأديان وضمان حقوقه، خاصة في مجال حرية العقيدة ويمكن ذكر الشّاهد على ذالك في قوله صلى الله عليه وسلم :"...**وأنّ يهود بني عوف مع المؤمنين لليهود دينهم**

(1)- عبد الحميد أحمد سليمان :**أزمة العقل المسلم** ،ط1،الدّار،مكة،السعودية،(1412هـ،1991م)،ص:141.

(2)-الكهف:29.

(3)-صوفي حسن أبو طالب :**الإسلام والآخر في العلاقات الدّولية –نظرة عامة–**،بحث مقدم إلى :المؤتمر العالمي السادس عشر للمجلس الاعلى للشؤون الإسلامية ،القاهرة ،مصر ،8-11ربيع الأول 1425هـ،الموافق لـ28/4-1/5-2004 م،ص:390.:

،وللمسلمين دينهم ومواليهم وأنفسهم إلا من ظلم أو أثم ؛فإنّه لايوتخ إلانفسه أهـــل بيتـــه ...."[1]، ومن هنا كان من القواعد المقررة في الشريعة الإسلامية أن يتركوا ومايـــدينون، فـــلا تتعرض الدولة الإسلامية لغير المسلمين في عقائدهم وعباداتهم[2].

ب) – **وثيقة نجـــران** :وهي كتاب كتبه النّبي صلى الله عليه وسلم لأهل نجـــران قـــال فيـــه :"...**ولنجرانَ و حاشيتها جوار الله وذمة محمد النّبيّ رسول الله علـــى أمـــوالهم وأننفـــسهم وأرضهم وملتهم .....ولايغير أسقف من أسقفيته ولا راهب من رهبانيته ولا كاهنا مـــن كهانته**...."[3]

هكذا نرى أنّ هذه الصحائف والمواثيق تقر مبدأ حرية العقيدة،لكل أتباع الأديان ؛فبإعطـــاء هذه الحقوق ،أمكن تعايشهم تحت حكم دولة واحدة ، فالتّعايش لايكون إلاّ بإعطاء الحقوق التي تمثل هوية الأشخاص ومايحصل من التّنازع والصّراع إلاّ بهضمها ومصادرتها .

المطلب الخامس: بيان العقيدة الصحيحة .

مع أنّ القرآن الكريم نص وصرّح بحرية الاعتقاد والتّدين، إلاّ أنّه حذر من الشّرك والضّلال والفساد فقال :﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ ﴾ [4]،وقولـــــــــــه:﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ ﴾[5]؛وفي هذه الآية بعدما أكد القرآن قاعدة عدم الإكراه في الدّين وبين الرشد من الغـــي

(1) ابن هشام :**السّيرة النّبوية** ،ضبط وتحقيق :مصطفى السقا وآخرون ط[ ]،دن ،ت[ ]،ج1،ص:501-504.

(2) - جاسم محمد راشد العيساوي :**الوثيقة النّبوية والأحكام الشّرعية المستافدة منها** ،ط1،دار الصحابة ، الشّارقة، الإمارات،(1427هـــ،2006م)،ص:183.

(3)- أبو يوسف،مصدرسابق،ص:73.

(4)- النّساء :116.

(5)- البقرة:256.

،أرشد الإنسان إلى حسن الاختيار ليتحمل مسؤولية اختياره قـــال : ﴿ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [1].

كما أرشد القرآن الكريم إلى الدّين الصحيح ،والدّين الحق القّيم وهو دين الفطـــرة، ودعـــا للتمسك به فقال تعالى :﴿ فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [2].

هذا،وليس معنى أنّ القرآن أسس مبادىء التّعايش والتّسامح مع المخالفين لـــه في العقيـــدة سكت على ماهم عليه ،بل طلب منهم تحرير إرادتهم ورغباتهم من أجل البرهنة على صحة المعتقد ثمّ الخضوع بعد ذلك للحق بعد البيان الشّافي ،ليس هذا الخضوع استسلاما للمسلمين كما يزعم فئام من النّاس ،بل هو خضوع للإرادة الإلهية المعبر عنها في آخر كتاب مترل ؛إنّه إسلام الوجه لله ربّ العالمين وهذا ليس من قبيل التّعالي أو التّكبر بل من قبيل الرّغبة في هداية النّـــاس [3]،قـــال تعـــــالى: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ إِلَّا كَآفَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴾ [4]،ومعلوم أنّ لفظ النّاس في هذه الآية عام ،يَشْمَل المسلمين وغير المسلمين .

ومن خلال هذا المعنى يتجلى لنا الأمر بوضوح ،وهو أنّ الإنسان مهما كان دينه أو موقعه أو مذهبه أو لغته أو جنسه أولونه فإنّه مَحطُ رعاية الإسلام ،ومقصود للهداية ونيل الخير الذي جاء به هذا الدّين ؛فالله انزل القرآن كتابا للعالمين ، قال تعالى :﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِى نَزَّلَ ٱلْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِۦ لِيَكُونَ لِلْعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴾[5]،وأرسل محمدا صلى الله عليـــه وســـلم رحمـــة للعـــالمين:﴿ وَمَآ

(1)- البقرة:256.

(2)- الروم:30.

(3)- عمارجيدل : **حوار الحضارات ومؤهلات الإسلام في التأسيس للتواصل الحضاري**،ط1،دار الحامد،عمان الأردن،2003م،ص:136.

(4)- سبأ:28.

(5) الفرقان :1.

أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾[1] ، ومما سبق يتضح لنا أن الإسلام دين ليس خاصا بالقومية العربية،بل هودين لجميع البشرية.

المبحث الثّاني :حرية الرأي والتّعبير .

لاريب أنّ التّعبير هو الوسيلة التي يترجم الإنسان من خلا لها شخصيته وماهيته ،وآراءه وأفكاره ومعتقده ،بل هوالمرآة التي تعكس تلك الشّخصية ولايخفى على أحد في عالم اليوم ماتكتسيه هذه الوسيلة من مكانة في الأوساط الدّينية ،والسّياسية ،والاجتماعية في كل دول العالم بل وفي منابر وقوانين الهيئات العالمية لما لها من أهمية كبيرة في حياة الفرد والمجتمع .

ولهذا السّبب يمكن طرح بعض الاسئلة التي تصب في موضوع هذا البحث ،وهي كالتالي :

- هل كفل القرآن الكريم حرية التّعبير للمخالفين له في العقيدة ؟، أو بمعنى آخر: هل أفسح القرآن للمخالفين (أتباع الأديان) في أن يُعبروا عن عقائدهم وآرائهم بماشاؤوا ؟، أم جاء بسياسة تكميم الأفواه ؟ وإذا كانت الإجابة بالإيجاب ،أي :أنّه كفل هذه الحرية، فماهي مظاهرها ؟، وهل تجسدت هذه الحرية في الواقع أم بقيت في مستوى التنظير فقط ؟ .

وقبل البدء في محاولة الإجابة عن هذه التساؤلات ،أود أن أنبه الى شيء مهم ؛وهو أنّ التصور المراد في هذا البحث من حرية التعبير :هي حرية التّعبير في إطار الجدل أو الحوار الدّيني، هذامانتطرق إليه في المطالب الآتية :

---

(1) الأنبياء:107.

المطلب الأول: مفهوم الرّأي والتّعبير .

أولا : تعريف الرأي .

أ)- لغة: رأى ،يَرى رَأيٌ ورُؤْيةٌ وَراءةٌ مثل : راءه والــرّأْيُ معــروف، وجمعــه آراء وآرَاءَاءٌ ،والرَّئِيُ من الجنّ أي:المسُ ، والحية العظيمة تشبيها بالجنّي ،وترأّى تصدى لآراءه[1].

وقيل رجل أصيل الرأي أي :مُحكم الرأي وذاعقل ،وقيل :الرأيُ هو الاعتقاد كقولك: فلان يرى رأيا أي :يعتقده اعتقادا[2].

ويمكن أن نلخص معنى فعل "رأى" بحسب مصادر اشتقاقها في اللغة على ثلاثة معان ،وهي :[3]

الأول : من الرّؤية :أي إدراك المرئي بالبصر ،ومنه قوله تعــالى :﴿ وَيَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ تَرَى ٱلَّذِينَ كَذَبُواْ عَلَى ٱللَّهِ وُجُوهُهُم مُّسْوَدَّةٌ ۚ أَلَيْسَ فِى جَهَنَّمَ مَثْوًى لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾[4].

الثاني :من الرّؤيا :أي في المنام ،وجاء ذالك في قوله تعــالى :﴿ وَقَالَ يَـٰٓأَبَتِ هَـٰذَا تَأْوِيلُ رُءْيَـٰىَ مِن قَبْلُ قَدْ جَعَلَهَا رَبِّى حَقًّا ﴾[5].

الثالث :من الرّأي:وهو الاعتقاد في الأمر بالظن الغالب ،وجاء ذلك في قوله تعالى :﴿ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ رَأْىَ ٱلْعَيْنِ ﴾[6] .

ومما سبق نستنتج أن للفعل رأى عدة معاني منها الرؤية بالبصر ،والرؤيا في المنام ،والاعتقــاد بالقلب ،ومعناه إدراك الأشياء بوسائل متعددة.

---

(1)- الفيروزآبادي،مصدر سابق،ص:480.

(2)- محمد مرتضى الحسني ،مرجع سابق ،ج،19 ،ص:437-430 .

(3)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج8،ص:273- 283 .

(4)- الزمر:60.

(5)- يوسف:100.

(6)-آل عمران :13.

ب)- حرية الرأي في الاصطلاح : لقد عرّفت حرية الرأي في اصطلاح العلماء والمفكرين المسلمين بعدة تعاريف نذكر منها :

- " هي قدرة الإنسان على إبداء مايراه ويعتقده وإشاعته بين الناس دون قيد أو مؤثر ".[1]

- وهناك من عرّفها بأنها : حق الإنسان في أن يفكر تفكيرا مستقلا في جميع مايكتنفه ،وأن مايهديه إليه رأيه وأن يعبر عن فكره بأي طريق وقد يقترن ذلك بالجدال أومناقشة أو تبادل الآراء "[2].

ومن هنا يتضح لنا أنّ حرية الرّأي: هي حرية الإنسان في إبداء رأيه وعقيدته والتّعبير عنها بأيّ وسيلة من وسائل التّعبير .

ثانيا:مفهوم التّعبير .

أ)- لغة: قال ابن فارس في معجم مقايس اللغة في مادة "عبر " العين والباء والراء أصل صحيح واحد يدل على النّفوذ والمضي في الشّيء،يقال :عَبَرْتُ النّهر عُبوراً،وعبر النّهر شطه ، ويقال :ناقة عبرت أسفار لايزال يسافر عليها[3].

ومنها العِبَارَةُ ،لأنّه ينتقل المُعَبر بها إلى مقصوده ،ومنه عبر الرُّؤيا أي :فَسَرَهَا ،والمَعْبَرُ: مايعبر به النّهرُمن فلك وغيره[4].

وعَبَرَ عن مَا فِي نَفْسِهِ :أَعْرَبَ ،أي :أَظْهَرَ وأَبَانَ ما في نفسه[5].

ب)- اصطلاحا : ويعرف التعبير في الاصطلاح بأنّه الافصاح عمّا في النّفس بأيّ وسيلة كانت.

---

(1)- إبراهيم شوقار:**منهج القرآن في تقرير حرية الأي ودوره في تحقيق الوحدة الفكرية بين المسلمين** ،ط1،دار الفكر المعاصر،بيروت لبنان ،(1423هـ)،ص:40.

- عبد المجيد النّجار:**دور حرية الرّأي في الوحدة الفكرية بين المسلمين** ،ط1،المعهد العالمي للفكر الإسلامي ،فرجينيا، الولايات المتحدة الأمريكية،(1413هـ،1992م)،ص:43

(2)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج8،ص:273- 283 .

(3)- ابن فارس،مصدر سابق ،ج4،ص:207.

(4)- ابن منظور ،مصدر سابق ،ج4،ص:529.

(5)- الفيروزآبادي،مصدر سابق،ص:822. .

ج)- تعريف حرية الاعتقاد باعتباره مركبا إضافيا :"وهي حق الأفراد في التعبير عن أفكارهم مشاعرهم دون تقييد سابق أوتدخل من جانب الدّولة إلا لتوقيع الجـــزاء في حالـــة السّب والقذف والتحريض على الشّغب والتعبير المخل بالحياء،وتشمل هذه الحرية ،حق الكـــلام والكتابة والنّشر،ومايقوم مقامها من نقل الأفكار والمشاعر"([1]).

د)- تعريف حرية الرأي والتعبير في القوانين الدولية :

جاء في تعريف حرية الرأي والتّعبير في القانون الدّولي لحقوق الإنسان الصادر يوم:10ديـــسمبر 1948في المادة19 منه مايأتي :

- "لكل شـــخص الحق في حرية الرأي والتعبير ،ويَشمل هذا الحق حرية اعتنـــاق الآراء دون أي تـــدخل ،واستقاء الأنباء والأفكاروتلقيها وإذاعتها بأي وسيلة كانـــت، دون تقيـــد بالحـــدود الجغرافية "([2]).

ثالثا:ضوابط حرية التّعبير.

مع إقرار القرآن الكريم لحرية التّعبير إلاّ أنه وضع بعض الضوابط عليها لكي تسير في المـــسار الصحيح لها ،ولكي لاتتخذ ذريعة لإشاعة المذاهب الهدامة والـــدّعوة إلى الفـــساد والانحـــراف، ولابدأن تتلتزم الآراء خط الفضيلة والمبادئ الأخلاقية،ولابد أن تلتزم قانون العلم والتّمحيص حتى لايُذاع على النّاس كل باطل ،و أن يأخذ أصحاب الفكر آلات العلم التي منحها الله للإنـــسان للوصول إلى الرّأي الصائب ،قـــال تعـــالى :﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾([3])،إذ هناك فارق كبير بين التّعبير الحديث بحرية الرأي التي تعني:إباحة نشره فحسب ،وبين مبدأ الإسلام الذي يفرض هذا الرأي مادام في دائرة النّفـــع العام([4]) .

---

(1)- ياسين صلاواتي،مرجع سابق ،ج4،ص:1513.

(2)- عيسى دباح ،مرجع سابق ، ج5،ص:46.

(3)- الإسراء:36.

(4)- محمد خضر،**الإسلام وحقوق الإنسان**،ط[ ]، دن ،ت[ ]،ص:29.

المطلب الثّاني:مكانة البيان في القرآن.

إنّ الله ميز الإنسان عن سائر المخلوقات بالعقل المفكر،كماميزه عن سائرالدّواب والأنعام بالقدرة على النطق إبداء الرأي والتعبير عن كوامن مافي القلب والنّفس ولهذا كانت صفة البيان من أعظم نعم الله على الإنسان ،قال تعالى:﴿ ٱلرَّحۡمَٰنُ ۝١ عَلَّمَ ٱلۡقُرۡءَانَ ۝٢ خَلَقَ ٱلۡإِنسَٰنَ ۝٣ عَلَّمَهُ ٱلۡبَيَانَ ﴾[1] ،ومعنى البيان[2] في الآية :أي مايبين به عما في قلبه وأيضا مايستبين به عند المخاطبة ،فهنا بيانان :الأول من المتكلم ،والثّاني من المخاطب .

- فالبيان الأول من المتكلم :يعني التّعبير عما في قلبه وضميره ،ويكون باللّسان نطقا،ويكون بالبنان كتابة .
- والثّاني من المخاطب:كيف يستبين الشيء وذلك بالنّسبة للمخاطب ،يعلم ويعرف مايقول صاحبه[3].

ووظيفة البيان هي أعظم الخصائص والمواهب الفطرية التي ميز الله بها الجنس البشري ،وجعلها صفة له من أول أمره ،فهي تشكل جزءا من هوية الإنسان وماهيته ،وهذا يدل على الأهمية البالغة التي تكتسبها وظيفة البيان في حياة الإنسان الجماعية والفردية.

ولاشك أنّ البيان الذي يشكل جزءا من فطرة الإنسان وهويته ،إنّما يتجسد في التعبير الصادق الصريح عما في النّفس والقلب وأمّا الذين :﴿ يُخۡفُونَ فِيٓ أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبۡدُونَ لَكَ ﴾[4]والذين:﴿ يَقُولُونَ بِأَلۡسِنَتِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡ ﴾[1]،فإنّهم منافقون ،ففطرة

---

(1)- الرحمان :1-4.

(2)– في اللغة:الفصاحة،ومايتبين به الشّيء من الدّلالة وغيرها.(**الرازي،الصّحاح،مصدر** سابق،ص:**64**).

اصطلاحا:عبارة عن إظهار المتكلم المراد للسامع.(**الجرجاني،مصدر سابق،ص:46**).

(3)- محمد الطاهربن عاشور ،**التّحرير والتّنوير** ،مرجع سابق ،ج27،ص:233.

- فخر الدّين الرازي،مصدر سابق ،ج29،ص:86

(4)- آل عمران:154.

الإنسان أصالته أنيسمي الأساء بأسمائها الحقيقية ،أي:في تعبيره الصادق والمطابق لما في قلبه وضميره .

ومما يؤكد هذا السّلوك وانحراف مخالفته عن هدي الفطرة هوكون النّاس جميعا يحبون الإفصاح والصراحة،ويحبون الإنسان الصريح ويحبون من يقولون الحقيقة ويكرهون من يخفونها ؛وليست الصراحة المحبوبة فطريا سوى التّعبير الصّادق السّوي عما في القلب حينما يتطلبه المقام، وضدها مايكون إما بعدم التّعبير عن النّفس أوبعدم التّعبير بخلاف ما في النّفس كماجاء في الآيتيين الكريمتين[2].

المطلب الثّالث:علاقة حرية العقيدة بحرية التّعبير.

من المعلوم أنّه لايمكن أن تمارس حرية العقيدة بمعزل عن حرية الرّأي التّعبير ،فلا يمكن للإنسان أن يجادل فيما لايقتنع به ،ولا أن يسأل فييما لايطمئن إليه [3]؛ فالتّعبير هو الوسيلة التي تُبدي مافي مكنونات النّفوس والقلوب ،فهو المترجم عنها والمُبين لها ،ولهذا أفسح القرآن الكريم لأتباع الأديان المختلفة التّعبير والابداء عن عقائدهم في إطار الجدل الدّيني.

ولايوجد في الكتاب ولا السّنة مايمنع المسلم وغير المسلم من ممارسة حقه في حرية الرأي والتّعبيرخاصة في المجال الدّيني ،إذا أراد من هذه المجادلة طلب الحقيقة والوصول إليها[4].

وإذا تأملنا النّص القرآني وجدناه نصا حواريا إلى أبعد الحدود،حيث يعترف بالآخر (المخالف)،ويفسح له المجال لكي يختلف معه ويعبر عن رأيه ومافي قلبه ونفسه وبكل حرية،ولقد

---

(1)- الفتح:11.

(2)- أحمد الريسوني :**واقعنا يؤكد الحاجة إلى حرية القول بلاحدود**،.مقالة على موقع الأنترنت: www.manarat.com .

(3)- عائشة عبد الرحمان :(بنت الشاطئ)،**القرآن وقضايا الإنسان** ،ط1،دار المعارف ، القاهرة ،مصر،(1999م)، ص:113.

(4)- عبد الله الطريقي ،مرجع سابق ،ص:179.

سجل لنا القرآن أقوال وعبارات الخصوم والمعارضين وشبهاتهم الفاسدة من أتباع الأديان المختلفة، في مختلف المستويات والأصعدة سواء مواقفهم العقدية من الإيمان بالله واليوم الآخر أومن الأنبياء وغير ذلك[1].

ومما تقدم نخلص أنّ حرية التّعبير تعتبر بمثابة المترجم لعقيدة الشّخص ،إذ من خلالها يمكن للمرء أن يبين عقيدته

المطلب الرّابع :نماذج حرية التّعبير لدى الأشخاص.

إذا تأملنا وتدبرنا في قرائتنا للقرآن الكريم ،نجد أنّه نقل إلينا أقوالاوتعبيرات كثيرة عن كثير من الجبابرة والكفار من أتباع الأديان ،بكل أمانة وصدق ،مع أنّ بعض الأقوال لاتستحق أن يُهتم بها لأنّها تعتبر سفها وسبا وشتما أوشبهات فاسدة ،ويمكن ذكر بعض النّماذج على النحو الآتي :

أ)-**فرعون** :تحدث القرآن الكريم عن فرعون في آيات كثيرة ونقل إلينا مقولاته المعبرة عن استبداده برأيه،وإجبار رعيته على الأخذ بها ،فهو يعتقدأن مايراه صوابا ،قال تعالى:﴿ يَٰقَوۡمِ لَكُمُ ٱلۡمُلۡكُ ٱلۡيَوۡمَ ظَٰهِرِينَ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَمَن يَنصُرُنَا مِنۢ بَأۡسِ ٱللَّهِ إِن جَآءَنَاۚ قَالَ فِرۡعَوۡنُ مَآ أُرِيكُمۡ إِلَّا مَآ أَرَىٰ وَمَآ أَهۡدِيكُمۡ إِلَّا سَبِيلَ ٱلرَّشَادِ ﴾[2] ،ومع أن القرآن قد ذم هذا المسلك القائم على التّسلط وإقصاء الآخر وهوديدن الطُّغاة والجبابرة في كل زمان ومكان،نراه يعرض أقواله وآرائه ،فنقل قوله بأنّه الإله الوحيد ،وهوالرّب المستحق للعبادة، قال تعالى: ﴿ وَقَالَ فِرۡعَوۡنُ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡمَلَأُ مَا عَلِمۡتُ لَكُم مِّنۡ إِلَٰهٍ غَيۡرِي فَأَوۡقِدۡ لِي

(1)- أحمد اعبد الهادي شاهين :**لحوار بين الأديان تعايش لاتقارب** ،ط1،جامعة الأزهر ،المنوفية ،القاهرة،(1424هـ ،2003م)، ص:3.

(2)- غافر :29.

يَـٰهَـٰمَـٰنُ عَلَى ٱلطِّينِ فَٱجۡعَل لِّي صَرۡحًا لَّعَلِّيٓ أَطَّلِعُ إِلَىٰٓ إِلَـٰهِ مُوسَىٰ وَإِنِّي لَأَظُنُّهُۥ مِنَ ٱلۡكَـٰذِبِينَ ﴾ [1]،وقوله:﴿ فَحَشَرَ فَنَادَىٰ ﴿٢٣﴾ فَقَالَ أَنَا۠ رَبُّكُمُ ٱلۡأَعۡلَىٰ ﴾[2] ،وقوله :﴿ وَنَادَىٰ فِرۡعَوۡنُ فِي قَوۡمِهِۦ قَالَ يَـٰقَوۡمِ أَلَيۡسَ لِي مُلۡكُ مِصۡرَ وَهَـٰذِهِ ٱلۡأَنۡهَـٰرُ تَجۡرِي مِن تَحۡتِيٓۖ أَفَلَا تُبۡصِرُونَ ﴾[3]،هذه بعض مقولات فرعون ،إنّها مقولات وتعبيرات الحاكم المسيطر المستبد لرعيته الذي يسيرهم كيف يشاء ،والذي يتبعون كلمته بلا معارض وأنّه جعل نفسه إلها وربا يفعل في هذا الكون مايشاء.ورغم كل ماقاله فرعون من المقولات المكفرة إلاّ أن الله سبحانه وتعالى طلب منه التّوبة والرّجوع عن هذا الغي وذلك بإرسال موسى وهارون حيث طلبا منه التّوبة ،قال تعالى: ﴿ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴾ [4]،هكذا نرى القرآن الكريم يفسح للمخالف للتعبير عن رأيه بكل حرية واطمئنان مع مناقشته بالحجة والبرهان [5].

ب)-**النّمرود**:وهو الذي حاوره إبراهيم عليه السّلام وكان من أكثر الطُّغاة تمردا ،حيث بلغ به الطُّغيان حدا ،خُيل إليه أنّه الإله الذي يجب على النّاس أن يعبدوه ،حيث جاءت أقواله وتعابيره عن عقيدته في قوله تعالى:﴿ أَلَمۡ تَرَ إِلَى ٱلَّذِي حَآجَّ إِبۡرَٰهِـۧمَ فِي رَبِّهِۦٓ أَنۡ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلۡمُلۡكَ إِذۡ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحۡيِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحۡيِۦ وَأُمِيتُۖ قَالَ إِبۡرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأۡتِي بِٱلشَّمۡسِ مِنَ ٱلۡمَشۡرِقِ فَأۡتِ بِهَا مِنَ ٱلۡمَغۡرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِي كَفَرَۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴾[6]،وهنا حاول النّمرود مجادلة إبراهيم عليه السّلام ،ووصل به عناده وجهله وتكبره بأن يفترض عفوه عن شخص وقتله لشخص آخر هو إحياء وإماتة، لهذا لم يجادله

(1)- القصص:38

(2)- النّازعات :23-24.

(3)- الزخرف:51.

(4)- طـــه:44.

(5)- فراس يحي عبد الجليل:**حرية التّعبير عن الرّأي كما قررها القرآن الكريم** ، مجلة جامعة الأنبار للعلوم الإسلامية ،العدد الثّالث،سنة2009م،ج1،ص:160.

(6)-البقرة:258

إبراهيم عليه السّلام في هذا ،بل ذهب إلى حجة ظاهرة للعيان يعرفها الجاهل فضلا عن العالم، وهي:أنّ الله يأتي بالشّمس من المشرق فأت بها من المغرب فلم يحر جوابا([1]).

والملاحظ من في الآيات السّالفة الذّكرأنّ الأنبياء كانوا يفسحون للآخرين التّعبير عن عقائدهم دون اللّجوء إلى مصادرة الأقوال وتكميم الأفواه ،ولكن يكون الرّد بالمنهج البين الواضح .

المطلب الخامس: نماذج حرية التّعبيرلدى الأتباع .

أ)-أقوال المنافقين:

كثيرة هي الآيات التي تكلمت عن المنافقين ونقلت عقائدهم وتعبيراتهم و أقوالهم المعبرة عن استهزائهم بالدّين والمؤمنين ،وكذا استهزائهم بالنّبي صلى الله عليه وسلم ،ومن ذلك :

- وصف المؤمنين

بالسّفهاء ة،وتولى الله سبحانه وتعالى الرد عليهم ،قال تعالى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا۟ كَمَآ ءَامَنَ ٱلنَّاسُ قَالُوٓا۟ أَنُؤْمِنُ كَمَآ ءَامَنَ ٱلسُّفَهَآءُ ۗ أَلَآ إِنَّهُمْ هُمُ ٱلسُّفَهَآءُ وَلَٰكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴾ ([2])،فهؤلاء المنافقون شبهوا إيمان المؤمنين بإيمان السفهاء ،تشنيعا لهم وقالوا بأن الذي حملهم على الإيمان هو سفاهة عقولهم ،ووصفوهم بالسّفه لاعتقادهم فساد رأيهم لأنّهم اشتغلو بما لايجدي في زعمهم أو لتحقير شأنهم فإنّ أكثر المؤمنين كانوا فقراء وضعفاء ومنهم موالي: كصهيب الرّومي وبلال الحبشي ، فهؤلاء لامكانة ولا اعتداد بإيمانهم لوآمنوا ،وهذا استهزاءا بهم ولهذا سخر الله منهم —من المنافقين–نتيجو لهذه التصرفات ووعدهم الله بعذاب أليم ،قال تعالى:﴿ ٱلَّذِينَ يَلْمِزُونَ ٱلْمُطَّوِّعِينَ مِنَ

(1)- محمد حسين فضل الله،**الحوارفي القرآن** ،مرجع سابق ،ص:62-64.

(2)- البقرة :12.

ٱلْمُؤْمِنِينَ فِي ٱلصَّدَقَٰتِ وَٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ سَخِرَ ٱللَّهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [1].

ب)-أقوال المشركين:

حكى لنا القرآن الكريم في كثيرمن الآيات ماتقوله المشركون على الخالق عزوجل وعلى أنبيائه عليهم السّلام ،وعلى الكتاب الذي أنزله من عنده،ومن ذلك قوله تعالى:﴿ صٓ وَٱلْقُرْءَانِ ذِى ٱلذِّكْرِ ﴿١﴾ بَلِ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ فِى عِزَّةٍ وَشِقَاقٍ ﴿٢﴾ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ فَنَادَوا۟ وَّلَاتَ حِينَ مَنَاصٍ ﴿٣﴾ وَعَجِبُوٓا۟ أَن جَآءَهُم مُّنذِرٌ مِّنْهُمْ ۖ وَقَالَ ٱلْكَٰفِرُونَ هَٰذَا سَٰحِرٌ كَذَّابٌ ﴿٤﴾ أَجَعَلَ ٱلْءَالِهَةَ إِلَٰهًا وَٰحِدًا ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ عُجَابٌ ﴿٥﴾ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُوا۟ وَٱصْبِرُوا۟ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ ۖ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ مَا سَمِعْنَا بِهَٰذَا فِى ٱلْمِلَّةِ ٱلْءَاخِرَةِ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا ٱخْتِلَٰقٌ ﴿٧﴾ أَءُنزِلَ عَلَيْهِ ٱلذِّكْرُ مِنۢ بَيْنِنَا ۖ بَلْ هُمْ فِى شَكٍّ مِّن ذِكْرِى ۖ بَل لَّمَّا يَذُوقُوا۟ عَذَابِ ﴿٨﴾ ﴾ [2]، ،ومعنى الآيات الكريمة إجمالا:وعجب المشركون أن جاءهم منذر منهم ينذرهم بسوء عاقبة الشّرك ،وقالوا في شأنه :هذا ساحر كذّاب ،لأنّه يأتينا بخوارق لم نألفها وتخالف واقع حياتنا ...ونحن نحاربه بكل وسيلة لأنّه يريدنا أن نترك آلهتنا ونعبد إلاها واحدا [3].

كما نقل القرآن الكريم وصف حالة التّهكم والسّخرية عند لقاء المشركين للمؤمنين،قال تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ كَانُوا۟ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَضْحَكُونَ ﴿٢٩﴾ وَإِذَا مَرُّوا۟ بِهِمْ يَتَغَامَزُونَ ﴿٣٠﴾ وَإِذَا ٱنقَلَبُوٓا۟ إِلَىٰٓ أَهْلِهِمُ ٱنقَلَبُوا۟ فَكِهِينَ ﴿٣١﴾ وَإِذَا رَأَوْهُمْ قَالُوٓا۟ إِنَّ هَٰٓؤُلَآءِ لَضَآلُّونَ ﴿٣٢﴾ وَمَآ أُرْسِلُوا۟ عَلَيْهِمْ حَٰفِظِينَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [4].

---

(1)- التوبة :79.

(2)- ص:1-8.

(3)- محمد سيد طنطاوي:**أدب الحوار في الإسلام** ،ط1،دار نهضة مصر ،القاهرة ،مصر،(1997م)،ص:36.

(4)- المطففين:29-33.

هكذا نرى القرآن الكريم يقص علينا أقوال الخصوم والمخالفين له بكل أمانة ،ويفسح لهم المجال لكي يعبروا عن آرائهم ومعتقداتهم بكل حرية ،ويفسح لهم لينطقوا بها كما أرادوا ،و لم يخف شيئا مما لاكته ألسنتهم ،ولكن في نفس الوقت لم يترك هذه الأقوال بدون تمحيص ونقد، بل بين صحيحها من سقيمها، وحقها من باطلها.

المطلب السّادس :نماذج حرية التعبير لدى اليهودوالنّصارى .

أ)- أقوال اليهود:

1- **موقفهم من الذّات الإلهية** : ذكر لنا القرآن الكريم أقوالا عن اليهود في الذّات الإلهية نذكر بعضها:

- **مقولتهم أنّ يد الله مغلولة**:قال تعالى:﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ ۚ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ ۘ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ ۚ ﴾[1]. ورد عليهم القرآن في آية أخرى في قوله:﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ ۘ سَنَكْتُبُ مَا قَالُوا۟ وَقَتْلَهُمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَنَقُولُ ذُوقُوا۟ عَذَابَ ٱلْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ﴾[2]، والغل مجاز عن البخل في العطاء ،فقولهم هذا جاء للتهكم بالمسلمين ،فقالوا إنّ رب محمد فقير وبخيل ،فقد سمع الله مقولتهم ،ورد عليهم بالدّعاء عليهم بالبخل والنّكد والطرد من رحمة الله[3].

2- **تأليه عزير عليه السّلام** :

قولهم بأنّ عزير ابن الله ، قال تعالى:﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ

(1)- المائدة:64.

(2)- آل عمران:181.

(3)-فخر الدّين الرازي،مصدر سابق ،ج9، ص:121-124.

ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَـٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾[1] ،فنقل قولهم في تأليه عزير، ثم رد عليهم بأن هذه دعوى تشبه قول الذين كفروامن قبل من الوثنيين[2].

3-قولهم بأنّهم أبناء الله وأحباؤه :

قال تعالى:﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَـٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَـٰٓؤُا۟ ٱللَّهِ وَأَحِبَّـٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ ﴾[3] ، قيل أنّ معنى الآية :أنّهم قالوا أنّ الله تعالى لنا كالأب في الحنوة والعطف ،ونحن له كالأبناء في القرب والمنزلة ،فردعليهم بقوله :﴿ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ﴾[4] ،والمعنى أنّه إذا كان الأمر كما زعمتم أنّكم أبناء الله وأحباؤه ،فإنّ الأب لايعذب حبيبه ،بل أنتم بشر كسائر البشر الذي خلق مجزيون بالإساءة والإحسان[5].

ب)- أقوال النّصارى :

سجل لنا القرآن الكريم كثيرا من الأقوال المعبرة عن عقائد النّصارى في الألوهية وقضية المسيح عليه السّلام ،وعقيدة التثليث ،وغيرها من الأقوال ،ويمكن أننعرض بعضها كالآتي:

أولا:أقوالهم في المسيح عليه السّلام :

---

(1)-التوبة :30.

(2)- محمد حسين فضل الله ،**الحوار في القرآن** ،مرجع سابق ،ج1،ص:155.

(3)-لمائدة:18.

(4)-لمائدة:18.

(5)-أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي :**معالم التنزيل** ،تحقيق :محمد عبد الله النّمروآخرون،دار طيبة ،الرّياض،السعودية ، (1409هـ1989م)،ج6،ص:34.

قال تعالى :﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ وَقَالَتِ ٱلنَّصَٰرَى ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ ٱللَّهِ ۖ ذَٰلِكَ قَوْلُهُم بِأَفْوَٰهِهِمْ ۖ يُضَٰهِـُٔونَ قَوْلَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن قَبْلُ ۚ قَٰتَلَهُمُ ٱللَّهُ ۚ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٣٠﴾ ﴾[1]،وقوله :﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ ۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ ۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾[2]، وكما هي عادة القرآن فإنّه ينقل عقائد أتباع الأديان بتمامها ثمّ بعد ذلك يرد عليها،ففي الآية الأولى اكتفى بأنّ هذه الدّعوى –ألوهية المسيح– تشبه قول الذين كفروا من قبل ولاتنسجم مع واقع الإيمان الحق الذي يرفع هؤلاء شعاره ويعلنون انتسابهم إليه ،بانتمائهم إلى كتاب الله وشريعته ،فقد كان الوثنيون في الشّرق والغرب يذهبون هذا المذهب في بعض كلماتهم[3] .

أمّا رد القرآن في الآية الثانية ،عن عقيدتهم في المسيح عليه السلام ،فقد كانت في نفس السورة في قوله:﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ ۖ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ ۖ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ۗ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴾[4] ،وقد تضمنت هذه الآيات دليلين ببطلان إلهية المسيح عليه السّلام :

-الأول :حاجة الإنسان إلى الطعام والشراب ،والثاني:أن الذي كون منه هذا الأمر يكون منه مايكون من الإنسان من الفضلات القذرة التي يستحي من التصريح بذكرها[5].

والملاحظ في هذه الآيات أن| القرآن الكريم أفسح للنصارى كي يعبروا عن عقائدهم ،ثمّ بعد ذلك بيّن لهم وناقشهم حقيقة هذه العقائد ثمّ بعد ذلك،عرض عليهم بعد صدور كل هذه الأقوال منهم في حق الله تعالى الرجوع والتوبة، في قوله : ﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ

---

(1)- التوبة :30.

(2)- المائدة:72.

(3)- محمد حسين فضل الله ،**الحوار في القرآن** ، مرجع سابق ،ج1،ص:154-155.

(4)- المائدة : 75.

(5)- شمس الدّين ابن قيم الجوزية ،**الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة** ،ط3،دار العاصمة ، الرياض ،السعودية ،ج2،ص:482-483.

وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾[1]،هذا هو منهج القرآن في حواره مع المخالفين لايكون إلاّبطرق عقلية منطقية .

ثانيا :عقيدتهم في التثليث .

قال تعالى :﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٌ وَٰحِدٞۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[2] ،وفي هذه الآية يخبرالله عزّوجل عن الفرقة النّاطقة بالتثليث ،وهي فيما يقال **المَلْكَانِيةُ**[3] وهم فرق منهم **النّسطورية** [4]،حيث جعلوا في الألوهية عددا ،مكون من ثلاثة أقانيم :(الأب ،الإبن ،روح القدس)،ثمّ رد الله عليهم بأنّه هوالخالق المبدع المتصف بصفات الكمال في نفس الآية:﴿ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[5].

وبهذه الأساليب والطرق يعلم القرآن الكريم كيف يكون موقف المسلمين من آراء الآخرين ،فهو يعلمهم كيف يعطون الفرصة للمخالفين للتعبير عن عقائدهم وآرائهم دون مصادرة أو تهميش ،ثمّ لايمنع من ذلك أن يُناقشوهم ويحاوروهم بالتي هي أحسن ،وقواعد المحاورة والمناظرة هي التي تبين صحيح الآراء من سقيمها ، بل إنّ القرآن الكريم يدعوهم بعد هذا كله إلى التحلي بالصبر والعفو إذا سمعوا من أهل الكتاب والمشركين كلاما يؤذيهم قال تعالى:﴿ لَتُبْلَوُنَّ فِيٓ أَمْوَٰلِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓاْ أَذًى كَثِيرًاۚ وَإِن تَصْبِرُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾[6]،وفي نفس الوقت يدعوهم إلى

---

(1)- المائدة : 74.

(2)- المائدة : 73.

(3)- وهم أصحاب ملكا الذي ظهر بأرض الروم واستولى عليها .(**الشهرستاني ،مصدر سابق ،ج1،ص:187**).

(4)- وهم أصحاب نسطور الحكيم الذي ظهر زمن المأمون ،وتصرف في الأناجيل بحكم رأيه قال :إنّ الله ثالث ثلاثة.(**المصدر نفسه ص:189**).

(5)- المائدة:73.

(6)آل عمران :186.

الحوار فيقول :﴿ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ كَلِمَةٍ سَوَآءٍۭ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا نَعْبُدَ إِلَّا ٱللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِۦ شَيْـًٔا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِّن دُونِ ٱللَّهِ ﴾[1] داعيا بعد ذلك المسلمين أن يتشبثوا بعقيدة التوحيد،قال تعالى:﴿ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَقُولُوا۟ ٱشْهَدُوا۟ بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾.[2]

هذا هومنهج القرآن في محاورة أتباع الأديان والمخالفين والخصوم كما شاهدنا كانت مبنية على استحضار المخالف ومنحه الحرية في التعبير عن أفكاره وعقائده ثمّ مناقشته بكل هدوء .

وسنتطرق إلى مجال الحوار بأنوعه مع مختلف أتباع الأديان في القرآن الكريم بشيء من التفصيل في المبحث الموالي .

المبحث الثّالث:الحوار بأنواعه مع أتباع الأديان .

تمهيد :

في البدء ،وقبل معالجة هذا المبحث فإنّه لايخفى على أحد أنّ من اهم الموضوعات المطروحة اليوم عل السّاحة ، هوموضوع الحوار عموما ،وخاصة حوار الأديان ؛أوبعبارة أدق الحوار بين أتباع الأديان ،سواء السّماوية منها أو الوضعية ومن هذا المنطلق أخذ كل أتباع دين يؤسسون

(1)-آل عمران :64.

(2)-آل عمران :64.

ويأصلون علاقاتهم مع مخالفيهم على جميع المستويات ،الدّينية ،والفكرية ،والاجتماعية ...وفي هذا الإطار كان لابد من طرح التّساؤلات الآتية:

- هل القرآن الكريم يدعوإلى التّواصل أم القطيعة مع المخالفين ؟،وبعبارة أخرى :هل يدعو إلى الانفتاح أم الانغلاق ؟ ،إذا كانت الإجابة بالإيجاب: فماهي آليات هذا التّواصل؟، ومن جانب آخر إذا كان القرآن الكريم يدعو إلى التّواصل والتعايش مع المخالفين هل يعني بالضرورة السّكوت على ماهم عليه من عقائد دون أن يدعوهم إلى الحوار وتقديم البراهين على صحتها ؟،وماهي المجالات أو المستويات التي حوار فيها أتباع الأديان؟.

ومن هنا ،فلاريب أن لهذه الأسئلة أهمية بمكان ،إذ الإجابة عنها تحدد العلاقة بين المسلمين وغير المسلمين ،هذا مانحاول الإجابة عنه في هذا المبحث ،ضمن المطالب الآتية :

المطلب الأول :تعريف الحوار .

أ)- لغة:

إذا بحثنا في معاجم وقواميس اللغة وجدنا أن كلمة "حوار"،مأخوذة من الحَوْرُ":ومعناه الرجوع عن الشّيء، والرجوع إلى الشيء .

والمحاورة المجاوبة ومراجعة المنطق ،والكلام في المخاطبة ،والتحاور :التجاوب .[1]

ويقول ابن فارس في معجم مقايس اللغة في مادة "حور" :"الحاء والرّاء والواو" ثلاثة أصول :أحدهما لون ،والآخر الرّجوع ،والثّالث :أن يدور الشّيء دورا "[2] .

إذا فالحوار في اللغة معناه تراجع الكلام والتجاوب فيه بالمخاطبة .

(1)ابن منظور ،مصدر سابق ،ج3،ص:204-206.

(2)-ابن فارس،مصدر سابق ،ج2،ص:117.

ب)-اصطلاحا: – "هو محادثة بين شخصين فأكثر عن طريق التّناوب "[1].

ويتضح مماسبق أنّ المعنى اللّغوي للحوار مطابق للحقيقة الاصطلاحية؛ فهو التّباحث بين طرفين أو أكثر ومراجعة الكلام بينهم ،بغرض التوصل إلى اتفاق في أجواء يغلب عليها طابع الهدوء والاتزان .

ج)- الحوار ومايتعلق به من مصطلحات في القرآن الكريم .

وردت كلمة الحوار في القرآن الكريم ثلاث مرات[2] في ثلاث آيات وهي :

- **الآية الأولى**

:قوله تعالى في قصة صاحب الجنتين :﴿ وَكَانَ لَهُۥ ثَمَرٌ فَقَالَ لِصَٰحِبِهِۦ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَنَا۠ أَكْثَرُ مِنكَ مَالًا وَأَعَزُّ نَفَرًا ﴾[3].

الآية الثانية :في نفس السورة –الكهف –قوله تعالى :﴿ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ وَهُوَ يُحَاوِرُهُۥٓ أَكَفَرْتَ بِٱلَّذِى خَلَقَكَ مِن تُرَابٍ ثُمَّ مِن نُّطْفَةٍ ثُمَّ سَوَّىٰكَ رَجُلًا ﴿٣٧﴾ ﴾[4].

- **الآية الثالثة**

:قوله تعالى :﴿ قَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّتِى تُجَٰدِلُكَ فِى زَوْجِهَا وَتَشْتَكِىٓ إِلَى ٱللَّهِ وَٱللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَآ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌۢ بَصِيرٌ ﴾[5].

- فالآيتان من سورة الكهف عبارة عن محاورة ومجادلة بين مؤمن وكافر.

- فقول الكافر يحاوره أي : يخاطبه،وقول المؤمن يحاوره:أي يعظه .

(1)-ياسين صلاواتي ،مرجع سابق ،ج4،ص:1580.

(2)-محمد فؤاد عبد الباقي ،مرجع ،ص:220

(3)-الكهف :34.

(4)-الكهف :37.

(5)-المجادلة:1.

- ففي حق الأول

:مخاصمة ومجادلة ،وفي حق الثاني وعظ وزجر[1].

ونستفيد من هذه الآيات الكريمات أمورا تتعلق بالحوار منها :

- أنّ الحوار يـــأتي

بمعنى المجادلة ،إلاّأنّه أوسع منها وآية الكهف تقتضي المخاصمة ،وهي من آمارات المجادلة وآثارها ,يؤيد ذلك في القرآءة الشّاذة :"تحاورك" بدل القراءة المعروفة "تجادلك" ،ويطلق على الحوار مجادلة في اللغة[2] .

- كماتدل الآيـــة

الأولى في سورة المجادلة على تطابق الحوار مع معنى الجدل في الدلالة على إدارة القول بين متخاطبين وفي موضوع معين من ناحبية الإصطلاح. وللجدل والحوار مستويات متفاوتة تدل عليها ألفاظ **المجادلة**[3] **المناظرة**[4] ،**والمباهلة** [5]،والمناقشة فالمضمون واحـــد وإن تعددت أساليبه ،وهوتبادل الآراء مع الغير مخالفة أومناقشة أوبحثا عن الحـــق ،أوتأييـــدا للاعتقاد [6].

---

(1)-ابن كثر ،مصدر سابق ،ج3،ص:1772-1773.

(2)-موسى بن يحي الفيفي :**الحوار أصوله وآدابه وكيف نربي أولادنا عليه** ؟،تقريظ،عبد الغفور عبد الحق البلوشي، ط1،دار الحضيري ،المدينة المنورة ،السعوزدية ،(1427هـــ،ص:73.

(3) -في اللّغة :شدة الخصومة ومقابلة الحجة بالحجة .(**محمد مرتضى الزبيدي** :**مرجع سابق** ،ج**14**،ص:**102**).

– وفي الاصطلاح :علم يقتدر به عل حفظ أي وضع يراد به ولو باطلا وهدم أي وضع يلراد ولو حقا.(**الجرجاني** ،**مصدر سابق**،ص:**6**)

(4)– في اللّغة : أن تناظر أخاك في أمر إذا نظرتما فيه كيف تأيانه .(**ابن منظور** ،**مصدر** سابق ،ج**3**،ص:**783**)

– في الاصطلاح :النّظر بالبصر من الجانبين في النّسبة بين الشيئين إظهارا للصواب .(**الجرجاني** ،**مصدر سابق** ،ص:**231**).

(5) - في اللّغة :الملاعنة ،والدّعاء وبَهَلَهُ اللهُ بَهْلاً أي:لَعَنَهُ .(**ابن فارس** ،**مصدر سابق** ،ج**1**،ص:**310–311**.).

– في الاصطلاح :هي أن يجتمع القوم إذا اختلفوا في شيء ثمّ يقولون :لعنة الله على الظّالم منّا أوالمبطل منّا .(**عبد النّبي بن عبد الرّسول الأحمد نكري** ،**مرجع سابق** ،ج**2**،ص:**791**).

(6)– محمد الكتاني :**ثقافة الحوار في الإسلام** ،ط**1**،منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ،المملكة المغربية ،(1428هـــ2007،م)،ص:11-12.

المطلب الثاني :أسس الحوار في القرآن الكريم .

أولا :وقوع الخلاف بين النّاس .

إنّ الحوار مبني عل على الخلاف بين النّاس سواء كان ذلك الخلاف في الدّين أوالدّنيا أوهما معا.وهوواقع بين النّاس في مختلف الأعصار والأمصار وهو سنة الله الكونية في خلقه،فهم مختلفون في ألوانهم وألسنتهم وطبائعهم ومعارفهم وعقولهم، وغير ذلك من مستويات الاختلاف بين النّاس وكل ذلك من آيات الله ،قال تعالى :﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦ خَلْقُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَٱخْتِلَٰفُ أَلْسِنَتِكُمْ وَأَلْوَٰنِكُمْ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَٰتٍ لِّلْعَٰلِمِينَ ﴾[1] ،وهذا الاختلاف الظّاهر دال على الاختلاف في الآراء والاتجاهات والأغراض ،وكتاب الله يقر هذا في غير ما آية ،مثل قوله :﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ لَجَعَلَ ٱلنَّاسَ أُمَّةً وَٰحِدَةً ۖ وَلَا يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ إِلَّا مَن رَّحِمَ رَبُّكَ ۚ وَلِذَٰلِكَ خَلَقَهُمْ ﴾[2].

فالاختلاف بين البشر قضية واقعية ،وأفضل وأنجع وسيلة وآلية للتعامل معها هو الحوار الذي يتم من خلاله معالجة وتوظيف الاختلاف وترشيده بحيث يقود أطرافه إلى مستوى التّعارف والتّعايش ويجنبهم مخاطر الفرقة والشّقاق والتّفرق. واستخلاصا لماسبق يتبين لنا أنّ الحوار الحقيقي شرطه الاعتراف المتبادل حتى يفيد كل من المتحاورين الآخر ،كما أنّه لاحوار دون الإقرار بحق الاختلاف فشرط الحوار هوالتّخلي عن الدّوغماتية،لأنّ الحوار منطلقه وأساسه هو معرفة الحقيقة والوصول إليها مع الإقرار بحق الآخر في الاختلاف والتّمايز[3].

---

(1)- الرّوم :22.

(2)- هود :118-119.

(3)- منى أبو الفضل وآخرون :**الحوار مع الغرب آلياته أهدافه دوافعه** ،ط1،دار الفكر،دمشق، سوريا ، (1429م،2008م)،ص:126.

ثانيا :الحرية التّامة بين أطراف الحوار.

إنّ الحوار مع الآخر يحتاج إلى مساحة واسعة من الحرية ؛التي توفر جوا خاليا من الخوف، يساعد المتحاورين على طرح الأفكار والآراء المتباينة،من أجل الوصول إلى الهدف المنشود الذي يؤدي إلى التفاهم والتعاون والتضامن والوحدة والسّلام ن بين النّاس.

وأنّ الاختلافات الفكرية بين النّاس ماهي إلاّنتاج طبيعي لتوسع حركة الإنسان بحريته في معترك الرصيد الحضاري للحضارة الإنسانية عموما ،والحرية في المفهوم الإسلامي تكمن في مقاصد الشريعة وهي :"حفظ الدّين ،وحفظ النّطفس ،وحفظ المال ،وحفظ النّسل " ،وهذه المقاصد مشتركة بين المسلمين وغير المسلمين في مجال الحوار والعلاقات البشرية عموما [1].

ولكي يكون الحوار ناجحا منتهيا بنتائج وأهداف لابد من توفر عنصر الحرية الفكرية بين الطرفين ،"ومن الطبيعي لأي حوار يدور بين اثنين لينتهي في هدفه إلى النتيجة الحاسمة من الإيمان العميق المنفتح بنتائج الحوار ،أ، يحقق شرطا أساسيا ،وأن يملك الثّقة بشخصيته الفكرية المستقلة فلايكون واقعا تحت رحمة الإرهاب الفكري والنّفسي الذي يشعر معه بالانسحاق أمام شخصية الآخر"[2].

فالحرية هي اللبنة والمعيارالأساس لبناء الصرح الحواري ،ومن خلالهاينطق كل حوار بناء وهادف أساسه الموضوعية والبحث عن الحقيقة فمن سلب الحرية في حواره فقد سلب حقه في إبداء رأيه واعتقاده ،بل سلب حياته ،يقول ابن باديس :"حق كل إنسان في الحرية كحقه في الحياة ،ومقدار ماعنده من الحياة هومقدار ماعنده من حرية،المعتدي عليه في شيء من حريته كالمعتدي عليه في شيء من حياته ،وكما جعل الله للحياة أسبابها وآفاتها جعل للحرية أسبابهاوآفاتها"[3].

---

(1)-عبد الرحمان عبد الماحي:**الحوار في ضوء المبادئ الأساسية للعلاقات البشرية** ،بحث مقدم إلى:المؤتمر الإسلامي العالمي للحوار،مكة المكرمة،30جمادى الأولى /2جمادى الثانية 1429هـ،الموافق لـ:04-06-جوان 2008م،ص:373.

(2)-محمد حسين فضل الله :**الحوار في القرآن** ،مرجع سابق ،ج1،ص:36.

(3)-ابن باديس:**عيد الحرية** ،مجلة الشّهاب ،ط1،دار العرب الإسلامي،(1421هـ،2001)،ج1،ص:

فتقييد فكر المحاور سلب لأداة الحوار عنده ،فهي له كالقلم والـدّواة للكاتـب ،أو الآلـة لصاحب الحرفة ،في حين أنّ امتلاك المحاور للحرية الفكرية مولد لثقته بشخصيته العلمية المستقلة فلاينسحق أمام الآخر؛لذلك أمر الله تعالى رسوله صلى الله عليه وسلم ،أن يحقق ذلك ويـوفره لمحاوريه ،قال تعـالى :﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَيَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ ۖ فَمَن كَانَ يَرْجُوا۟ لِقَآءَ رَبِّهِۦ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَٰلِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِۦٓ أَحَدًۢا ﴾[1]،وضمن للجميع حريتهم الفكرية بقوله : ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [2].[3].

من هنا يتبين لنا أنّه لابد لكل حوار أن يمتلك أطرافه الحرية الفكرية ،ومن غير المعقول والمقبول البتة أن يقيد فكر المحاور ،فهذا فضلا عن كونه مصادرة لأي ارتآه صاحبه ،فهو مانع من موانـع الوصول إلى الحق لإقامة حوار نافع وجدي .

ثالثا:اعتماد العقل والحجة والبرهان .

ونعني بذلك أن يكون للمحاور على علم تام ومعرفة صحيحة بمايطرح من أفكار تكون مبنية على الأدلة و والبراهين، سالكا في طرحه المنطق العلمي والعقلي ؛لأن العقل هو المعيار الذي تقاس به حجج المتحاورين ،ولاريب أنّ هذا هومنهج القرآن الكريم في محاورته للخصوم والمخالفين في هذا الإطار، إطار الجدل الدّيني ، حيث أكد القرآن في أكثر ماآية على هذا المنـهج والاتجـاه في الطرح ،ويمكن الاستشهاد ببعض الآيات على سبيل الاقتصار والاعتصارنذكر منها:

- قوله تعالى :﴿

قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِىٓ أَدْعُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ ۚ عَلَىٰ بَصِيرَةٍ أَنَا۠ وَمَنِ ٱتَّبَعَنِى ۖ وَسُبْحَٰنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ

(1)- الكهف :110.

(2)- البقرة:256.

(3)-أحمد محمد هليل :مقال سابق ،ص:156.

ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴾[1] ،يقول ابن كثير في تفسير قوله تعالى "على بصيرة" أي:على بصيرة ويقين وبرهان عقلي وشرعي "[2].

فكما كان هذا هوأسلوب النّبي صلى الله عليه وسلم مع قومه فهو كذلك أسلوب الأنبياء مع أقوامهم من قبله،يقول تعالى: ﴿ وَلَمَّا جَآءَ عِيسَىٰ بِٱلۡبَيِّنَٰتِ قَالَ قَدۡ جِئۡتُكُم بِٱلۡحِكۡمَةِ وَلِأُبَيِّنَ لَكُم بَعۡضَ ٱلَّذِي تَخۡتَلِفُونَ فِيهِۖ فَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُونِ ﴾[3] ،يقول مصطفى المراغي في تفسير هذه الآية :" لما جاء عيس بالمعجزات الواضحة قال قد جئتكم بالشّرائع التي فيها صلاح البشر ،ولأبينّ لكم بعض مااختلف فيه قوم موسى من أحكام الدّين دون أمور الدّنيا"[4].

والملاحظ في هذه الآيات ،أنّ الأنبياء عليهم السّلام حاوروا وخاطبوا أقوامهم على أساس ممن العلم والبصيرة سالكين منهج البرهان العقلي والمنطقي في ذلك.

وكما أمر القرآن أن يكون الحوار مبنيا على العلم ،نهى عن الوقوف والتتبع فيما ليس فيه علم ،قال تعالى :﴿ وَلَا تَقۡفُ مَا لَيۡسَ لَكَ بِهِۦ عِلۡمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمۡعَ وَٱلۡبَصَرَ وَٱلۡفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ﴾ [5]،قال القرطبي في معنى الآية :"أي لاتتبع مالم تعلم ولايعنيك ،قال قتادة : لاتقل رأيت وأنت لم تر ،وسمعت وأنت لم تسمع ،وعلمت وأنت لم تعلم "[6].

وقد جاءت آيات كثيرة بمعنى هذه الآية ،تبين إدانة القرآن الكريم كل من يجادل ويحاور بغير علم ولابرهان مبين ،منها قوله تعالى:﴿ هَٰٓأَنتُمۡ هَٰٓؤُلَآءِ حَٰجَجۡتُمۡ فِيمَا لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞ فَلِمَ تُحَآجُّونَ فِيمَا لَيۡسَ لَكُم بِهِۦ عِلۡمٞۚ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ وَأَنتُمۡ لَا تَعۡلَمُونَ ﴾[7].

---

(1)- يوسف :108.

(2)- ابن كثير، مصدر سابق ،ج4،ص:1532.

(3)- الزخرف :63.

(4)- أحمد مصطفى المراغي ،مرجع سابق،ج24،ص:105.

(5)- الإسراء :36.

(6)- القرطبي ،مصدر سابق ،ج13،ص:77.

(7)- آل عمران :66.

وعلى ضوء الآيات السابقة الذّكرتتجلى لنا أهمية العلم بالنّسبة للمحاور وهذا يكون بمعرفة شيئين هما :

- الأول :العلـــــم بالطّرف الآخر من حيث ملته ونحلته ومترلته ومقدار علمه وظروفه .

- الثّـــاني: العلـــم بموضوع الحوار المراد مناقشته بكل حيثياته وتفاصيله .

وهذا مايحتم العمل به اليوم خاصة في ميدان حوار الأديان ،فلابد للمحاور أن يكون على درايـــة تامة بالأديان ونحلها ومذاهبها ،هذا مايساعده في الحوار حتى يكون بطريقة علمية وموضوعية.

رابعا :سلوك مبدأ الرّفق واللّين في الحوار .

والمقصود به أن يسلك المحاور في حواراته منهج الرّفق واللّين، في الأقوال والأفعال، فتكون الكلمات لينة طيبة والحركات ساكنة هادئة ،مبتعدا عن كل أساليب التشدد والعنف والتّهديد .

و إذا تأملنا القرآن الكريم وجدناه يدعو إلى أسلوب الرّفق واللّين في كثير من الآيات في حواره مع الآخر المختلف،بل العدو الخصم ،حتى وإن كان الاختلاف على أعلى المـــستويات مـــستوى الدّين والعقيدة .ويمكن في هذا السّياق أن نورد بعض الآيات الدّاعية لنهج واتباع هذا الأسلوب ،فمنها قوله تعالى لموسى وهارون عليهما السّلام:﴿ ٱذۡهَبَآ إِلَىٰ فِرۡعَوۡنَ إِنَّهُۥ طَغَىٰ ﴿٤٣﴾ فَقُولَا لَهُۥ قَوۡلٗا لَّيِّنٗا لَّعَلَّهُۥ يَتَذَكَّرُ أَوۡ يَخۡشَىٰ ﴾[1] ، يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية:" وهذه الآية فيها عـــبر عظيمة ،وهوأن فرعون في غاية العتو والاستكبار ،وموسى صفوة الله من خلقه إذ ذاك ومع هـــذا أُمر أن لايخاطب فرعون إلاّ بالملاطفة واللّين "[2].

وكذا قوله تعالى لنبينا صلى الله عليـــه وســـلم :﴿ فَبِمَا رَحۡمَةٖ مِّنَ ٱللَّهِ لِنتَ لَهُمۡۖ وَلَوۡ كُنتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلۡقَلۡبِ لَٱنفَضُّواْ مِنۡ حَوۡلِكَۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱسۡتَغۡفِرۡ لَهُمۡ وَشَاوِرۡهُمۡ فِي ٱلۡأَمۡرِۖ فَإِذَا عَزَمۡتَ فَتَوَكَّلۡ عَلَى ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَوَكِّلِينَ ﴾[3]؛جاء في تفسير الزّمخشري :"فقوله "لوكنت فظا "أي :جافيا

(1)- طـــه:43-44.

(2)- ابن كثير ،مصدر سابق،ج3،ص:1867.

(3)- آل عمران :159.

،"غليظ القلب":قاسيه،"لانفضوامن حولك":لتفراقوا حتى لايبقى معك وحولك أحد،لكنّه كان رحيما رفيقا بهم "فبم رحمة من الله لنت لهم "،فوفق وسلك الرّفق واللّين والتلطف بهم بعدما خالفوه وعصوا أمره وانهزموا وتركوه"[1] .

كما يندرج تحت هذا الأسلوب أن يكون الحوار موصوفا بالحكمة ،قال تعالى :﴿ ٱدۡعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلۡحِكۡمَةِ وَٱلۡمَوۡعِظَةِ ٱلۡحَسَنَةِۖ وَجَٰدِلۡهُم بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُۚ ﴾[2] ،فالحوار لايكون هادفا إلاّ إذا اتسم بالحكمة التي هي جماع العلم والمعرفة والخير الكثير ،قال تعالى:﴿ يُؤۡتِي ٱلۡحِكۡمَةَ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُؤۡتَ ٱلۡحِكۡمَةَ فَقَدۡ أُوتِيَ خَيۡرٗا كَثِيرٗاۗ ﴾[3] يضاف إلى ذلك كلّه أنّ القرآن حثّ على أن لايجادل أهل الكتاب إلاّ بالتي هي أحسن و لم يقل الحسنى ،قال تعالى :﴿ وَلَا تُجَٰدِلُوٓاْ أَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ إِلَّا بِٱلَّتِي هِيَ أَحۡسَنُ إِلَّا ٱلَّذِينَ ظَلَمُواْ مِنۡهُمۡ ﴾[4] ،يقول ابن القيم :"وقد أمر اله سبحانه وتعالى بجدالهم –أهل الكتاب –بالتي هي أحسن في السور المكية والمدنية ،وأمره أن يدعوهم بعد ظهور الحجة إلى المباهلة ،وبهذا قام الدّين "[5] .

فهذا هوالمنهج الذي دل وحثّ عليه القرآن الكريم ،هو البحث عن الأفضل والأحسن والأجمل ،من حيث الكلمة والحركة و الجّو النّفسي ،فلايجوز استعمال الكلمات الحادّة إذا كانت الدّعوة تحصل بالكلمات الهادئة ، كما لا يُحسن اللّجوء إلى الحركات والأجواء المتوترة الانفعالية، إذا استطعنا أن نستبدلها بالحركات المدروسة المتزنة ،والأجواء الوادعة المطمئنة [6] .

(1)-جار الله الزمخشري ،مصدر سابق ،ج1،ص:647.

(2)-النّحل :125.

(3)-البقرة:269.

(4)- العنكبوت:46.

(5)- ابن قيّم والجوزية ،**زاد المعاد في هدي خير العباد** ،مصدر سابق ،ج3،ص:642.

(6)- محمد حسين فضل الله ، **الحوار في القرآن** ،مرجع سابق ،ج1،ص:123.

وبالجملة، فكل هذا الانتقاء في الكلمات والحركات والأساليب يدور في إطار وجادلهم بالتي أحسن.

المطلب الثّالث:أنماط الحوار في القرآن الكريم .

أ)-الحوار العقدي .

والمقصود به الحوار في الجانب العقدي وخاصة **التّوحيد** [1] ،وهو أولوية يفرضها الشّرع ويؤيدها العقل وهو أعظم مايوجه إليه غير المسلمين ،لأن التّوحيد هو دعوة الرّسل مصداقا لقوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِيٓ إِلَيۡهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعۡبُدُونِ ﴾ [2] الدّعوة إلى التّوحيد ونبذ الشّرك بكل صوره هوما دعا إليه نبينا صلى الله عليه وسلم أهل مكة ثلاث عشرة سنة ثمّ فرضت أركان الإسلام الأخرى تباعا ،ولهذا نجد أن القرآن حاور أتباع الأديان بمختلف مللهم ، فحاور المشركين وخاطب عقولهم أن تفكر في هذا الكون وهذه النّعم التي تحيط بهم ،لعلهم يرجعون إلى رشدهم ويؤمنون بالله تعالى وحده لاشريك له ،أنّه الخالق والرزّاق والمحي والمميت ،وأنّه هو الحق وأنّه هو المستحق للعبادة دون ماسواه[3].

هذه الحوارات أخذت أشكالا عديدة،وصورا عدةنذكر منها مايأتي :

---

(1)- لغة:مصدر وحّد يوحد توحيدا، أي جعل الشيء واحد.(**الفيروزآبادي،مصدرسابق،ص:1384**).

اصطلاحا: هوتجريد الذّات الإلهية عن كل مايتصور في الأفهام،ويُتخيل في الأوهام والأذهان وهو ثلاثة أشياء:معرفة الله بالربوبية والإقرار له بالألوهية ،ونفي الأنداد عنه جملة .(**الجرجاني،مصدر سابق :ص:67**).

(2)- الأنبياء:25.

(3)- إسماعيل محمد عبد الرحمان :**تبصير المفكرين بحوار القرآن مع المشركين حول توحيد رب العالمين** ،بحث مقدم إلى:مؤتمر الحوار مع الآخر في الفكر الإسلامي ،كلية الشريعة والدّراسات الإسلامية ،جامعة الشارقة ،الإمارات ،المنعقدفي :28- 30 ربيع الأول 1428هـ،الموافق لـ:06-08-أفريل 2007م،ص:10.

الصورة الأولى : ماكان حوارا مباشرا من رب العزة عزوجل :في مثل قوله تعالى:﴿ ءَأَنتُمۡ أَشَدُّ خَلۡقًا أَمِ ٱلسَّمَآءُۚ بَنَىٰهَا ﴿٢٧﴾ رَفَعَ سَمۡكَهَا فَسَوَّىٰهَا ﴿٢٨﴾ وَأَغۡطَشَ لَيۡلَهَا وَأَخۡرَجَ ضُحَىٰهَا ﴿٢٩﴾ وَٱلۡأَرۡضَ بَعۡدَ ذَٰلِكَ دَحَىٰهَآ ﴿٣٠﴾ أَخۡرَجَ مِنۡهَا مَآءَهَا وَمَرۡعَىٰهَا ﴿٣١﴾ وَٱلۡجِبَالَ أَرۡسَىٰهَا ﴿٣٢﴾ مَتَٰعٗا لَّكُمۡ وَلِأَنۡعَٰمِكُمۡ ﴾[1]، والخطاب في هذه الآية استفهام توبيخي للمشركين من أهل مكة ومن على شاكلتهم من منكري البعث مفاده :أيُّهما أشدّ خلقا في تقديركم أنتم أم السّماء التي رفعها الله وجعلها عالية مستوية الأرجاء وأظلم ليلها وأظهر نورها وكذلك الأرض التي بسط ها وأخرج منها الماء والمرعى وشق فيها الأنهار وكذلك الجبال التي ثبت بها الأرض أن تميد بكم ،كل ذلك متاعا لكم ولأنعامكم التي تركبونها وتأكلونها[2].

والحوار بهذه الصّورة يوجه العقل للنظر في الكون والاستدلال بوحدة الخلق على وحدة الخالق ،وتحريك الفكر للاعتبار لاسيما بتاريخ وأخبار المتقدمين من الأقوام الذين كذّبوا رسلهم أو بعبارةأخرى فهذا النّمط من الحوار يدور مع قوم لايرجون لقاء الله ،ولايؤمنون بالبعث والحساب ،ولاتنفتح عقولهم وأفهامهم على أي حجة أوبرهان ،ومع هذا كلّه إلاّ أنّ القرآن يخاطبهم ويحاورهم لعلهم يهتدون وحتى لايكون لهم حجة ،يوم يسألون عن موقفهم واختيارهم[3].

ولقد جاء هذا النّوع من الحوار واضحا في سورة الأنعام ،لمارمت إليه من إقامة الحجج الساطعة والبراهين القاطعة ،ومجادلة المخالفين وتصحيح المفاهيم والدّعوة إلى النّظر والتفكر والتّدبر بالطريقة العقلية العلمية مع نبذ التقليد والتحررمن الأهواء[4] .

الصّورة الثّانية: ماأُمربه النّبي صلى الله عليه وسلم أن يبدأه مع المشركين استفهاما بعد لفظ قل ،في مثل قوله تعالى :﴿ قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِۖ قُل لِّلَّهِۚ كَتَبَ عَلَىٰ نَفۡسِهِ ٱلرَّحۡمَةَۚ

---

(1)- النّازعات:27-33.

(2)- القرطبي ،مصدر سابق ،ج29،ص:61.

(3)-محمد الكتاني ،مرجع سابق ،ص:128.

(4)- أحمد محمد الشرقاوي :**الحوار القرآني في ضوء سورة الأنعام "دراسة موضوعية"**،بحث مقدم إلى :المؤتمر العالمي حول الحوار مع الآخر في الفكر الإسلامي،جامعة الشارقة ،الإمارات العربية المتحدة:28-30ربع الأول 1428هـ الموافق لـ:06-08-أفريل 2007م،ص:3.

لَيَجۡمَعَنَّكُمۡ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِ لَا رَيۡبَ فِيهِۚ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓاْ أَنفُسَهُمۡ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ﴿١٢﴾ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِۚ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلۡعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلۡ أَغَيۡرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيّٗا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَهُوَ يُطۡعِمُ وَلَا يُطۡعَمُۗ قُلۡ إِنِّيٓ أُمِرۡتُ أَنۡ أَكُونَ أَوَّلَ مَنۡ أَسۡلَمَۖ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلۡ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنۡ عَصَيۡتُ رَبِّي عَذَابَ يَوۡمٍ عَظِيمٖ ﴿١٥﴾ ﴾[1] ،والذي يلاحظ في هذه الآيات أنّها كثيرة الأسئلة والتحذيرات حيث يؤمر النّبي صلى الله عليه وسلم بإلقائها،وكأنّما يستنطق بها المشركين أنفسهم بعدما أقام عليهم الحجة والدليل القاطع على وجود الله رب العالمين[2] .

الصورة الثّالثة: منها مكان سؤالا منه صلى الله عليه وسلم للمشركين ،في مثل قوله تعالى:﴿ وَلَئِن سَأَلۡتَهُم مَّنۡ خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ لَيَقُولُنَّ ٱللَّهُۚ قُلۡ أَفَرَءَيۡتُم مَّا تَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ إِنۡ أَرَادَنِيَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ هَلۡ هُنَّ كَٰشِفَٰتُ ضُرِّهِۦٓ أَوۡ أَرَادَنِي بِرَحۡمَةٍ هَلۡ هُنَّ مُمۡسِكَٰتُ رَحۡمَتِهِۦۚ قُلۡ حَسۡبِيَ ٱللَّهُۖ عَلَيۡهِ يَتَوَكَّلُ ٱلۡمُتَوَكِّلُونَ ﴿٣٨﴾ ﴾[3] .

وفي هذه الآية سؤال من النّبي صلى اله عليه وسلم لهؤلاء الذين أنكروا توحيد الألوهية ،أي :عبادة الله وحده ،"فاحتج عليهم بحجة أخرى ،وجملتها أنّهم وقفوا على الخالق المخترع ،لإإذا قالوا إنّه الله لم يبق لهم في الأصنام إلاّ أن يقولوا إنّها لاتنفع ولاتضر ،فلما تقعّد من قولهم أنّ الله هو الخالق ،قيل لهم "أفرأيتم "،هؤلاء إذا أراد الله بهم أمرا قدرتم على نقضه ؟،وحذف الجواب عن هذا لأنّه من البيّن الواضح، أنّه لايجيب أحد إلاّ بأنّه لاقدرة بالأصنام على شيء من ذلك "[4] .

وعلى ضوء ماسبق يتضح لنا أنّ المسلمين على استعداد لمحاورة غيرهم في كل شيء في وجود الله في النّبوة ، اليوم الآخر ...،ومن ثمّ فلا مقدسات ولاموانع ولاحواجز ولامحرمات في الحوار في كل المستويات ،الفكرية والعقدية والاجتماعية ...ولكن ليكون الحوارهادفا لابد أن لايخوض خضمه إلاّ بسفينة وهي طلب أو البحث عن الحقيقة.

---

(1)-الأنعام:12-15.

(2) محمد الكتاني مرجع سابق ص122.

(3)- الزمر:38.

(4) -أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي:**المحرر الوجيز في تفسيرالكتاب العزيز** ،تحقيق : عبد السلام عبد الشّافي محمد،ط1،دار الكتب العلمية بيروت ،لبنان ،(1422هـ،2001م)،ج4،ص:532.

وقد ظنّ بعض الباحثين أنّ مجال العقيدة والثّوابت يخرج عن دائرة الحوار،فلايجوز الحوار بشأنه وهذا فهم خاطئ للإسلام والصّحيح خلافه فالإسلام يأمر أتاعه بتبليغ رسالة الإسلام وعرض شريعته على المخالفين واعتبر ذلك حقا للمخالفين ،وذلك امتثالا لقوله تعالى ﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴾[1]،ونهى أصحاب الرّسالات الإلهية عن كتمان ماأنزل الله إليهم وعدم عرضه للنّاس ﴿ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكۡتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمۡ وَٱشۡتَرَوۡاْ بِهِۦ ثَمَنٗا قَلِيلٗاۖ فَبِئۡسَ مَا يَشۡتَرُونَ ١٨٧ ﴾[2] .فالإسلام يعد عرض رسالته على أتباع الأديان حقا من حقوق الإنسان يجب على المسلمين أداءه وعرض العقائد على المخالف لايعني إجباره على قبولها والتّخلي عن عقيدته ،إذ لا إكراه في الدّين ،ولقد وصل العالم إلى تطور حضاري يعطي الإنسان حقا في معرفة كل ماي جري في الكون وماعند الآخرين من عقائد ومعارف وثقافات [3] .

وتجدر الإشارة هنا ،في أنّ مايعقد اليوم من مؤتمرات الحوار الأديان لايتطرقون إلى الحوار في الجانب العقائدي وفي هذا الصدد يقول أحمد ديدات :"ولو استعرضنا كل المحاورات بين المسلمين والنصارى ،فلن تجد هذا الأسلوب الذي أمرنا الله باتباعه مطلقا –الحوار في التوحيد– (وهنا ينفعل ديدات)،وأنا أتساءل اليوم عن ماذا يتحدثون ؟...عن أسعار النّفط؟ عن مكانة المرأة؟ عن ظاهرة الرقيق هل زالت أم مازالت موجودة؟.لقد علمنا الله كيف نبدأ الحوارمعهم وعلينا اتباع تعاليمه "[4]

ولهذا يجب علينا نحن المسلمين اليوم أن نحاور المخالفين من غير المسلمين في كل المستويات وعلى رأسها الحوار العقدي التوحيدي ،لكن ذلك لايمنع الحوار في القضايا الاجتماعية العالمية التي

(1)- الأنبياء :107.

(2)آل عمران:187.

(3)- حسين حامد حسان:**الحوار في الإسلام** ،بحث مقدم إلى :المؤتمر العالمي للحوار ،مدريد،إسبانيا ،13-15رجب 1429هـ،الموافق لـ:16-18جويلية 2008م،ص:67.

(4)- خالد عبد الله القاسم ،مرجع سابق ،ص:173.

تهدف إلى قيم الأخلاق ومحاربة الإباحية والمخدرات ...وغيرها من مشاكل النّاس في عالم اليوم ،والتي تدخل كلها ضمن الحوار الاجتماعي أو مايصطلح عليه بجوار التّعايش .

ويمكن التّنبيه في هذا المقام إلى نقطة مهمة :"وهي أنّ الشّروط الموضوعة للمحاورالمسلم يشدد فيها في الحوارات المعدة والمرتبة ترتيبا مسبقا (مثل مؤتمرات الحوار الإسلامي المسيحي ،حوار الأديان ..)،أما عرض الحوار من غير ترتيب له مثل مايحدث في المدارس والأسواق ...فإنّ المسلم لايمتنع من الحوار إذا ترجحت المصلحة ولو لم تكتمل فيه الشروط ،لأن المسلم مأمور بدعوة غيره إلى الهدى أيا كان ،فيدعو بقدرعلمه وإمكانه وإذا خشي الفتنة فإنّه يمتنع عن الحوار".[1]

ب)- حوار التّعايش:

المقصود بحوار التّعايش هو: الحوار الذي "يهدف إلى تحسين مستوى العلاقة بين شعوب أو طوائف، وربما تكون أقليات دينيّة، ويُعنى بالقضايا المجتمعيّة كالإنماء، والاقتصاد، والسلام، وأوضاع المهجّرين، واللاجئين ونحو ذلك، ومن أمثلة هذا اللون من الحوار: (الحوار العربي الأوروبي)، و (حوار الشمال والجنوب)". وقد يسمي البعض هذا النوع (التسامح). وهذا التعريف هو لمعنى التعايش بالمفهوم العام الذي يؤخذ من دلالة الكلمة دون ارتباطات بالمفاهيم اللاحقة [2].

وهذا المفهوم العام لا يزيد على حسن المعاملة، والعيش بصورة ملائمة بين كافة المجتمعات مع الاختلاف الديني والفكري والثقافي.

والتّعايش بهذا المعنى مع أتباع الأديان المختلفة لا يرفضه الإسلام، ويدل عليه معنى البر والإحسان والقسط الوارد في مثل قوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِ ﴾[3]، هكذا دعا القرآن المسلمين إلى التعاون على البر والتقوى ونهاهم عن التّعاون

---

(1)- المرجع نفسه ،ص:174.

- محمد السّماك :**مقدمة إلى الحوار الإسلامي المسيحي** ،ط1،دار النفائس،بيروت ،لبنان ،(1418هـ،1998م)،ص:75.

(2)- أحمد القاضي، مرجع سابق ،ص:ج1،ص:.384 .

(3)- المائدة 2.

عن الإثم والعدوان ،وجاءت الدّعوة مطلقة لتشمل تعاونهم مع غير المسلمين لأنّ الآية الكريمة نزلت في سياق ذكر المشركين،ولهذا وجب على المسلمين التّعاون مع الغير بصرف النّظر عن جنسه ولغته وعقيدته ،والتّعاون يكون على المشترك الإنساني الذّي تدعو إليه الفطرالسّوية والعقول السّليمة،فإن كان لغير المسلمين خطة لنفع الإنسانية،وليس فيها مايعارض الشّريعة الغراء،فإن المسلمين يستحسن لهم الدخول في تلك الخطة وقد قرر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا بالمشاركة في حلف الفضول.

فالحاصل أن إقرار النّبي صلى الله عليه وسلم لهذا الحلف يدل على أن المسلمين يجوز لهم بل يستحسن لهم أن يدخلو مع غير المسلمين في ميثاق يهدف إلى نصرة المظلوم وما إلى ذلك من المقاصد الحسنة التي تدور في النفع العام لكل البشرية[1] .

وهذا ماتدعو إليه كثير من المؤتمرات التي تعقد في حوار الأديان اليوم خاصة في جانب مكافحة المخدرات والإباحية ،والإرهاب وغيرها من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية في عالم اليوم،فلا بد للمسلمين أن يحضرواويكون لهم موقفا وصوتا يمثلهم في كل المؤتمرات والنّدوات التي تدعو إلى الأخلاق والآداب الحسنة وتهدف إلى محاربة كل الشرورالتي تهدد البشرية جمعاء.

(1)- محمد تقي الدين العثماني:**سماحة الأحكام الشرعية في علاقة المسلمين بغيرهم**، بحث مقدم إلى : مؤتمر مكة المكرمة الثالث المنعقد في مكة المكرمة بعنوان (العلاقات الدولية بين الاسلام والحضارة المعاصرة) بتاريخ: 1423/11/29هـ الموافق 2003/2/1م ص:304ومابعدها

الفصل الخامس :

مظاهر التّعايش مع أتباع الأديان والأسباب المؤثرة فيه.

وفيه:

أولا: مظاهر التعايش مع أتباع الأديان .

المبحث الأول :في المجال الدّيني.

المبحث الثاني :في المجال الإجتماعي .

ثانيا:الأسباب المؤثرة سلبا في التعايش.

المبحث الأول :النّمطيةالسلبية المتبادلة بين أتباع الأديان.

المبحث الثاني :نقض العهود والمواثيق.

المبحث الثالث :التعدي على مقدسات الأديان .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفصل الخامس: مظاهر التّعايش مع أتباع الأديان والأسباب المؤثرة فيه.

أولا: مظاهر التعايش مع أتباع الأديان .

المبحث الأول : في المجال الدّيني .

- المطلب الأول :الحوار الفكري بين أتباع الأديان .

إنّ ما أوردناه في المباحث السّابقة في فصل آليات التّعايش مع أتباع الأديان ،من الحوار بكل أنواعه من مجادلة بالحسنى ومناظرة ومباهلة ، وحوار عقدي ....وكذا إعطاء أصحاب الأديان الحرية في التعبير عن معتقداتهم ،لدليل ومظهر من أبرز مظاهر التعايش مع أتباع الأديان في المجال الدّيني،وواقع المسلمين وتاريخهم خيردليل على ذلك[1] .

لقد رسم القرآن الكريم صورةً متكاملةً لما يجب أن تكون عليه علاقات الناس فيما بينهم، فهو يبدأ بالحثّ على التعارف باعتباره غاية تنوع الخلق(الأفراد، الشّعوب والقبائل)، ثم يحدّد آلية التعارف والتي تتمثّل بالحوار، كونه السَّبيل الأمثل لتواصل الناس وتلاقيهم وتبادل الأفكار والخبرات فيما بينهم، وكذلك لتنمية قدراتهم وإمكاناتهم، واجتراح الشّروط الإنسانيَّة الأرقى لتعايشهم وتطور مجتمعاتهم.

ولاشك أنّ الحوار له دور فعال في عالم اليوم،فقد عقدت له المؤتمرات وهيئت له ندوات بهدف التّقريب بين وجهات النّظر بين أتباع الأديان وإبعاد رواسب النّظرة الخاطئة بينهم وإزالة العداوة وإحلال السّلام والتّعارف بينهم كل هذا من أجل الوصول إلى اتفاق في قضايا يمكن التّعاون عليها لتحقيقها، والمسلمون اليوم يتحاورون مع جميع أتباع الأديان ،ويعقدون المؤتمرات ويشرفون عليها وهذه هي دعوة القرآن .

- المطلب الثّاني:

العفو والتّسامح مع أتباع الأديان :

إنّ القرآن الكريم في آيات مختلفة يطلب من المسلمين أن يتسامحوا مع غير المسلمين، وكان الرّسول صلى الله عليه وسلم قد نهى المسلمين عن أن يتصدقوا على فقراء المشركين كما يتصدقون على فقراء المسلمين، أملا في أن يضطرهم ذلك إلى اعتناق الإسلام، فأنزل الله على رسوله سورة البقرة: ﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟

(1)- انظر: الفصل الرابع من هذه الرسالة:ص:135-149.

مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٢﴾ ﴾[1] ومعنى الآية: إنّما عليك التّبليغ والإرشاد، ودع النّاس وما يختارون لأنفسهم من الدّين، فمن اهتدى فلنفسه، ومن ضل فإنّما يضل عليها: "وَلَكِنَّ اللّهَ يَهْدِي مَن يَشَاء"، أي: أن هداهم مفوض إلى الله وحده. "وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ"، على فقراء المسلمين والمشركين "فَلأنفُسِكُمْ"، أي: ثوابه يعود إليكم، "وَمَا تُنفِقُونَ إِلاَّ ابْتِغَاء وَجْهِ اللّهِ"، لا للسمعة والشهرة والرياء، وإنما ابتغاء وجه الله وطلبا لرضاه، "وَمَا تُنفِقُواْ مِنْ خَيْرٍ"، للمسلمين وغير المسلمين،"يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لاَ تُظْلَمُونَ"، أي: دون ظلم يصيبكم[2].

وهو مظهر عظيم من مظاهرتعايش المسلمين مع فقراء مكة غير المسلمين، إذ كان وراءهم كثيرون من مشركي مكة الطّغاة والمعتدين يؤذون المسلمين. والله حمل المسلمين على التّسامح مع فقرائهم رحمة بهم وإشفاقا عليهم، وأكثر من ذلك أن الله يطلب من المسلمين أن يتسامحوا مع من كان يؤذيهم من كفار مكة الجبابرة العتاة قائلا في سورة الجاثية: "قُل" يا محمد ﴿ قُل لِّلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يَغْفِرُوا۟ لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ ٱللَّهِ لِيَجْزِىَ قَوْمًۢا بِمَا كَانُوا۟ يَكْسِبُونَ ﴾[3] وهذه الآية نزلت في نفر من أصحاب الرّسول صلى الله عليه وسلم أصابهم أذى شديد من كفار مكة الذين لا يرجون جزاء الله، فشكوا ذلك إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأمرهم الله أن يتجاوزوا عن ذلك ويغفروا لهم أذاهم، معتصمين بالصّبر[4] ، كما قال الله في سورة آل عمران: ﴿ وَلَتَسْمَعُنَّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَذًى كَثِيرًا ۚ وَإِن تَصْبِرُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ذَٰلِكَ مِنْ عَزْمِ ٱلْأُمُورِ ﴾[5] ، أي: من اليهود والنّصارى والمشركين وإذا صبرتم فإن ذلك من عزم الأمورأي:شدتها [6] ، ويقول الله للمؤمنين في آية الجاثية

---

(1)- البقرة:272..

(2)- فخر الدّين الرازي،مصدر سابق،ج7،ص:83.

– ابن عاشور، التحرير والتنوير ،مرجع سابق ،ج3،ص:69-73.

(3)- الجاثية :14.

(4)- مصطفى المراغي ،مرجع سابق ،ج25،ص:148-149.

(5)- آل عمران :186.

(6)- ابن كثير ،مصدر سابق ،ج1،ص:656.

السّالفة: ﴿ لِيَجْزِيَ قَوْمًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴾[1] ،أي: لا تحاولوا الانتقام ممن يؤذونكم من المشركين، فإن الله سبحانه سيجزيهم بأذاهم لكم الجزاء الذي يستحقونه يوم القيامة[2]، ويمتدح الله المؤمنين ممن يقدمون الطعام إلى المساكين واليتامى وأيضا للأسارى ،في قوله تعالى:﴿ وَيُطْعِمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾[3] ،وكان أسراهم حينئذ من غير المسلمين [4] ، وكان هذا البر والتّسامح مع غير المسلمين في عهد نبوته صلى الله عليه وسلم وفي عصر الفتوح وبعده، قانونا عاما للمسلمين في تعاملهم مع أصحاب الملل الأخرى المسالمين لهم سواء أكانوا من أهل الكتاب أو كانوا من أتباع الأديان الوضعية الأخرى .

وكما أمر الله رسوله والمسلمين بالتسامح مع أهل الكتاب أمرهم أيضا بالعفو والصفح عن إساءاتهم، كما قال تعالى: ﴿ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّىٰ يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرِهِ ۗ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٩﴾ ﴾[5]والعفو: التّسامح في عقوبة الذّنب، والصّفح: الإعراض عن اللّوم وتركه، وهما درجتان رفيعتان من التّسامح ويحث الله عليهما في القرآن مرارا وتكرارا، وكان الرّسول صلى الله عليه وسلم مثلا رفيعا للتّسامح، وكان كلما آذاه المشركون أو ردوا عليه ردا منكرا حين كان يتلوا عليهم القرآن رفع يده إلى ربه ضارعا قائلا: «**اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون**»[6]،ولم يحدث أن انتقم من أحد أساء إليه، أو دعا عليه قط.

هذه بعض الآيات التي تأمر بالتّسامح والصّفح عن المشركين ،وها هي مواقفه صلى الله عليه وسلم تترجم هذه الآيات عمليا ،وتجعلها عينا معينا يستقي منها المسلمون منها في تعاملهم مع المخالفين .

-المطلب الثّالث: التّحاكم إلى شريعتهم .

أقر القرآن الكريم أتباع الأديان بإقامة حياتهم الاجتماعية والأحوال الشّخصية على تشريعاتهم الخاصّة كالزّواج والطّلاق والميراث ونحو ذلك ؛ومن هنا كان لأتباع الأديان الحق في التّحاكم إلى

---

(1)- الجاثية :14.

(2)- الجاثية :14.

(3)- الإنسان :8.

(4) -الجاثية :14.

(5)- البقرة :109.

(6)- البخاري،صحيح البخاري،**كتاب: أحاديث الأنبياء**،حديث رقم:3477.

محاكمهم الخاصة إن شاؤوا ،وإذا لجأوا وطلبوا الاقتضاء إلى المحاكم الإسلامية فلهم ذلك بشرط أن يحكم المسلمون بالعدل والقسط في قضاياهم،وهذا ماذكره القُرآن الكريم عندما لجأ اليهود إلى النّبي صلى الله عليه وسلم وطلبوا منه المحاكمة،قال تعالى :﴿ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُمۡ أَوۡ أَعۡرِضۡ عَنۡهُمۡۖ وَإِن تُعۡرِضۡ عَنۡهُمۡ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيۡـٔٗاۖ وَإِنۡ حَكَمۡتَ فَٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِٱلۡقِسۡطِۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ [1]. وقوله:﴿ وَكَيۡفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوۡرَىٰةُ فِيهَا حُكۡمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوۡنَ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَۚ وَمَآ أُوْلَٰٓئِكَ بِٱلۡمُؤۡمِنِينَ ﴾ [2] ،

كما أعطوا الحق الكامل في الحكم فيما بينهم بشرائع دينهم ،وإن كان ذلك مما يحرمه الإسلام كما في الزّواج والطّلاق وأكل الخنزير وشرب الخمر فالإسلام يقرهم على مايعتقدون حله ، ولايتعرض لهم بإبطال ولاعتاب فالمجوسي الذي يتزوج إحدى محارمه واليهودي الذي يتزوج بنت أخيه والنّصراني الذي يأكل الخنزير ويشرب الخمر ، لايتدخل الإسلام في شؤونهم ماداموا يعتقدون حلها[3] ،فهولايلزم أناس بالحكم إلى محكمة لايؤمنون بها إلاّ إذا ا شاؤوا هم ذلك بدون إكراه ولاإجبار،أليس هذا من المبادئ التي تتماشى ونقاء الفطرة وأصول الأخلاق الإنسانة عموما؟.

هذا مظهر آخر من مظاهر التّعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم ،تتجلى فيه بوضوح مظاهر التّعايش إذ يعطي مساحة للآخر المختلف معه ليؤسس حياته على مايعتقد دون مصادرة أوإكراه أواختزال .

المطلب الرّابع:حماية وصيانة دور العبادة .

لقد صان الإسلام لغير المسلمين معابدهم ورعى حرمة شعائرهم ،بل جعل القرآن الكريم من أسباب الإذن بالقتال حماية حرية العقيدةوصيانة دور العبادة،وذلك في قوله تعالى ﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَٰتَلُونَ بِأَنَّهُمۡ ظُلِمُواْۚ وَإِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ نَصۡرِهِمۡ لَقَدِيرٌ ٣٩ ٱلَّذِينَ أُخۡرِجُواْ مِن دِيَٰرِهِم بِغَيۡرِ حَقٍّ إِلَّآ أَن يَقُولُواْ رَبُّنَا ٱللَّهُۗ وَلَوۡلَا دَفۡعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعۡضَهُم بِبَعۡضٖ لَّهُدِّمَتۡ صَوَٰمِعُ وَبِيَعٞ

---

(1)- المائدة:42.

(2)- لمائدة:43.

(3)- يوسف القرضاوي ،غير المسلمين في المجتمع الإسلامي،مرجع سابق ،ص:40.

وَصَلَوَٰتٌ وَمَسَٰجِدُ يُذۡكَرُ فِيهَا ٱسۡمُ ٱللَّهِ كَثِيرٗاۗ وَلَيَنصُرَنَّ ٱللَّهُ مَن يَنصُرُهُۥٓۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٞ ﴾[1].يقولابن القيّم :"فالإسلام يحمي ويدافع عن متعبداتهم بالمسلمين"[2] ومايدل على ذلك أيضا اشتمال عهد النّبي صلى الله عليه وسلم إلى أهل نجران ،أنّ لهم جوار الله وذمة رسوله على أموالهم وملتهم وبيعهم[3] .[4] وأحكام معابد أتباع الأديان واحدة يقول **ابن القيّم** :"وحكم هذه الأمكنة (معابد أتباع الأديان) كلها لها حكم الكنيسة[5]وينبغي التّنبيه عليها"[6].

يقول ابن حجر :"ويدخل في حكم البيعة،والكنيسة وبيت المدارس[7]والصّومعة[8] ،وبيت الصّنم[9] والنّار[10] ونحوذلك"[11] .

ومن هنا يتبين لنا أن الإسلام يدعوإلى حماية كافة معابد أتباع الأديان[12] ،ولايكتفي بحماياتها فقط، بل يأمر القرآن بالدّفاع عنها في حالة الاعتداء ،والإهانة.وجعل من المسلمين حماة لأرباب العقائد المخالفة وألزم أهله أن يقاتلوا لصيانة حرية العقيدة وقدسية أماكن العبادة لمن دخلوا في جوارهم من المخالفين في الدّين[13].

---

(1)-الحج:39-40.

(2)-ابن قيّم الجوزية ،أحكام أهل الذّمّة،مصدر سابق ،ج2,ص:456.

(3)-البيعة هي متعبد النصارى،وقد تسمى بالدّير.

(4)- يوسف القرضاوي ،مرجع السابق،ص:20.

(5)-معبد النّصارى.

(6)-ابن قيّم الجوزية ،المصدر السابق ،مصدر سابق ،ج2،ص:456.

(7)- معبد اليهود.

(8)- معبد النّصارى.

(9)- معبد المشركين من العرب وغيرهم

(10)- معبد المجوس وعبدة النّار.

(11)- ابن حجر العسقلاني، مصدرسابق،ج1،ص:531.

(12)- عبد الرحمان بن دخيل العصيمي:**أحكام المعابد دراسة فقهية مقارنة**،ط1، داركنوز إشبيليا،الرّياض،السّعودية، (1430هـ،2009م)،ص:23.

(13)- عبد الله عزّام ، مرجع سابق ،ص:76.

كما يجوز لغير المسلمين في البلاد الإسلامية بناء معابدهم إذا أذن لهم الإمام،(الدّولةالإسلامية) بذلك، لأنّ الإسلام يقر أهل الذّمة على عقائدهم ،ومن لوازم الإقرارالسّماح لهم ببناء وإنشاء معابدهم إلاّ إذاوجد مانع من ذلك[1].

المطلب الخامس :إقامة الشّعائر الدّينية.

لقد صان الإسلام لأتباع الأديان معابدهم ورعى مشاعرهم ،فسمح لهم بإقامة ومزاولة شعائرهم وللتدليل على ذلك نذكر مايلي:

1- سماح النّبي صلى الله عليه وسلم لوفد نصارى نجران من دخول مسجده الشريف وجلوسهم فيه مفترة طويلة وحين حل وقت صلاتهم أرادوا الصلاة فقام بعض المسلمين لمنعهم غير أنّ الرسول صلى الله عليه وسلم نهاهم عن ذلك وتركهم يصلون في راحة وطمأنينة[2].

2-وثيقة الصحيفة:وفيها أعطى النّبي صلى الله عليه وسلم للأطراف المتعاقدة من أ تباع الأديان من يهود ووثنين الحق في ممارستهم لشعائرهم وطقوسهم الدّينية ،حيث جاء هذا الدستور معترفا بكافة القوى والطوائف على اختلاف أصولها العرقية ومعتقداتها الدّينية ،مقرا لها بالحرية في ممارسة معتقداتها ،والشاهد في ذلك قوله صلى الله عليه وسلم :" **وأنّ يهود بني عوف أمّة مع المؤمنين لليهود دينهم وللمسلمين دينهم**"[3]

ومن خلال الواقع العملي للرسول صلى الله عليه وسلم في سماحه لأتباع الاديان بإقامة شعائرهم مايدل أن لولي الأمر والدّولة الإسلامية أن تسمح لأهل الذّمّة بإظهار شعائرهم الدّينية في أمصار المسلمين وغيرها إذا أمن الفتنة ،وكانت إقامتها غير مخلة بالنّظام العام للدولة ولامتنافية مع آداب وأخلاقيات المجتمع ،وهذا مايتفق مع الأصل المعروف وهوتركهم ومايدينون[4].

هذه بعض مظاهر التّعايش مع أتباع الأديان التّي ذكرها القرآن أو أمربها أوأشار إليها ذكرناها على سبيل التّمثيل؛ والتي وتدل في مجملها على أن المسلم يتعامل الحياة الدّينية للنّاس على اختلاف أديانهم ومشاربهم ،بما يجعله معايشا لواقعه الاجتماعي بكل حيثياته .

---

(1) - عبد الكريم زيدان أحكام ،مرجع سابق ،ص:99.

(2)- ابن هشام،مصدر سابق،ج2،ص:547.

(3)- المصدر نفسه :503.

(4)-عبد الكريم زيدان،مرجع سابق ،ص:100.

-المبحث الثّاني : المجال الاجتماعي .

المطلب الأول :البّروالصّلة.

البّر ركن عظيم من أركان الدّعوة والتعايش ،وسبيل واضح للإصلاح الاجتماعي ،وقدوردت كلمة البّر بمعان شتى في القرآن الكريم تحددها القرينة ،فهو الصّدق والخير والإحسان على أوسع معانيه([1]).

ولاشك أنّ أكبر ما تتوق إليه أحلام العقلاء من النّاس أن يتعايشوا في في سلام وتفاهم مع المخالفين لهم في الدّين والجنس والفكر ،وقد تتطور هذه الأحلام فتصبح احتراما متبادلا بين الأطراف (المعاملة بالمثل) المختلفة ،أوتطلب عدلا في التعامل فلا ظلم ولاعدوان، وقد يحلم القليل بما هو أسمى وأرقى ولو في موقف من المواقف إلى درجة الألفة ووالإحسان فتتبادل الهدايا والعطايا والابتسامات ...ويسود جو من من الهدوء والآمان .

أما أن يصبح البّر بالمخالفين والإحسان إليهم منهجا أصيلا ممارسا في الحياة فهذا مالايخطر على بال أحد([2]).

ولنا أن نتسائل السّؤال الآتي : كيف أسس القرآن الكريم التّعايش مع المخالفين هل على منهج العداوة والبغضاء أم على منهج البّر والإحسان ؟ ومامعنى البّر المذكور في القرآن؟.

يؤسس القرآن الكريم مبدأ من مبادئ التّعايش مع أتباع الأديان مبنيا على البّر والرّحمة بالمخالفين في الدّين ،فالقرآن يأمر المؤمنين بأن يُعاملوا المخالفين خير معاملة دون تقيد بدين من يعاملونه وينص على السّماح للمسلمين بأن يتقدمو إلى أتباع الأديان بالبّر والإحسان إذا كان

([1])-عبد الله عزّام ،مرجع سابق ،ص:61.

([2])- راغب السرجاني ،مرجع سابق،ص:151.

أولائك ممن سالموا المسلمين و لم يعادوهم[1] ،وفي هذا السّياق ،يقول تعالى :﴿ لَّا يَنْهَىٰكُمُ ٱللَّهُ عَنِ ٱلَّذِينَ لَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ فِى ٱلدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴾[2]، إنّ الله سبحانه وتعالى يأمر المسلمين أن يَبَرُوا طائفة من النّاس رفضت دعوة الله والإيمان به وبرسوله ،واتبعت منهجا مخالفا لما أراده الله ،بل إنّهم يتقربون إلى الله ببر هؤلاء المخالفين كلهم في الدّين إذا لم يحاربوهم ويعتدوا عليهم .

لكن مامعنى البّر المذكور في الآية ؟.

فالبّر المذكور في الآية أعلى من القسط بدليل أنّ الله أضاف القسط إليه، فقال ﴿ أَن تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوٓا۟ إِلَيْهِمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٨﴾ ﴾ [3] ،ومن يتأمل يُلاحظ أنّ القرآن جاء بكلمة لاتستعمل إلا في أعظم صور التّعامل وأرقاها ،كما في صورتعامل الأبناء مع الآباء ،في مثل قوله تعالى :﴿ وَبَرًّۢا بِوَٰلِدَيْهِ وَلَمْ يَكُن جَبَّارًا عَصِيًّا ﴿١٤﴾ ﴾[4]،وقوله ﴿ لَن تَنَالُوا۟ ٱلْبِرَّ حَتَّىٰ تُنفِقُوا۟ مِمَّا تُحِبُّونَ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِن شَىْءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ ﴾ [5] ، ومثل ذلك كثير في القرآن والسّنة وكلها تشير إلى عظيم قيمة "البّر".

فهذه الدّرجة هي أعلى درجات التّعامل التي أمرالله بها المسلمين للتعامل والتّعايش مع أتباع الأديان المسالمين لهم[6].

ولايخفى على أحد ،أنّ البّر والإحسان هوأساس العلاقات الإنسانية . فماهي مظاهره في القرآن الكريم ؟.

إنّ القارئ للقرآن الكريم يجد كثيرا من الآيات الأمرة بالبّر ووالإحسان إلى أصناف شتى من من غيرالمسلمين ويمكن ذكر بعض هذه المظاهر في هذه النّقاط التّالية:

أولا: صلة وبر الوالدين.

---

(1)-ناصر محمدي محمدجاد :**التّعامل مع غير المسلمين في العهد النّبوي**،تقديم :محمد السّيد الجليند ،ط1،دار الميمان، القاهرة، ،مصر،(1430هـ،2009م)، ص:86.

(2)- الممتحنة :8.

(3)- الممتحنة :8.

(4)- مريم :14.

(5)- آل عمران :92.

(6)- السرجاني،مرجع سابق ،ص:152-154.

ولاريب أنّ من أول النّاس الذين يتعين برهم والإحسان إليهم من غير المسلمين هم الوالدان ،وهذا من النّاحية الأخلاقية الإنسانية ،وهاهي تؤكده النّاحية الأخلاقية الشرعية ،لأنّ الله قد قرن الإحسان إليهما بتوحيده وشكرهما بشكره وعبادته و طاعته ،ولقد جاء ذلك منصوصا عليه في القرآن الكريم، في قوله تعالى:﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوٓاْ إِلَّآ إِيَّاهُ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا ۚ إِمَّا يَبْلُغَنَّ عِندَكَ ٱلْكِبَرَ أَحَدُهُمَآ أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُل لَّهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ﴾[1] .ومعنى الآية الكريمة: أنّ الله أمر بالإحسان إلى الولدين في كل شيء ،ونهى عن القول المؤذي لهما ثمّ أردفه بالأمر بالقول الحسن الكريم ومخاطبتهما بالكلام المقرون بأمارات التّعظيم والاحترام.[2]، ومن البّر بهما مصاحبتهما في الدّنيا بالمعروف ،والإحسان إليهما بطيب الكلام وحسن الاخلاق، وإلانَة القول ،والدّعاء إلى الإسلام برفق.[3] ، ومن الإحسان إليهما الإنفاق عليهما ،قال تعالى:﴿ وَوَصَّيْنَا ٱلْإِنسَٰنَ بِوَٰلِدَيْهِ حُسْنًا ۖ وَإِن جَٰهَدَاكَ لِتُشْرِكَ بِى مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ فَلَا تُطِعْهُمَآ ۚ إِلَىَّ مَرْجِعُكُمْ فَأُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴾[4].وليس من الإحسان ولا المعروف ترك أبيه وأمّه في غاية الضرورةوالفاقة ،وهو في غاية الغنى ،وقد ذم الله تبارك وتعالى قاطعي الرّحم وعظم قطيعتها وإن كانت من غير المسلمين ،قال تعالى :﴿ وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقْطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ۙ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوٓءُ ٱلدَّارِ ﴾[5] ،

ولاشك أن الإنفاق عليهما من أكبر وصلهماوبرهما [6] ومصاحبتهما بالمعروف كما في قوله تعالى﴿ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ۖ ﴾ [7].

ويمكن أن نزيد ذلك وضوحا بتفسير عملي لما حدث **لأسماء** رضي الله عنها وهي تحكي قصتها فتقول:"**قَد متُ عَليَّ أمّي وهي مُشْركة في عهد قريش ،إذ عاهدوا رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فاستفتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ،فقالت :يارسول الله إنّ أمّي قدمت**

---

(1)-الإسراء:23.

(2)-فخر الدّين الرّازي،ج20،مصدر سايق،ص:191-192.

(3)-القرطبي ، مصدر سابق ،ج16،ص:476.

(4)- العنكبوت :8.

(5)- الرّعد:25.

(6)- ابن قيّم الجوزية ،**أحكام أهل الذّمّة** ، مصدر سابق ،ج1،ص:287.

(7)-لقمان :15.

عليّ وهي راغبة ،أفأصلها ؟،قال "نعم صليها".[1] ،وفي هذا الحديث يأمر صلى الله عليه وسلم أسماء رضي الله عنها أن تصل أمها المشركة،ومع أن قريش كانت محاربة له في ذلك الحين ،لكنها كانت في عهد مؤقت ، فلم يمنع المرأة المشركة من دخول المدية دولة المسلمين ،ولادخول بيت ابنتها ،وهو بيت الزبير بن العوّام رضي الله عنه ،وهومن كبار الصحابة ،وربما يكون لديه من الأسر ارمالا يجب أن يطلع عليه المشركون المعتدون ،ومع ذلك لا يَحْرِمُ رسول الله صلى الله عليه وسلم أمّا مشركة من زيارة فلذة كبدها ،ولايحرم بنتا مسلمة من بر أمّها المشركة[2].

هكذا نجد القرآن الكريم ،يأمر المسلم بالإحسان والبّر بوالديه ولوكانا على ديانة مخالفة ،فهو لايجعل الاختلاف في الدّين سبب لقطع الرّحم والتّنابذ ،والتّناحر، والتّقاتل،وقطع جسور التّعايش والتّعاون ،بل على النّقيض من ذلك فهو يعزز العلاقة بين الأقارب ويعايش بينهم لأنّ كل ذلك من الفطرة التي جبل الإنسان عليها.

وفي هذا الصدد يمكن معالجة بعض القضايا التي لها علاقة بالبّر و الإحسان لغير المسلمين وذلك من خلال طرح الأسئلة الآتية :

كيف يمكن الجمع بين البّر بغير المسلم وعدم محبته وموالاته من خلال النّصوص الواردة في ذلك وهي كثيرة في ذلك مثل قوله تعالى :﴿**لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأَخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ**﴾[3]، هل يفهم من هذه الآيات أن يُبْغضَ المُسْلِم غير المُسلم و ولو كان أقرب قريب كأمّه وأبيه؟.هل معنى ذلك أنّ القرآن أمر بما يخالف الفطرة الإنسانية من محبة المرء لوالديه؟ .

إنّ المتدبر للقرآن الكريم يدرك أنّ منهجه جاء بما يتوافق مع الفطر النّقية السّوية التي بثها الله في قلوب وعقول البشرية ،فحقيقة حب وموالاة غير المسلم التي يمكن دراستها تحت قاعدة الولاء والبراء، التي فهمت عند كثير من المسلمين على جانب نقيضين إما إفراطا أو تفريطا ، وذلك بقول من قال أنّ الكافر لابد من معاداته وقطيعته وبغضه بغضا تاما لاتكون معه محبة أبدا ومعنى ذلك: أن يُخرج المسلم كل حب من قلبه ولو كان ذلك الحب فطريا لأنّه يستحيل الجمع بين النّقيضين الحب والعداوة والبغضاء.

---

(1)- البخاري ،صحيح البخاري ،كتاب الهبة وفضلها،**باب:الهدية للمشركين** ،حديث رقم :2620.

(2)- السرجاني ،مرجع سابق ،ص:156.

(3)- المجادلة:22.

وفريق آخر قال: أنّ المسلم كغير المسلم(المسالم) ،في ذلك فيجب موالاته ونصرته وهذا من قبيل البّر به والإحسان إليه .

لكن الحقيقة وسط بين القولين ويمكن بيانها كالآتي:

المحبة تنقسم إلى قسمين : ([1])

- **الحب الفطري**: وهو فطرة جبل عليها الإنسان وهو أثر من آثار الشهوات، قال تعالى: ﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ ذَلِكَ مَتَاعُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَاللَّهُ عِندَهُ حُسْنُ الْمَآبِ ﴾[2] هذا النّوع من الحب: هو حبّ بالطبع وشهوة النّفس، ويتصوّر ذلك ممّن لا يؤمن بالله؛ إلاّ أنّه إن اتصل به غرض مذموم صار مذموماً، وإن لم يتصل به غرض حسن صار حسنا.

فالحب الذّي نتحدّث عنه مع غير المسلمين لا يكون إلاّ من هذا النّوع الفطري،فقد تحبّ امرأة غير مسلمة لجمالها أو خلقها هذا أمر فطري، أو تحب آخر أزدى إليك معروفا أوعاملك بالتي هي أحسن،والنّفوس مجبولة على حب من أحسن إليها، فقد يحبّ المسلم إنساناً غير مسلم لحسن خلقه، أو لقرابة بينهما أو لكمال عقله، أو لمصلحة له عنده،أوغير ذلك .فإذا لم يتصل بهذا الحب أمر مذموم فهو مباح، وعلى المسلم أن يستفيد من هذا الحب في دعوة هذا الإنسان إلى الله تعالى. كما ورد عن عبد الله بن عبد الله بن أبيّ، الصحابي الصّالح الذّي كان أبوه منافقاً، وكان يحبّه لأنّه والده،:ويحبّ له الهداية، والرّسول صلى الله عليه وسلم يأمره بحسن معاملة أبيه رغم نفاقه، لكن هذا الحب الفطري لم يدفعه للانتصار لأبيه ضدّ المسلمين، ولو حصل ذلك لكان حباً مذموماً، ولكنه انتصر للإسلام ضّد أبيه كماهو معلوم.

- **الحب العقائدي(الدّيني)**: وهو حب الله ورسوله صلى الله عليه وسلم، والحب في الله ولله. وهو ثمرة من ثمرات الإيمان، وجزء من عقيدة المسلم،وبه يتعلّق التّكليف الشّرعي. لأنّ واجب المسلم أن يحب أخاه المسلم ولو لم يكن بينهما تناسب أو انسجام أو قرابة أو مصلحة، بل

([1])- ابن قيم الجوزية :**الدّاء والدّواء** ،ط1،مكتبة الصفا،القاهرة ،مصر،(1422هـ-2002م)،ص:239.

([2])- آل عمران :14.

يحبّه لأنّه مسلم. ولذلك اعتبر رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلاوة الإيمان :"**أن يحب المرء لا يحبّه إلاّ لله**"[1]. ومثل هذه الأحاديث كثير. ,وإذا سُؤِلْنَا عن ذلك :كيف تجعلون حب المسلم للمسلم أعلى مراتب الحب ،فهذه عنصرية عندكم ؟.

ولكن الحقيقة إذا تأملنا بدقة وهدوء وجدنا أن هذا الحب ،أقصد حب أتباع الأديان بعضهم بعضا أمر واقعي في حياة النّاس ولاشك أنّ الدّين أقوى رابطة تجمع بينهم،فاليهودي يحب اليهودي أكبر من غيره من أتباع الأديان،وهكذا النّصراني ،والمجوسي ...وغيرهم ،ولاريب أنّ درجة الحب عند الإنسان تُجاه الغير تزداد كلما ازدادت الرّوابط الإنسانية بينهما وهذا أمر معلوم بداهة لدى جميع النّاس.

- **المحبة المنهي عنها في النّصوص القرآنية** :

قد دلت نصوص كثير ة تنهى عن مودة الكفار، منها:

قوله تعالى: ﴿ **لَّا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ يُوَآدُّونَ مَنْ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوْ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمْ أَوْ أَبْنَآءَهُمْ أَوْ إِخْوَٰنَهُمْ أَوْ عَشِيرَتَهُمْ** ﴾[2]،وقوله : ﴿ **لَّا يَتَّخِذِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ ۖ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَلَيْسَ مِنَ ٱللَّهِ فِى شَىْءٍ إِلَّآ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَىٰةً ۗ وَيُحَذِّرُكُمُ ٱللَّهُ نَفْسَهُۥ ۗ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨﴾** ﴾[3] ،لكن من هؤلاء الكفّار التي لاتجوز مودتهم؟ .

فالمودة التي نهى الله عنها في آية المجادلة وغيرها هي لمن كفر وحادّ الله ورسوله،ونصب العداء للمسلمين وليس فقط لمن كفر و لم يؤمن بهذا الدّين بل هو من زاد على كفره أنّه يحادّ الله ورسوله، ويحارب ويعادي الإسلام والمسلمين، لكن لو افترضنا أنّ هناك إنساناً غير مسلم غير محارب لله ورسوله، و لم يحادّ الله ورسوله وقد تتوفّر فيه بعض الصّفات الطيّبة والأخلاق الفاضلة ، فلا بأس أن نقدّر فيه هذه الصّفات أو القيم أو الاعتبارات لأنّها بقية من رصيد الفطرة عنده، وهي مقبولة من النّاحية الشّرعية، بل إنّ الرسول صلىّ الله عليه وسلّم جعل هذه القّيم والأخلاق أساس رسالته .

---

(1)- البخاري،صحيح البخاري ،كتاب :الإيمان ،**باب:حلاوة الإيمان**،حديث رقم :16.

(2)- المجادلة:22.

(3)- آل عمران:28.

المحبة من مكارم الأخلاق، فإنّ المحبة لغيرالمسلم إذا لم تكن لدينه، بل لعلاقة بين المسلم وبين الكافر كعلاقة القرابة أو علاقة الزواج أو المعاملة أو لما يقدمه غيرالمسلم من علم ونفع للنّاس فهذه المحبة لا تحرم، ويدل لذلك جواز حب المسلم لقريبه أو زوجه غير المسلم، قوله الله تعالى في شأن حب النبي صلى الله عليه وسلم لعمه :﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾[1] ،أي من أحببته لقرابته على أحد التفسيرين للآية[2]، وقال تعالى في حب الزّوجة الشامل لحب الزوجة المؤمنة والكتابيةقال تعالى:﴿ وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ خَلَقَ لَكُم مِّنْ أَنفُسِكُمْ أَزْوَاجًا لِّتَسْكُنُوا إِلَيْهَا وَجَعَلَ بَيْنَكُم مَّوَدَّةً وَرَحْمَةً ۚ إِنَّ فِي ذَٰلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[3].

ولكن لابد من التّنبيه هنا إلى أنّ هذه المحبة الطّبيعية النّاشئة بسبب القرابة أو المعاملة يجب أن يصاحبها البُغض لهم في الدّين والبراء من شركهم، ولا غرابة في اجتماع البُغض الشّرعي مع الحب الطبيعي، فإن المسلم قد يبغض المسلم لظلمه ويحبه لدينه، كما يحب في زوجته أخلاق ويكره أخرى ، ويحب الجهاد لترغيب الشّارع فيه ويكرهه لمشقته، ،كما قال تعالى: ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰ أَن تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰ أَن تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢١٦﴾ ﴾[4].

ومن هذا محبة المسلم لزوجته الكتابية بسبب العلاقة الزّوجية وبغضها بسبب كفرها، ومنه كراهة الدّواء لمرارته وحبه لما فيه من منفعة الشّفاء،ومحبة المريض وكره المرض.

فمحبة غير المسلمين المسالمين(غير المحاربين) على ثلاث درجات :

- الدّرجة الأولى: موالاة ومحبة غير المسلم لكفره، وهذا كفر.

---

(1)- القصص:56.

(2)- أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي،**معالم التنزيل** ،محمد عبد الله النمر وآخرون ،دار طيبة ، الرياض ، السعودية، 1411هـ، ج6،ص:215.

(3)- الروم :21.

(4)- البقرة:216.

- الدّرجة الثانية: محبتـــه

وموادته وإكرامه للدنيا مطلقاً هذا لا يجوز ومحرم ونوع موالاة مذموم.

- الدّرجة الثّالثة: وهو أن يكون في مقابلة نعمة، أو في مقابلة قرابة، فإن نوع المودة الحاصلة، أو الإحسان أو نحو ذلك في غير المحاربين هذا فيه رخصة[1].

وبهذا نعلم أنّه قد رخص في مودة غير المسلم غير المحارب لقرابته، أو لمصاهرته أو لأخلاقه الحسنة، أو نحو ذلك من الأسباب بشرط البقاء على بغض ما هو عليه من الكفر.

ومما سبق يتضح لنا أنّ المحبة و العاطفة يمكن ويجب أن تكون موجودة تجاه أي إنسان مسلم أوغير مسلم تريد أن تدعوه إلى الله عزّ وجلّ، وهذه العاطفة هي جزء صغير من عاطفة الحب التي أرادها الله عزّ وجلّ خالصة له، وأراد أن يكون الحبّ والبغض للنّاس الآخرين خالصاً أيضاً لـــه سبحانه .هذا هو الأساس الذي يعتبر أقوى من كل ما عداه، ويغلب كل ما عداه. لكن يمكن أن يكون ضمن هذا الحب الكبير جزء يبذل لغير المسلمين في حدود ما يرضي الله، إمّا عاطفة وإمّـــا حواراً بالتي هي أحسن، أو موعظة، أو خدمة، أو تضحية، أو تعاوناً على أمر مـــشروع، فهـــذه كلها جزئيات، لكن لا بدّ أن تكون موجودة لأنها تعبّر عن حقيقة الرّسالة الإسلامية التي جعلها الله "رحمة للعالمين" وتساعد على نجاح الدّعوة إلى الله فأي رحمة تكون بغير حب؟.

ثانيا:صلة الأقارب والأرحام .

- قال تعالى :﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾[2] فقولـــه:"واتقـــواالله الذّي تسّاءلون به والأرحام":معناه: اتقوا الله واتّقوا حق الأرحام فصلوها ولا تقطعوها".[3]

- قالى تعالى:﴿ وَٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا

([1])- صالح بن عبد العزيزآل شيخ : **إتحاف السّائل بما في الطحاوية من مسائل**،ص: .انظر موقع على الأنترنت.:
- www.islamweb.net. .

([2])النّساء :1.

([3])فخر الدّين الرّازي ،مصدر سابق ،ج9،ص:181.

مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴾[1] وفي الآية أمر بصلة الرّحم كما في أول السورة في قوله :"وبذي القربى".[2] وبالجملة فكل من ذكر في الآية فحقه واجب وإن كان من غير المسلمين ،فيجب الإحسان إليه وبره والإنفاق عليه عند ضرورته وحاجته[3].

ثالثا :صلة الجار غير المسلم والإحسان إليه .

إنّ واقع النّاس يؤكد على وجود جيران متختلفين في الدّين والعقيدة في كل زمان ومكان،فكيف ياترى كان منهج القرآن في تحديد هذه العلاقة الجوارية ؟ ، هل أمر بالانعزال والحياد أم بالمعاملة الحسنة والإقساط؟.

إنّ الباحث في القرآن الكريم يجد كثير من الآيا ت الآمرة بالإحسان إلى الجار نذكرمنها على سبيل المثال مايأتي:

- قوله تعالى :﴿ وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ﴾[4] وفي الآية الكريمة أمر بالإحسان إلى الجارالقريب والبعيد المسلم وغير مسلم وذلك ببره والإحسان إليه بما هومعروف من الخير والبّر[5].

كما وردت أحاديثَ كثير ة تدعوا إلى البّر والإحسان بالجار نذكرمنها للتمثيل قوله صلى الله عليه وسلم :" **من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلايؤذ جاره** "[6] ، والوصاة بالجار مأمورا بها سواء أكان مسلما أم غير مسلم والإحسان قد يكون بحسن العِشْرة والكف عن الأذى والمحامات وغير ذلك من أنواع البر[7].

مما يؤكد أنّ العلاقة علاقة تعايش وتفاعل وحوار وحسن جوار،لا علاقة انعزال وقطيعة مع المخالفين،وزيادة على ذلك كلّه برّهم والإحسان إليهم والصبر على أذاهم.

([1]) النّساء :36.

([2])- فخر الدّين الرّازي ،المصدر السّابق ،ج10،ص:99.

([3])- ابن قيّم الجوزية ،أحكام أهل الذّمة ،مصدر سابق ،ج1،ص:288.

([4])- النّساء :36.

([5])- ابن كثير ،مصدرسابق،ج1،ص:738.

([6])- البخاري ،صحيح البخاري ،كتاب الرقائق ،**باب:حفظ اللسان**،حديث رقم :6475.

([7])- القرطبي ، ،مصدر سابق ، ج6ص:304

رابعا:إباحة طعام ونساء أهل الكتاب .

1- **إباحة طعام أهل الكتاب** :لقد أباح الله للمسلمين طعام أهل الكتاب، في قوله تعالى:﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡ ﴾[1] أي:أحلت ذبائح أهل الكتابين اليهود النّصارى[2]. وفي تحليل طعام الفريقين للآخر كسر لجدران القطيعة والعزلة بين أهل الكتاب والمسلمين وإتاحة الفرص للتّزاو والتّحاور بينهم ، وهذا مظهرآخر من مظاهرالحياة الاجتماعية بين المسلمين وغيرهم تجده متكررا دائما في حياتهم اليومية.

2- **مصاهرة أهل الكتاب**: لاريب أنّ للمصاهرة دورفعال في تقوية الرّوابط وتمين الصّلات بين البشر،حيث تعتبر من أبرز مظاهر التّعايش بين المختلفين ،فكيف عالج القرآن الكريم هذه القضية ؟.

لقدأباح القرآن الكريم لأتباعه الزّواج من الكتابيات دون غيرهم من أتباع الأديان ، بشرط توفرالإحصان و العفّة والوفاء بالمهر ،قال تعالى:﴿ ٱلۡيَوۡمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُۖ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ حِلّٞ لَّكُمۡ وَطَعَامُكُمۡ حِلّٞ لَّهُمۡۖ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلۡمُؤۡمِنَٰتِ وَٱلۡمُحۡصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلِكُمۡ إِذَآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحۡصِنِينَ غَيۡرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِيٓ أَخۡدَانٖۗ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلۡإِيمَٰنِ فَقَدۡ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِي ٱلۡأٓخِرَةِ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴾،[3]مع تمكينهن من كل الحقوق التي أثبتتها الشّريعة الإسلامية لهنّ،من معاشرة بالمعروف والإنفاق عليهن من حلال ،وعدم إكراههنّ على ترك دينهنّ وممارسة شعائرهنّ الدّينية[4].

والآية أحلت طعام أهل الكتاب ونساءهم، وهما أمران يستلزمان التعايش والتساكن.

---

(1)- المائدة :105.

(2)- ابن كثير ،مصدر سابق،ج2،ص:902.

(3)- المائدة :5.

(4)-ابن قيم الجوزية،**أحكام أهل الذّمة**،مصدرسابق،ج1،ص:219.

خامسا:التكافل الاجتماعي.

لقد ضمن الإسلام لأتباع الأديان في ظل دولته ،كفالة المعيشة الملائمة لهم ولمن يعولونه لأنّهم مواطنون من الدّولة الإسلامية وهي مسؤولة عنهم ، وهذا كله من باب التّعاون عل البّر والتّقوى قال تعالى:﴿ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾ [1] ،ومن هنا فقد دعا القرآن أتباعه إلى التّعاون على البر والتّقوى ونهاهم عن التّعاون على الإثم والعدوان ،وجاءت الدّعوة عامة مطلقة لتَشْمُل تعاون المسلمين فيما بينهم وتعاونهم مع غيرهم بصرف النّظر عن جنس الغير ولغته ودينه وثقافته وفكره ،والتّعاون يكون على المشترك الإنساني الذي تدعوا إليه الفطرة السّليمة[2].

ومن التّعاون على الخير إقامة الضمان الاجتماعي باعتباره مبدأ عاما يشمل أبناء المجتمع جميعا مسلمين وغير مسلمين ولايجوز أن يبقى في المجتمع إنسان محروم من الطعام والكسوة أو المأوى أو العلاج ، فإنّ دفع الضرر عنه واجب ديني ،مسلما كان أوذميا.[3] ويمكن أن نستشهد لذالك ببعض الوقائع المأثورة:

- ماروي عن عمر بالخطاب رضي الله عنه أنّه رأى شيخا يهوديا يسأل النّاس فسأله عن ذلك وقال له: ماأنصفناك ،وذهب به إلى خازن بيت مال المسلمين وأمره أن يقترض له ولأمثاله من بيت مال المسلمين مايكفيهم ويسد حاجتهم، وقال في ذلك :"ماأنصفناه أخذنا منه الجزية شابا ثمّ نخذله عند الهرم"[4].

- وماروي عن خالد بن الوليد رضي الله عنه في عقده للذّمة مع أهل الحيرة بالعراق وكانوا من النّصارى ،فقال :"وجعلت لهم ،أيُما شيخ ضعف عن العمل ،أو أصابته آفة من الآفات ،أوكان غنيا

---

(1)-المائدة:1.

(2)- حسين حامد حسان : **الحوار في الإسلام** ،بحث مقدم إلى :**لمؤتمر العالمي للحوار** ،مدريد ،إسبانيا ،13-15 رجب 1429هـ الموافق لـ :16-18 جوان2008 م،ص:62.

(3)- يوسف القرضاوي ، **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**،مرجع سابق،ص:17.

(4)- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم :**كتاب الخراج**ط[ ]،دار المعرفة ،بيروت ،لبنان،(1399هـ،1979م) ،ص:126.

فافتقروصار أهل دينه يتصدقون عليه،طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين هووعياله"[1].

سادسا:تبادل المنافع.

وفي إطار تبدل المنافع ،أباح القرآن لأتباعه تبادل المنافع مع أتباع الأديان في حدود ماتسمح به الشريعة الإسلامية وذالك في ميادين ومجالات كثيرة ،مثل :البيع والشّراء ، فأحل الله البيع بين المسلمين وأتباع الأديان ،في حدود ما تسمح به الشريعة قال تعالى: ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾[2]، وهذا شامل في جميع المعاملات المالية التّجارية والاقتصادية مما هو داخل في الأعمال النّفعية ،المعاشية[3].

سابعا: التّهادي بين المسلمين وغيرهم من أتباع الأديان .

إنّ القرآن الكريم يحث على البروالمعاملةالحسنة مع المخالفين ،ولاريب أن من أنواع البّر والإحسان تقديم الهدايا لهم سواء بإعطائها الهم أوبقبولها منهم ، لما فيه من تأليف القلوب وإبعاد الغّل والحسد والبغضاء من القلوب،وقد ثبت عن النّبي صلى الله عليه سلم أنّه كان يقبل الهدية ويثيب عليها[4] ،مثل اليهودية التي أهدت له شاة مسمومة فأكل منها هووبعض أصحابه رضي الله عنهم[5] وأنّ ملك أيلة أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم بغلة بيضاء يوم تبوك فقبلها [6].

ثامنا:تبادل التّحايا مع غير المسلمين .

إنّ الأصل هو إباحة تحية غير المسلمين بالصيغة المناسبة[7]، قال تعالى :﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّواْ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ حَسِيبًا ﴾ [8].

---

(1)- المصدر نفسه:144.

(2)- البقرة :175.

(3)- محمد علوشيش ،مرجع سابق ،ص:57..

(4)- البخاري ،صحيح البخاري ،كتاب الهبّة ،**باب** :(**المكافأة في الهدية**)،حديث رقم :2585.

(5)- المصدر نفسه ،كتاب الهبّة ،باب : **قبول الهدية من المشركين** ،حديث رقم:2617.

(6)- المصدر نفسه،كتاب الهبة،**باب:قبول الهدية من المشركين** ،حديث رقم:2615.

(7)- النّساء :86.

(8)- ابن مفلح المقدسي:**الآداب الشرعية**،تحقيق شعيب اللآرنؤوط و عمر القيام،ط3، مؤسسة الرّسالة ،بيروت،لبنان ، (1419هـ،1999م)،ج390.

أمّا قول النّبي صلى الله عليه وسلم :"**لاتبدؤا اليهود ولا النّصارى بالسّلام فإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقه** "[1] فهذا مرهون بساقه فقد أمر به عندما علم بخيانة بني قريظة وأخذ يتأهب للذهاب إليهم ليتأكد من خيانتهم ولتأديبهم فهو يتعلق بحالة حرب كانت قائمة, أي حالة استثنائية، ويؤيد ذلك روايات أخرى للحديث وهي صحيحة أيضا: «**إنا غادون على يهود, فلا تبدأوهم بالسّلام**» ،وكان هذا يوم غزو بني قريظة, وفي رواية ثانية لأحمد «**إنّي راكب غدا إلى يهود,فمن انطلق منكم فلا تبدأوهم بالسّلام** [2]، ولقد ثبت عن النّبي صلى الله عليه وسلم أنّه سلم على مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين.[3]وهناك عدة أقوال منسوبة إلى الصحابة رضي الله عنهم وبعض من جاء بعدهم من السلف تجيز ابتداء أهل الكتاب بالسّلام[4] .

تاسعا :عيادة مريضهم :

عيادة مرضاهم لحديث أنس رضي الله عنه أنه قال: كان غلام يهودي يخدم النبي صلى الله عليه وسلم فمرض، فأتاه النبي صلى الله عليه وسلم يعوده، فقعد عند رأسه فقال له:" أسلم. فنظر إلى أبيه وهو عنده، فقال له: أطع أبا القاسم. فأسلم ، فخرج النّبي صلى الله عليه وسلم وهو يقول: **الحمد لله الذي أنقذه من النار**"[5].

عاشرا :الحث على إكرام الموتى.

الحث على إكرام الموتى، سواء كانوا مسلمين أو غير مسلمين، لحديث جابر بن عبد الله ـــ رضي الله عنهما ـــ قال: مر بنا جنازة فقام لها النبي صلى الله عليه وسلم فقمنا معه. فقلنا يا رسول الله: إنها جنازة يهودي. قال:" **إذا رأيتم الجنازة فقوموا**"[6].

---

(1)- مسلم ،صحيح مسلم ،كتاب السّلام ،**باب: النّهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسّلام وكيفية الرّد عليهم** ، حديث رقم :2167.

(2)- مختصرصحيح الجامع،السيوطي والألباني،حديث رقم:1730.

(3)- البخاري ،صحيح البخاري،كتاب : الاستأذان ،**باب :التسليم في مجلس فيه أخلاط من المسلمين والمشركين** ،حديث رقم :6254.

(4)- محمد موسى الشريف :**التقارب والتّعايش مع غي المسلمين** ،،ط1،دار الأندلس الخضراء،جدة ،السعودية، (1424هـ،2003م)،ص:83.

(5)- المصدر نفسه،كتاب االجنائز،**باب:إذا أسلم الصبي فمات هل يصلى عليه ومهل يعرض على الصبي الإسلام**، حديث رقم:1356.

(6)- المصدرنفسه، **باب: من قام لجنازة يهودي**، حديث رقم :1311.

ولحديث عبد الرحمن بن أبي ليلى قال: كان سهل بن حنيف وقيس بن سعد قاعدين بالقادسية، فمروا عليهما بجنازة فقاما، فقيل لهما: إنها من أهل الأرض ــ أي من أهل الذمة ــ فقالا: إن النبي صلى الله عليه وسلم مرت به جنازة فقام، فقيل له: إنها جنازة يهودي. فقال:" **أليست نفسا**" [1].

هذه بعض مظاهر التّعايش مع أتباع الأديان ذكرناها على سبيل التّمثيل والاختصار ،لتكون دليلا على أنّ المسلمين لايَذيقون ذرعا من أن يحاوروا أويجاوروا أو يعاملوا أويؤالفوا أصحاب الأديان المختلفة ،وليس هذا العمل من قبيل رد الجميل ،بل هو منهج قرآني يتعبدون ويتقربون به إلى الله تعالى.

(1)- المصدر نفسه ، حديث رقم :1312.

ثانيا:الأسباب المؤثرة سلبا في التّعايش .

على الرّغم من أن التّعايش بين المسلمين وغير المسلمين في البلاد الإسلامية هو السّائد؛ إلا أنّ هناك أماكن وأوقات لم تخل من بعض الصراعات والنّزاعات، التي جعلت التّعايش في بعض البلاد محاطاً ببعض العوائق والشّبهات، ، والمقصود من هذا العنوان هو ذكر بعض الأسباب التي تؤثر سلبا في التّعايش ،أو بعبارة أخرى الأسباب التي تخل وتزعزع نظام التّعايش في المجتمعات بين أتباع الأديان ،ويمكن معالجة هذه القضيه وفق المباحث الآتية:

المبحث الأول :الصورة النّمطية السّلبية المتبادلةبين أتباع الأديان.

يعلمنا القرآن الكريم منهجا علميا في معرفة الأقوام والدّيانات وكذا أخذ الصّورة الحقيقية عنهم من خلال منهج العدل والعلم، ونقصد بالعدل نقل الحقيقة كما هي بدون زيادة أونقصان ،ونقصد بالعلم الإحاطة بما عليه القوم من عقائد وأفكار.

ونلمس هذه القضايا في تحدث القرآن الكريم عن أتباع الأديان، فقد نقل لنا عقائدهم وأفكارهم وحواراتهم وأقوالهم بكل أمانة علمية وموضوعية حتى وإن كانوا من ألدا لأعداء والخصوم لديه ، ونمثل لحديثه عن النّصارى مثلا فنقل عقائدهم وأفكارهم ونسب كل عقيدة أوفكرة إلى مذهبها ويمكن أن نستشهد على ذلك، بقوله تعالى:﴿ لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَۖ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَٰبَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّي وَرَبَّكُمْۖ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَٰثَةٍۘ وَمَا مِنْ إِلَٰهٍ إِلَّآ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۚ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ

﴿ عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾[1] ، وهنا نلحظ دقة القرآن الكريم عند كلامه عن الآخرين ،فالذين قالوا هذه المقولات هم نصارى ،لكن دقة القرآن الكريم تُظهر لنا أنّ لكل طائفة منهم مقالتها الخاصة بها ،فالذين ألّهوا المسيح فرقة[2] ،والذين ألّهوا المسيح وأمّه وقالوا بالتّثليث فرقة أخرى[3].

لهذا يأمرنا القرآن بالإحاطة العلمية قبل التّحدث في أي شيء،قال تعالى:﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴾[4]، وبمنهج العدل في القول في وقوله: ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾[5]،وقوله:﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ﴾[6] .

قيل إنَّ "الإنسانَ عدوُّ ما يجهل"وبعبارةأخرى "من جهل شيئا عاداه"،وهذا ما ينطبق إلى حد كبير على المسلمين وغيرهم من أتباع الأديان في واقع عيشهما المشترك. كثيراً ما يجهل كلٌّ من الطّرفين مَن هو الآخر في حقيقة ذاته ومشاعره وطموحاته. ومن ثمَّ يرسم كلُّ واحد لنفسه صورة عن الآخر انطلاقاً من قراءات سابقة وقوالب مجهزة تزرع في قلبه الخوف والشّك والحيرة والعدوان على المخالف، وهذامن باب الدّفاع عن الذّات، فيرسمها صورة عدوانية، بدلاً من أن يرى في الآخرالمخالف شريكاً له الحواروالجوار.

لهذا وجب على المسلمين وغير المسلمين إبعاد كل القراءات الخاطئة عن الآخروالتّحرر منها، ويسعوا جاهدين جادين لكي يفهموا كل دين فهماً مباشراً يوصلهم إلى حقيقته وماهيته بدون التوقف عند أقاويل مبتذلة أو معلومات سطحيَّة تشوُّه تلك الحقيقة التي تعطي التصور الصّحيح عن الآخر.فيتبن له أنّه ليس عدوًّا للآخرالمخالف ولا مُهدِّدًا لكيانه أو مُعوِّقاً لنموِّه، بل على العكس من ذلك إنَّه صديق وجار،وهذا كلّه يتمّ بالحوار المستمرّوالتّلاقي الشّخصي المباشر ، الذي

---

(1)- المائدة:72-73.

(2)-وهي فرقة اليعقوبية:وهم أصحاب يعقوب قالو بالأقانيم الثلاثة إلاأنهم قالوا انقلبت الكلمة لحما ودما فصار الإله هو الظاهلربجسده ،بل هو هو ..(**الشهرستاني، مصدر سابق**، ج1،ص:190)

(3)-وهي فرقة الملكانية:وهم أصحاب ملكا الذي ظهر بأرض الروم واستولى عليها.(**المصدر نفسه**،ج1،ص:187).

(4)- الإسراء:36.

(5)- الأنعام :152.

(6)- المائدة:3.

يتيح للطرفين أن يكتشف الواحد الآخر، بعيداً عن القوالب الجاهزة والأفكار المسبقة، ومعرفة الآخر لا نكتشفها إلا بالتّلاقي والتّحاور الحقيقي والتّخاطب المباشر عندئذ تسقط الحواجز النّفسية والاجتماعية، التي تحول دون معرفة الآخر والاعتراف به. فيجب أن يفهم كلّ واحد الآخر كما هو وكما يفهم ذاته وكما هو عليه في الواقع.

وعن واقع هذه النّمطية السّلبية،وخاصة من الجانب الغربي عن الإسلام يقول جورافسكي :"وفي كل الأحوال فإنّ التّصورات المتكونة في أذهان الأروبين عن الإسلام وفق القوالب النّمطية التي سادت في القرون الوسطى تبين الوقائع المؤكدة أنّها كانت راسخة بصورة عجيبة ،حيث أعطت مؤشرات واضحة على تأثيراتها في القرون اللاحقة " [1].ويقول في موضع آخر:"إنّ التّصورات الغربية المعاصرة حول دين المسلمين لم ترتسم في صفحة بيضاء خالية وإنّما انعكست في مرآت قديمة مشوهة"[2].

وأكثرمن هذا نجد أنّ بعض المستشرقين الغربين يتخوفون من الإسلام ويجعلونه العدو الأكبر ، وفي هذا يقول **برنارد لويس** :" إنّ وصول الإسلام إلى مركز القوة له خطورته ،فهل يتسامح الإسلام مع غير المسلمين ؟ ،هل يتسامح مع اليهود في إسرائيل والنّصارى في لبنان أو أروبا ذات الخلفية الصليبية ؟"[3].فلويس يصور الإسلام على أنّه غول العالم الذي لابد من الحذرمنه .

ومن خلال هذه النّقولات المختصرة عن بعض الباحثين الغربين يتبين لنا أن"**الجهل بالآخر**" العنصر الذّي يجلب أكبر ضرر للعلاقات بين المسلمين وغيرهم من أتباع الأديان الأخرى،ويكون سببا في وجود برزخا بينهم لمعرفة بعضهم بعضا بصورة حقيقية، وقد يكتسب خطورة كبرى عندما يكون مصدرا للرأي العام حول المسلمين و الإفراط في اللّجوء الى الأنماط الجاهزة عند الحديث عن الإسلام المسلمين.

لهذا لابد من التّحلي بفهم الأديان كما هي ، ومعرفتها من مصادرها ،دون اللجوء إلى الأنماط والقوالب السّلبية الجاهزة،وهذا إذا ما أراد أتباع الأديان أن يحققوا مبدأ التّعايش والتّواصل بينهم .

---

(1)- أليسكي جورافسكي :**الإسلام والمسيحية** ،ط[ ] ،دار المعرفة،الكويت ،1978م ،ص:78.

(2)- المرجع نفسه ،ص:59.

(3)- ناجية آقجوج،مرجع سابق،ص:.

المبحث الثّاني :نقض العهود والمواثيق .

كثيرا مايحدث بين النّاس معاهدات ومواثيق واتفاق على قضايا شتى ، سواء أكانت بين أفراد أوجماعات أو دول.ولاشك أنّ أعراف النّاس تقتضي لزومها والوفاء بها مادامت متماشية مع المصلحة العامة ،ولاريب أنّ نقضها يفضي إلى الفساد وزعزعة التّعايش وعدم الاستقرار وانتهاك الحقوق،وكل ذلك لاتقبله العقول والفطر السّوية ،بل إنّ ذلك ممتنعا شرعا وعقلا .

ومن خلال هذا جاء منهج القرآن آمراحاثا على الوفاء بالعهود، ناهيا عن نقضها وعدم الوفاء بها فأصَّل لهذا المبدإ، مبينا أنّ التزامها والوفاء بها أمرا ضروريا، وهاك بعضَ النّصوص الدّالة على ذلك :

1- قال تعالى :﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِ﴾[1]قال ابن عباس : العقود العهود[2]

2- قال تعالى :﴿ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا تَنقُضُواْ ٱلۡأَيۡمَٰنَ بَعۡدَ تَوۡكِيدِهَا وَقَدۡ جَعَلۡتُمُ ٱللَّهَ عَلَيۡكُمۡ كَفِيلًاۚ إِنَّ ٱللَّهَ يَعۡلَمُ مَا تَفۡعَلُونَ ٩١﴾ ،وفي هذه الآية حث للمسلمين بالوفاء بالعهود والتحذير من نقضها .

ومما سبق يتبين لنا أن القرآن يدعو ويأمر المسلمين بالوفاء بالعهود ، بل إنّ الإسلام ألزم بالوفاء بأحلاف الجاهلية ذات الطّابع الخيري والإنساني الرّفيع ،فقد قال صلى الله عليه وسلم :"**أوفوا**

---

(1)- المائدة :1.

(2)- ابن كثير ،مصدر سابق ،ج2،ص:880.

بحلف الجاهلية ،ولاتحدثوا عهدا في الإسلام "[1] ومن خلال هذا الحديث يظهر لنا بكل وضوح أن الإسلام يقر التّعاهد على نصرة الحق أيّاكان مصدره ويمنع التّحالف على الشّر والفتنة[2].

كما أنّ نقض العهود سبب لمقت الله وغضبه ،قال تعالى :﴿وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهۡدَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مِيثَٰقِهِۦ وَيَقۡطَعُونَ مَآ أَمَرَ ٱللَّهُ بِهِۦٓ أَن يُوصَلَ وَيُفۡسِدُونَ فِي ٱلۡأَرۡضِ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمُ ٱللَّعۡنَةُ وَلَهُمۡ سُوٓءُ ٱلدَّارِ﴾[3]،وهذا الأمر ليس خاصا بالمسلمين فقط بل عام يشمَل غير المسلمين كذلك، فالتّعايش معهم لا يكون إلاّ باحترام العهود والمواثيق القائمة بينهم .

ويمكن أن ندلل على بعض الوقائع التي ذكرها القرآن على نقض العهود والتي كانت سببا في زعزعة التّعايش داخل المجتمات ،وهي كالآتي :

1 – اليهود الذين نقضوا العهد مع المسلمين :مثل بني قريظة الذين نقضوا العهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فكانوا أشد اليهود عداوة له ، فتحالفوا مع مشركي مكة في وقعة الخندق يوم الأحزاب سنة خمس للهجرة ،وأعانوا على المسلمين يوم بدر ،وألب زعيمهم كعب بن الأشرف المشركين على الرّسول صلى الله عليه وسلم حتى نزل في حقهم ،قوله تعالى :﴿إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ فَهُمۡ لَا يُؤۡمِنُونَ ٥٥ ٱلَّذِينَ عَٰهَدتَّ مِنۡهُمۡ ثُمَّ يَنقُضُونَ عَهۡدَهُمۡ فِي كُلِّ مَرَّةٖ وَهُمۡ لَا يَتَّقُونَ ٥٦ فَإِمَّا تَثۡقَفَنَّهُمۡ فِي ٱلۡحَرۡبِ فَشَرِّدۡ بِهِم مَّنۡ خَلۡفَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَذَّكَّرُونَ﴾ [4]، فحاصرهم الرسول صلى الله عليه وسلم خمسا وعشرين ليلة حتى جهدهم الحصار ،وقذف في قلوبهم الرّعب ثم قتلوا بتحكيم سعد بن معاذ الذّي رضوا به[5].

و كذلك يهود خيبر الذي نقضوا العهد والوثيقة التي عقدوها مع النّبي صلى الله عليه وسلم بعد الهجرة [6].

---

(1)- مختصرصحيح الجامع ،السيوطي والألباني،حديث رقم:1798.

(2)- وهبة الزحيلي :**العلاقات الدولية واحترام العهود والمواثيق في الإسلام** ،مجلة ثقافتنا للدراسات والبحوث ، ،العدد الثامن ،1426هـ،2005، المجلد الثاني، ص:28.

(3)-الرعد:25.

(4)- الأنفال 55-57.

(5)- وهبة الزحيلي،**العلاقات الدولية في الإسلام** ،مرجع سابق ،ص:100.

(6)- ابن هشام ، مصدر سايق ،ج2،ص:356.

2- المشركون الذين نقضوا العهد مع الرسول صلى الله عليه وسلم ،قال الله تعالى :﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُم مِّنۢ بَعۡدِ عَهۡدِهِمۡ وَطَعَنُواْ فِي دِينِكُمۡ فَقَٰتِلُوٓاْ أَئِمَّةَ ٱلۡكُفۡرِ إِنَّهُمۡ لَآ أَيۡمَٰنَ لَهُمۡ لَعَلَّهُمۡ يَنتَهُونَ ﴾[1] يقول ابن كثير في تفسير هذه الآية :وإن نكث هؤلاء المشركون الذين عاهدتموهم عل مدة معينة أيمانهم،أي:عهودهم ومواثيقهم،وطعنوا في دينكم...فقاتلوا أئمة الكفر إنّهم لا أيمان لهم لعلهم يرجعون :أي يرجعون عما هم فيه من الكفر والعنادوالضلال "[2].

وقولـــــــه: ﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوۡمٗا نَّكَثُوٓاْ أَيۡمَٰنَهُمۡ وَهَمُّواْ بِإِخۡرَاجِ ٱلرَّسُولِ وَهُم بَدَءُوكُمۡ أَوَّلَ مَرَّةٍۚ أَتَخۡشَوۡنَهُمۡۚ فَٱللَّهُ أَحَقُّ أَن تَخۡشَوۡهُ إِن كُنتُم مُّؤۡمِنِينَ ﴾[3] ،هـــذا أيضا تهييج وتحريض وإغراء على قتال المشركين الناقضين لعهودهم ،الذين هموا بإخراج الرسول من مكة [4].

ومع أنّ القرآن الكريم يأمر بقتال النّاقضين للعهود من أتباع الأديان إلاّ أنّه ينهى عن خيانتهم عند نقضه للعهد إذا رأى المسلمون منهم غدرا ،بل أوجب أن ينبذوا إليهم عهـــودهم ويعلنـــوا الحرب عليهم ويعلنوا بأنّهم محاربون لهم بعد استنفاذ جميع طرق الحوار لحل النّزاع وفقا لقـــانون العدل وتنفيـــذا لتوجيـــه القـــرآن قـــال تعـــالى:﴿ وَإِمَّا تَخَافَنَّ مِن قَوۡمٍ خِيَانَةٗ فَٱنۢبِذۡ إِلَيۡهِمۡ عَلَىٰ سَوَآءٍۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلۡخَآئِنِينَ ﴾ [5] ؛ومعنى الآية :أي إذا كان بينك وبين المخالفين عهدا وعلمت أنّهم قد عزموا على الغدر وأعدوا العدة للخيانة فأعلمهم أنك محارب لهم حتى يأخـــذوللحرب عدتها وحتى تكون أنت وهم على سواء في هذا الاستعداد ولايجوز قتالهم قبل إنذارهم لأنّه خيانة لايحبها الله [6].

---

(1)- التوبة:12.

(2)- ابن كثير ، مصدر سابق ،ج2،ص:1331.

(3)- التوبة :13.

(4)- المصدر نفسه ،ص:1332.

(5)- الأنفال :58.

(6)- حسين حامد حسان،مقال سابق ،ص:39.

وهكذا فمصلحة المسلمين والخوف من استعداد العدو لاتبرر الخيانة ،يقول تعالى :﴿ إِلَّا ٱلَّذِينَ عَٰهَدتُّم مِّنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ثُمَّ لَمۡ يَنقُصُوكُمۡ شَيۡـٔٗا وَلَمۡ يُظَٰهِرُواْ عَلَيۡكُمۡ أَحَدٗا فَأَتِمُّوٓاْ إِلَيۡهِمۡ عَهۡدَهُمۡ إِلَىٰ مُدَّتِهِمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُتَّقِينَ ٤ ﴾ [1] ؛ فهذه الآية توجب الوفاء بالعهد طالما بقي العدو محافظا على عهوده دون نقض.

وبذلك تتسع دائرة المشترك الإنساني بين المسلمين وأتباع الأديان المختلفة لإيجاد جسور للتواصل والتّعايش فيما بينهم ،ومحاولة إبعادكل ما يكون سببا في زعزعة الأمن والتّعايش داخل المجتمع .كما يتضح لنا مما سبق أنّ نقض العهود من العوامل التي تؤدي إلى نشوب الحروب والإخلال بالأمن والسّلام والتعايش داخل المجتمعات الإنسانية .

(1)- التوبة :4.

المبحث الثّالث :التعدي على مقدسات الأديان .

ومايهمنا أكثر في هذا المبحث هوكيف عالج القرآن الكريم قضية مقدسات الأديان ؟ ,هل أمر بإهانها وسبها[1] والتعدي عليها خاصة وأنّ القرآن الكريم ينقدها ويأمر بالبراءة منها ويسفهها؟.

القرآن الكريم نفسه نهى أن تسب آلهة الكافرين على الرغم من أنه أمر بالبراءة منهم وسفه آلهتهم وأصنامهم وذلك حفظا للأمن والتعايش الاجتماعي وصونا للاحترام الفردي، قال تعالى :﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖۗ كَذَٰلِكَ زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمۡ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرۡجِعُهُمۡ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَعۡمَلُونَ ﴾[2]،والآية تذكر أدبا دينيا تصان به كرامة مقدسات المجتمع الدّيني وتتوقى ساحتها أن يتلوث بد رن الإهانة والازدراء بشنيع القول والسّب والشتم والسّخرية ونحوها ، فهو ينهى المسلمين من سب آلهة المشركين ولو كان فيه مصلحة إلاّ أنّه يترتب عليه مفسدة أعظم منها وهي مقابلة المشركين بسب إله المسلمين وهو الله سبحانه وتعالى ، ففي سب آلهتهم نوع تسبيب إلى ذكره تعالى بما لا يليق بجلاله وجماله [3].

وهكذا وبالنّظر إلى التّداعيات الخطيرة لترك من تطمع نفسه بإهانة مقدسات الآخرين يسرح ويمرح تتضح مدى أهمية منهج القرآن في تحريم سب و ازدراء والتعدي على مقدسات الأديان، لأنّه سبب كبير في إثارة النّعرات بين أتباع الأديان ،وكذا الإخلال بجو التعايش داخل المجتمع ويمكن أن نستشهد ببعض الوقائع في هذا الإطار:

---

(1)- السب: هو الانتقاص والتحقير بقصد الإيذاء .

(2)- الأنعام :108.

(3)- ابن كثير ،مصدر سابق ،ج2،ص:1096.

فلقد سادت في السّنوات الأخيرة قضايا إهانة المقدسات في السّاحة الاجتماعية والسّياسية العالمية ،ففي عام 2008م أطلق فلم هولندي بعنوان **"الفتنة"** يرسل رسالة مفادها أن الإسلام دين الإرهاب والقتل والعنف ، وقد اعتلت بعض الأصوات مطالبة بمنع عرض الفلم ومقاطعته .

ولا زالت الأمة الإسلامية تتذكر الرّسومات الدنماركية المسيئة للنبي صلى الله عليه وسلم عام 2005 التي نشرتها صحيفة Jyllands-Posten والتي أدت إلى احتجاجات عالمية واسعة النّطاق انتهت بمقتل أكثر من مائة شخص وإحراق العديد من السّفارات ومقاطعة البضائع الدّانماركية ، وقامت بعد ذلك العديد من الدّوريات الأوربية بإعادة نشر الصّور تضامنا مع ما أسموه بالحق في حرية التعبير والصحافة [1].

ومن الأحداث المشهور تلك الرواية المشؤومة التي كتبها **سلمان رشدي** بعنوان (آيات شيطانية) رواية من تأليف الكاتب البريطاني من أصل هندي سلمان رشدي، صدر في لندن في 26 سبتمبر 1988بعد تسعة أيام من إصدار هذا الكتاب منعت الهند سلمان رشدي من دخول بلادها وتلقى دار النّشر الذّي طبع الكتاب الآلاف من رسائل التّهديد والاتصالات التلفونية المطالبة بسحب الكتاب من دور بيع الكتب. قامت بنغلاديش والسّودان وجنوب أفريقيا وكينيا وسريلانكا وتايلاند وجمهورية تنزانيا المتحدة وإندونيسيا وفنزويلا وسنغافورة بمنع الكتاب وخرجت مظاهرات تنديد بالكتاب في إسلام آباد ولندن وطهران وبومبي ودكار وإسطنبول والخرطوم ونيويورك .حصلت خلال عمليات الاحتجاج هذه حادثتان لفتتا أنظار العالم وهي حادثة حرق أعداد كبيرة من الكتاب في برادفورد في **المملكة المتحدة** في 14 يناير 1989 والحادثة الثّانية هي صدور فتوى من الخميني في 14 فبراير 1989 بإباحة دم سلمان رشدي وهاتان الحادثتان لفتتا نظر وسائل الأعلام الغربية بشدة.فاستتبعها أن رصدت جائزة مقدارها ثلاثة ملايين دولار لمن يأتي برأس سلمان رشدي ، بل إنّ مترجم الرّواية إلى اللّغة اليابانية هيتوشي اقاراشي قتل عام 1991م في الجامعة التي يدرس فيها ، كما ضرب وطعن مترجم الرّواية إلى اللّغة الإيطالية في ميلان ، وأطلقت النّار على ناشر الرّواية النّرويجي وليام نيقارد عام 1993 ، وفي تركيا أقام عزيز نيسن الناشر والمترجم لبعض أجزاء تلك الرّواية خطابا في أحد الفنادق مما استفز بعض المسلمين دافعا إياهم إلى حرق الفندق مما أودى بحياة **سبعة وثلاثين** شخصا ، وبقي سلمان رشدي نفسه متخفيا في ظل حماية الشّرطة البريطانية عدة سنوات خوفا من القتل[2].

([1])- ناجية أقجوج ،مرجع سابق ،ص:46-49.

([2])- المسوعة الحرة :ويكيبيديا: ***ar.wikipedia.org*** .

وفي سبتمبر الماضي من هذه السّنة(2012م) نشرت مجلة "**شارلي إيبدو**" الفرنسية الأسبوعية رسوما كاريكاتيرية جديدة للنّبي محمد صلى الله عليه وسلم الأسبوع الماضي، متحدية بذلك دعوة الحكومة الفرنسية إلى عدم إثارة أي استفزاز.

من ناحية أخرى تجمع خمسة آلاف شخص على الأقل الأحد في مدينة كراتشي جنوبي باكستان للاحتجاج على الفيلم والرسوم الكاريكاتيرية المسيئة للنبي محمد صلى الله عليه وسلم التي نشرتها المجلة الفرنسية.

وقتل واحد وعشرون شخصا على الأقل وأصيب **مائتان وتسعة وعشرون** آخرون بجروح عندما تحولت مظاهرات ضمت أكثر من خمسة وأربعين ألف شخص يوم 21 سبتمبر/أيلول في مجمل أنحاء باكستان إلى أعمال عنف ومواجهات مع الشرطة[1].

كم أثار نشر مقتطفات على الإنترنت من فيلم "**براءة المسلمين**" الذي تم تصويره في الولايات المتحدة الأمريكية ويتعرض للنبي الكريم مظاهرات عنيفة، بعضها دامٍ، ضد الأميركيين في مختلف أنحاء العالم الإسلامي،حيث قتل أربعة أمريكين من بينهم السفير الأمريكي**جي كريستوفر ستيفتر** ببنغازي بليبيا[2].

هذا غيض من فيض من حوادث ازدراء الأديان والمقدسات وما أدى إليه بعضها من مجازر و خسائر مادية ومعنوية ، و إنما كان هذا السّرد المسهب نسبيا لمثل هذه الأحداث لننبه إلى أهمية أن نميز ما بين حرية التعبير كحق من حقوق الإنسان ، وما بين الاستفزاز والإهانة والشتم والسب ، و لذا جاءت تشريعات بعض الدول الغربية مانعة التعدي على مقدسات الأديان ،وإن كانت بعض الدول ر لا تزال تصر على أن ذلك يقع في إطار حرية التعبير ، فالمناط في التمييز بين حرية التعبير وسب الأديان والتعدي عليها هو الهدف من الطرح وأسلوبه ، فإذا كان هدف الطّرح علميا ذا قيمة و أسلوب الطرح موضوعيا خاليا من الاستفزاز المتعمد والتجريح الظاهر والخروج

([1])- موقع على الإنترنت:**www.aljazeera.net**

([2])- موقع على الإنترنت: **www.bbc.co** .

عن الأعراف والآداب والأخلاق العامة فهذه هي حرية التّعبير المشروعة ، أما الاستفزاز الخاوي الخالي من الهدف يجب أن يمنع بقوة القانون خصوصا مع ملاحظة ما تؤدي إليه مثل هذه الإثارات الطائفية من آثار تتجاوز إلى الآخرين مما يدل دلالة قاطعة أنها ليست من قبيل الحرية التي تنتهي حيث تبدأ حريات الآخرين ،فالتّسليم بالحرية المطلقة أمرمستحيل يقول **اسبينوزا**:"فإذا كان من المستحيل سلب الرعايا حريتهم الكاملة في التعبيركلية ،فإنّ من الخطورة التّسليم لها كلية ،لذا يجب التّسليم بهذه الحرية دون أن يكون في ذلك تهديد لسلامة الدّولة"[1] أو المجتمع ، ولكن للأسف أن كثيرا من هؤلاء الذين يسبون ويعتدون على الأديان يستندون إلى القانون العالمي لتبرير أفعالهم وذلك تحت المادة المذكورة في حرية التعبير السّالفة الذكر، فالرسام الدنماركي مثلا تسبب في مقتل أكثر من مائة شخص بريء و خسارة الكثير من التجار الدانماركيين الأبرياء نتيجة مقاطعة العالم الإسلامي لمنتجاتهم إضافة إلى الكثير من الخسائر المادية في ممتلكات الآخرين ، فكيف بعد ذلك كله يمكن أن نقول بأن الرّسام الدانماركي كان يمارس حريته الشخصية هكذا وبسذاجه؟!،فلا شك أن حرية الشخص تتوقف عند المساس بحرية الآخرين ،فأي حرية عندما تعدم وتهدم حرية الآخرين ،لأنّ الاعتداء على دين الشّخص ،اعتداء على شخصيته ،لأنّ الدّين في الحقيقة أعلى هوية تتميز بها الشخصية الإنسانية.،فالاعتداء عليه في دينه اعتداء عليه في شخصه.

لهذا يجب على الهيئات العالمية أن تضع قوانين تجرّم أعمال هؤلاء بنصوص صريحة تبتعد عن كل تأويل ،وهذا في حق من يسب أديان ومقدسات الأديان بدون استثناء،وقد دعت إلى ذلك مؤسسات عالمية وإسلامية(مثل الأزهر) وعقدت ندوات ومؤتمرات عالمية لمناقشة هذه القضية ولاريب أن فتح الباب على مصراعيه أمام من يتطاول على الأديان ويسيء إلى مقدساتها ورموزها يمثل خطورة بالغة على الإنسانية جمعاء ، وتشتد خطورة هذا السلوك القبيح المنبثق عن التعصب والتمييز العنصري ،الذي يولد الكراهية والصراع بين أتباع الأديان.

وبعد عرض هذه الوقائع التي تسب وتشتم مقدسات الإسلام هل كان موقف المسلمين مماثلا بالسب والشتم؟.

فليس علاج ذلك أن يتردى المسلمون في إسفافهم بإسفاف مثله فيردوا عليهم بمثل إساءتهم لأنّ المسلمين يؤمنون بكل الأنبياء والرسل الذين أرسلهم الله قال تعالى:﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ

---

(1)- باروخ اسبينوزا،**رسالة في اللاهوت والسياسة** ،ترجمة وتقديم :حسن حنفي ،مراجعة :قؤاد زكريا ،ط1،دار التنوير ،ص:437.

إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾ ﴾[1] ،وحتى الأديان لتي لايؤمنون بها فلايجوز سب وشتم مقدساتها قال تعالى:﴿ وَلَا تَسُبُّواْ ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّواْ ٱللَّهَ عَدۡوَۢا بِغَيۡرِ عِلۡمٖ ﴾[2].[3]

ومن هنا يتضح لنا منهج القرآن الكريم في تعامله مع مقدسات الأديان ،فهو على الرغم من نقدها والتّحذير من عقائدها إلاّ أنّه في الوقت نفسه ينهى عن سبها وسب مقدساتها؛ لأن طريقة السّب لاتأتي إلاّ بطرق سب مثلها أوأكثر ،فالقرآن لايدعو إلى منهج السّب الشّتم والافتزاز والتهوين والسخرية من عقائد الآخرين ؛لأنّ هذا بغير شك يثير النّزاع والاختلاف والتّناحر بين أتباع الأديان ،وبالتّالي زعزعة التّعايش وزرع الكراهية والبغض بينهم،وإحلال اللا أمن بدل الأمن والسّلام بين المختلفين في الوطن الواحد ،بل البيت الواحد، وما ذكرناه آنفا دليل وبرهان، والعيان يغني عن البرهان .

(1)- البقرة:285.

(2)- الأنعام:108.

(3)- فوزي فاضل الزفزاف :**مستقبل الحوار في ظل الإساءات المتكررة إلى لإسلام**،بحث مقدم إلى المؤتمرالإسلامي العالمي للحوار،مكة المكرمة:30جمادى الأولى/02جمادى الثانية:1429هـالموافق لـ:04-06جوان 2008م، ص:358.

الخـــــاتـــــمـــــة

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الخاتمة

- وفي ختام هذا البحث المتواضع،وبعد عرض لموضوعه ،وفصوله ،ومطالبه وفروعه ،نخلص إلى عدة نتائج ، منها:

- أنّ كلمة الدّين تطلق على الأديان السّماوية والوضعية ،وأنّ النّحلة والملّة مصطلحات قريبة منها.
- أنّ مصطلح التّعايش مصطلح له أصل في اللّغة العربية ،وله أصل في واقع المسلمين وتعايشهم مع أتباع الأديان المختلفة .
- أن ّ المصطلحات التي يطلقها الغّرب لايجب قبولها كلّها أوردها كلها ،وإنّما يرجع ذلك إلى مقاصد المصطلح ومراميه ،خاصة وأن المصطلحات أصبحت لها صبغة العالمية (أي مصطلح عالمي).
- أنّ المصطلحات في عالم اليوم لم تبق قومية كما كانت بالأمس ،فقد أصبحت ذات صبغة عالمية ،تحدد مفاهيمها هيئات عالمية فلا بد للمسلمين أن يعطوا التّصور الحقيقي بشأنها.
- أن مصطلح التّعايش والتّسامح مصطلحين قريبين من بعضهما،وإنّ كثيرا من العلماء والمفكرين يعبرون بأحدهما عن الآخر.
- كما تبين لنا بكل وضوح أن علاقة المسلمين مع غير المسلمين علاقة سلم،والحرب عارضة ولا تكون إلاّ بوجود الاعتداء والعدوان على المسلمين كما عرفنا،ومن أهم وسائل حماية السّلم والتّعايش الجهاد الذّي يختلف عن الإرهاب في مبناه ومرماه .

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

- كما عرفنا أنّ حقيقة علاقة المسلمين بغيرهم من أتباع الأديان تكون حسب علاقتهم بالمسلمين ،فإن كانوا مسالمين كانت العلاقة معهم علاقة سلم وتعايش وتعارف وتعاون، وإن كانوا من المحاربين كانت العلاقة مع هم علاقة حرب ماداموا عليها .

- تبين أنّ مصطلح أهل الذمّة مصطلح يدل على العهد والأمان وليس فيه شيء من التّشنيع والتّهويل ،وعرفنا أنّ غير المسلمين مواطنين كالمسلمين تجمعهم دولة المواطنة وأنّ ماقيل في في قضية الجزية وماروي فيها من أقوال فإنّ ذلك ليس من الإسلام في شيء وأنّ الصّغار المذكور في الآية هو الخضوع لدولة الإسلام ،كما يخضع أيّ مواطن لدولته .

- أنّ كثيرا من القضايا التي ذكرها الفقهاء في كتبهم هي قضايا اجتهادية تتغير حسب الزّمان والمكان مثل :دار الحرب ،دار الإسلام ،دار العهد ،وليست نصوص قطعية لا تتبدل ولا تتغير.

- أنّ القرآن الكريم بنى مبدأ التّعايش على أصول وأسس متينة ،تتماشى مع واقع الإنسان بكل حيثياته مع الاعتراف بالمخالف قدرا واستعابه شرعا.

- وكما أسس القرآن التّعايش مع المخالف على مباد ئ ،فقد أعطى كذلك وسائل وآليات للتّواصل معه،بمختلف أنواعها من،حوار،وحرية وغيرها،بدون أي إقصاء أوتهميش .

- عرفنا من خلال البحث أهم مظاهر التّعايش مع أتباع الأديان ،وأنّ كلّها تصب في إطار الأخلاق الفطرية الإنسانية إلى أبعد الحدود.

- تبين لنا أنّ الأشياء التي تؤثرسلبا في التّعايش كثيرة ومتعددة وعلى رأسها النّمطية السّلبية بين أتباع الأديان ،ونقض العهود ،وسب مقدسات الأديان وهذه أهم الأسباب المؤثرة سلبا في التّعايش بين أتباع الأديان وهي أكبر القضايا التي يعاني منها العالم اليوم ،والعيان يغنيك عن البرهان.

- أنّ التّعايش في القرآن الكريم ليست أفكار نبيلة فحسب ،بل هومنهج حيـــاة وضـــرورة مطلقة لهذا العالم لاستعاب واحتواء المختلفين .

هـــذه هـــي أهمّ النّتائج المُتوصّل إليها، و المستنبطة مـــن هـــذا البحث،
و هـــذا مـــا يسّر الله جمعه بخصـــوص هـــذاالدّراسة،
فـــما كـــان فيه مـــن صـــواب فمن الله وحـــده،
و مـــا كـــان فيه مـــن خطإ أو نقصـــان،
فـــمـــنّي و مـــن الشّيـــطـــان،
وأستغفـــــــر الله العظيم،
وآخـــر دعـــوانا أنِ
الحمد لله ربّ
العالمين.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفـــهـــارس

أولا:فهرس الآيات القرآنية.

ثانيا:فهرس الأحاديث والآثار النّبوية.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

الفاتحة

الآية	رقم الآية	الصفحة
﴿ يُؤْتِي الْحِكْمَةَ ... الْأَلْبَابِ ﴿١٦٩﴾ ﴾	269	143
﴿ الْحَمْدُ مِنَ الرَّسُولُ بِمَا كُلٌّ لَمِينَ ﴿٢﴾ ﴾	285 2	88
﴿ مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾	4	7 181
آل عمران		
﴿ يَرَوْنَهُم مِّثْلَيْهِمْ ..... ﴾	13	122
﴿ وَإِذَا قِيلَ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ..... الْمَآبِ ﴿١٣﴾ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٤﴾ ﴾	13 14	129 161
﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ ..... تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ إِنَّ الدِّينَ عِندَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ ﴾	21 19	92
﴿ وَلَن تَرْضَىٰ عَنكَ ..... مِلَّتَهُمْ ﴿١٢٠﴾ الْمَصِيرُ ﴿١٢٨﴾ لَا يَجِدُ ..... ﴾	120 28	14 162-53
﴿ يَا أَيُّهَا ..... أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ ﴾	178	107
﴿ إِذْ قَالَتِ ..... الْعَلِيمُ ﴿٣٥﴾ ﴾	35	107-
﴿ وَقَتَلُوا ..... الْمُعْتَدِينَ ﴾	190	62-41
﴿ قُلْ يَا أَهْلَ بِأَنَّا ..... مُسْلِمُونَ . ﴾	64	95-134-94
﴿ وَلَقَتَلُوهُمْ ..... وَلَا الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ هَا أَنتُمْ ..... تَعْلَمُونَ ﴿٦٦﴾ ﴾	191 66	57-53 141
﴿ وَقَاتِلُوهُمْ حَتَّىٰ ..... عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾ وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ ..... الْخَاسِرِينَ ﴾	193 83	52-42
﴿ فَمَنِ اعْتَدَىٰ ..... مَعَ الْمُتَّقِينَ ﴾	194	41
﴿ لَن تَنَالُوا الْبِرَّ ..... عَلِيمٌ ﴿٩٢﴾ ﴾	92	158
﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ..... لَا تَعْلَمُونَ ﴾	216	163-45
﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا ..... مُحِيطٌ ﴿١٢٠﴾ ﴾	-117	54
﴿ لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ ..... سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾ ﴾	256	-112-115-58 111
﴿ يُخْفُونَ فِي أَنفُسِهِم مَّا لَا يُبْدُونَ لَكَ.....	154	94
﴿ فَبِمَا رَحْمَةٍ ..... يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ ﴿١٥٩﴾ ﴾	159	142
﴿ أَلَمْ تَرَ ..... الظَّالِمِينَ ﴿٢٥٨﴾ ﴾	258	128
﴿ لَّقَدْ سَمِعَ ..... الْحَرِيقِ ﴿١٨١﴾ ذُوقُوا ﴿١٨٢﴾ ﴾	181 272	130 52-151
﴿ لَتُبْلَوُنَّ أَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ ﴿١٨٦﴾ ﴾	186 279	153-134 168

﴿ وَإِذۡ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ ..... ﴾	187	147
النساء		
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ..... رَقِيبًا ۝١ ﴾	1	164
﴿ وَءَاتُواْ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَٰتِهِنَّ نِحۡلَةً ..... ﴾	4	142
﴿ وَٱعۡبُدُواْ ٱللَّهَ .....مُخۡتَالٗا فَخُورًا ۝٣٦ ﴾	36	15 -165-164
﴿ وَمَا لَكُمۡ لَا تُقَٰتِلُونَ .....نَصِيرًا ﴾	75	42
﴿ أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلۡقُرۡءَانَۚ وَلَوۡ كَانَ ..... ﴾	82	36-15
﴿ وَإِذَا حُيِّيتُم .....حَسِيبًا ۝٨٦ ﴾	86	168
﴿ فَإِن تَوَلَّوۡاْ ..... وَلَا نَصِيرًا ﴾	89	
﴿ فَإِنِ ٱعۡتَزَلُوكُمۡ فَلَمۡ .....سَبِيلًا ۝٩٠ ﴾	90	60/31 78/76
﴿ وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٍ أَن يَقۡتُلَ مُؤۡمِنًا إِلَّا خَطَـٔٗاۚ وَمَن..... ﴾	92	107
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ .....خَبِيرًا ۝٩٤ ﴾	94	47 48
﴿ إِنَّ ٱللَّهَ ..... بَعِيدًا ۝١١٦ ﴾	116	119
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ..... ﴾	136	93

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

34 -133-78 111 132 4 4-127	-72-74 137 75 163 111	﴿ أَفَلَا يَتُوبُونَ ....غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ ﴾ ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ثُمَّ ..... سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾ ﴾ ﴿ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا .... ﴿ إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ ..... ﴿ وَإِذْ أَوْحَيْتُ ..... مُسْلِمُونَ ﴾
		المائدة **الأنعام**
174 145 -172-167 91-4 94 95--166 84 131 77 111 182-178 154 93 154 -3 100 114 100 172 54 61	1 15-12 2 19 5 35 18 107 30 108 42 112 43 44 149 47 152 51 64 158	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَوْفُوا۟ ﴾ ﴿ قُل لِّمَن مَّا ..... ﴾ ﴿ وَتَعَاوَنُوا۟ ..... ٱلْعِقَابِ ﴿٢﴾ ﴾ ﴿ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ ﴾ ﴿ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ ..... مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٥﴾ ﴾ ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَىٰ ..... ﴿٣٥﴾ ﴾ ﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ ..... ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾ ﴾ ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ ..... ﴾ ﴿ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ ..... ﴾ ﴿ وَلَا تَسُبُّوا۟ ..... ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ سَمَّٰعُونَ ..... يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ ﴾ ﴿ وَكَذَٰلِكَ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ ... وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ ﴿ قُلْ ..... أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ ... وَمَوْعِظَةً ... ﴾ ﴿ وَلْيَحْكُمْ أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ ... ﴾ ﴿ وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُوا۟ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ ﴾ ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ... ﴾ ﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ..... جَمِيعًا ﴾ ﴿ وَقَالَتِ ..... ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ ﴾
132 171-133 15	72 73-74 88	**الأعراف** ﴿ لَقَدْ ..... أَنصَارِ ﴿٧٢﴾ ﴾ ﴿ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ ..... ﴿٧٤﴾ قَالَ ٱلْمَلَأُ ..... ﴾

﴿ ٱلَّذِينَ إِنَّا هُدْنَآ إِلَيْكَ عَذَابُ أَلِيمٌ ﴿٧٩﴾ ﴾	156	189
﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ..... ﴾ **يونس**	158	91
﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً	19	
﴿ فَٱخْتَلَفُواْ وَلَوْلَا ﴾ **الأنفال**		96
﴿ لِّيَهْلِكَ مَنْ هَلَكَ ..... ﴿٤٢﴾ ﴾	42	37
﴿ وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ ..... مُؤْمِنِينَ ﴿٩٩﴾ ﴾	99	111-94
﴿ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ لَعَلَّهُمْ يَذَّكَّرُونَ ﴿٥٧﴾ **هود**	-55-57	176-175
﴿ وَإِلَىٰ ثَمُودَ أَخَاهُمْ ... مُّجِيبٌ ﴿٦١﴾ ﴾	61	89 78-61
﴿ وَإِن جَنَحُواْ لِلسَّلْمِ ...	62-61	75
﴿ وَلَوْ شَآءَ ..... مُخْتَلِفِينَ ﴿١١٨﴾ ﴾	-118	96 53
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ..... بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾	119 65	138
يوسف **التوبة**		
﴿ مَا إِن لَّكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾ ﴾	74	3 176
﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ... رَّحِيمٌ ﴿٥﴾ ﴾	5 100	56-53 122
﴿ وَإِنْ أَحَدٌ ..... لَّا يَعْلَمُونَ ﴿٦﴾ ﴾	6 108	95-74 140
﴿ قُلْ هَٰذِهِۦ سَبِيلِي		44
﴿ وَإِن نَّكَثُوٓاْ أَيْمَٰنَهُم ... يَنتَهُونَ ﴿١٢﴾ **الرعد**	12	35-60
﴿ وَٱلَّذِينَ يَنقُضُونَ عَهْدَ ..... ﴾	25	175-174-159 153
﴿ وَإِن ..... ٱلْبَلَٰغُ وَعَلَيْنَا ٱلْحِسَابُ ﴿٤٠﴾ ﴾	40	111 175-152
﴿ أَلَا تُقَٰتِلُونَ قَوْمًا ... ﴾ **إبراهيم**	13	176
﴿ قُلْ لِّلَّذِينَ يَنقُضُونَ صَعِّدُونَ ﴿٩١﴾ ... ﴾	29 23	71-77-45 175-174-159
﴿ وَقَالَتِ ..... يُوفَكُونَ ﴿١٣٠﴾ **الحجر**	30	57 131-132-109 33
﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾	9	65-64
﴿ وَقَٰتِلُوا ..... مَعَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٣٦﴾ **النحل**	36	56-52

﴿ وَأَوۡحَيۡنَآ إِلَىٰ مُوسَىٰٓ أَنۡ أَسۡرِ بِعِبَادِي إِنَّكُم مُّتَّبَعُونَ ﴾	43-68-44	142-14
﴿ وَأَوۡفُواْ بِعَهۡدِ ٱللَّهِ إِذَا عَٰهَدتُّمۡ وَلَا ..... الأنبياء	91	174
﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾	125	144-122-5 143
الإسراء		
﴿ وَمَآ أَرۡسَلۡنَٰكَ إِلَّا رَحۡمَةٗ لِّلۡعَٰلَمِينَ ﴿١٠٧﴾ ﴾	107	146
﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبۡعَثَ رَسُولٗا ﴿١٥﴾ ﴾	15	37-36
الحج		
﴿ وَقَضَىٰ رَبُّكَ ..... قَوۡلٗا كَرِيمٗا ﴿٢٣﴾ ﴾	23	158
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ..... شَهِيدٞ ﴿١٧﴾ ﴾	17	84
﴿ وَلَا تَقۡفُ ..... مَسۡـُٔولٗا ﴿٣٦﴾ ﴾	36	-141-172-103
﴿ أُذِنَ لِلَّذِينَ ..... عَزِيزٌ ﴾	40-39	124-155-41
﴿ وَلَقَدۡ كَرَّمۡنَا بَنِيٓ ..... تَفۡضِيلٗا ﴿٧٠﴾ ﴾	70	88-42-117-116-44
المؤمنون		
﴿ قُل لِّمَنِ ٱجۡتَمَعَتۡ لِبَعۡضٍ ظَهِيرٗا ..... ﴾	88	72 3
﴿ وَٱلَّذِينَ هُم بِرَبِّهِمۡ لَا يُشۡرِكُونَ ﴿٥٩﴾ ﴾	59	102
الكهف		
﴿ يُفۡلِحُ ..... ٱلۡكَٰفِرُونَ ﴿١١٧﴾ ﴾	117	111
﴿ وَقُلِ ..... مُرۡتَفَقٗا ﴿٢٩﴾ ﴾	29	118-117
النور		
﴿ وَكَانَ لَهُۥ ..... نَفَرٗا ﴿٣٤﴾ ﴾	34	136
﴿ وَمَا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلۡبَلَٰغُ ٱلۡمُبِينُ ﴾	54	111
الفرقان		
﴿ قَالَ لَهُۥ صَاحِبُهُۥ ..... سَوَّىٰكَ رَجُلٗا ﴾	37	136
﴿ تَبَارَكَ ٱلَّذِي ..... لِلۡعَٰلَمِينَ نَذِيرًا ﴿١﴾ ﴾	1	120-91-140
الشعراء		
﴿ وَأَنذِرۡ عَشِيرَتَكَ ٱلۡأَقۡرَبِينَ ﴾	214	91
﴿ فَخَرَجَ عَلَىٰ ..... وَعَشِيّٗا ﴾	11	5-3
القصص		
﴿ وَقَالُواْ حَٰجِزۡ بَيۡنَنَا وَلَمۡ نَكُن مُّجَٰزِرًا ٱلۡمُرۡسَلِينَ ﴿١٤﴾ ﴾	7 14	158-54
طـــــــه		

﴿ وَقَالَ فِرْعَوْنُ ..... لَا يُعْلَمُ لَكُمْ ﴾	28	120-91
فاطـــــــر		
﴿ فَإِن ..... ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	50	108-90
﴿ وَإِن مِّنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ..... ﴾	24	87
﴿ وَلَقَدْ وَصَّلْنَا ..... ﴾	51	-35
﴿ وَمِنَ ٱلنَّاسِ ..... إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ غَفُورٌ ﴾	28	81
﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِى ..... بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴾	56	
ص		163-140
﴿ ص ..... يَذُوقُوا۟ عَذَابِ ﴾	8-1	129
العنكبوت		
﴿ وَٱلَّذِينَ ..... يَعْمَلُونَ ﴾	7	121
الزمر		
﴿ وَلَئِن سَأَلْتَهُم ..... ٱلْمُتَوَكِّلُونَ ﴾	38 8	150
﴿ وَيَوْمَ ..... لِّلْمُتَكَبِّرِينَ ﴾	60 46	143
		122
الروم		
﴿ وَمِنْ ءَايَٰتِهِۦٓ ..... أَنْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾	21	163
غافر		
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ..... لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾	22 26	82-13 38-80
﴿ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ..... ٱلرَّشَادِ ﴾	29 30	12--11
﴿ ٱللَّهُ ٱلَّذِى ..... ٱلْعَٰلَمِينَ ﴾	64	127 -119
لقمـــــــان		89
﴿ وَصَاحِبْهُمَا فِى ٱلدُّنْيَا مَعْرُوفًا ﴾	15	159
﴿ وَإِن جَٰهَدَاكَ ..... تَعْمَلُونَ ﴾	30	11
﴿ وَمَا كَانَ لِبَشَرٍ أَن يُكَلِّمَهُ ٱللَّهُ إِلَّا وَحْيًا ﴾	51	5
الشورى		
الزخرف		
﴿ وَلَوْ شِئْنَا ..... أَجْمَعِينَ ﴾	13	114-111
﴿ وَنَادَىٰ فِرْعَوْنُ فِى قَوْمِهِۦ ..... ﴾	51	127
ســـــــــبأ		
﴿ وَلَمَّا ..... وَأَطِيعُونِ ﴾	63	141

54-42	1	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ .....بِٱلۡمَوَدَّةِ ﴾
		الجاثـــــــــــية
94-19	9-8	﴿ لَّا يَنۡهَىٰكُمُ ٱللَّهُ..... ﴾
153-152 157-158-157	14	﴿ قُل لِّلَّذِينَ كَانُواْ ..... يَكۡسِبُونَ ١٤ ﴾
34-68-77-63	28	﴿ ذَٰلِكَ .... ﴾
		التحريم **الفتح**
31 125	7 11	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَا تَعۡتَذِرُواْ ٱلۡيَوۡمَ..... يَقُولُونَ بِأَلۡسِنَتِهِم مَّا لَيۡسَ فِي قُلُوبِهِمۡ ﴾
		القيامـــــــة
		الحجرات
2 43	18-17 9	﴿ وَإِن طَآئِفَتَانِ ..... ٱلۡمُقۡسِطِينَ ﴾ ﴿ إِنَّ عَلَيۡنَا جَمۡعَهُۥ وَقُرۡءَانَهُۥ
96-68	13	﴿ يَٰٓأَيُّهَا ..... خَبِيرٌ ١٣ ﴾ **الإنسان**
92-76-153	8	﴿ وَيُطۡعِمُونَ .....وَأَسِيرًا ٨ ﴾ **الذاريات**
		النبأ
11	6	﴿ وَإِنَّ ٱلدِّينَ لَوَٰقِعٞ ٦ ﴾
18	11	﴿ وَجَعَلۡنَا ٱلنَّهَارَ مَعَاشٗا ١١ ﴾
		النجم **النازعات**
5 127	10 24-23	﴿ فَأَوۡحَىٰٓ إِلَىٰ عَبۡدِهِۦ مَآ أَوۡحَىٰ..... فَحَشَرَ فَنَادَىٰ ﴾
		الرحمان
144 124	33-27 4-1	﴿ رَفَعَ سَمۡكَهَا فَسَوَّىٰهَا ..... ٱلرَّحۡمَٰنُ ..... ٱلۡبَيَانَ ﴾
		المطففين
		الواقعة
130 7	33-29 86	﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ أَجۡرَمُواْ ..... يَضۡحَكُونَ ﴾ ﴿ فَلَوۡلَآ إِن كُنتُمۡ غَيۡرَ مَدِينِينَ ﴾
		الإنفطار
		المجادلة
11 136	17 1	﴿ وَمَآ أَدۡرَىٰكَ مَا يَوۡمُ ٱلدِّينِ ﴾ ﴿ قَدۡ سَمِعَ .....سَمِيعُۢ بَصِيرٌ ١ ﴾ **الغاشية**
162-160	22	﴿ لَّسۡتَ عَلَيۡهِم بِمُصَيۡطِرٖ ٢٢ ﴾
111-	22	**الممتحنة**

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

البينة		
﴿ وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعۡبُدُواْ ٱللَّهَ مُخۡلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ﴾	5	11
الزلزلة		
﴿ يَوۡمَئِذٖ تُحَدِّثُ أَخۡبَارَهَا.....أَوۡحَىٰ لَهَا ﴾	5-4	5
الكافرون		
﴿ قُلۡ يَٰٓأَيُّهَا ٱلۡكَٰفِرُونَ ١ ﴾	1	31
﴿ لَكُمۡ دِينُكُمۡ وَلِيَ دِينِ ﴾	6	12--11-9

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ثانيا:فهرس الأحاديث والآثار النّبوية النّبوية .

طرف الحديث	الصفحة
من بدل دينه	114
مَنْ قتل معاهدا لم يرح رائحة الجّنة	74
أحيانا يأتيني مثل.....	5
إذا رأيتم يؤمن.....	169
أربعة يحتجون.....	103
وأحيانا يتمثل لي الملك.....	37-36
أُعطيت خمسا لم يعطهنّ أحدٌ قبلي.....	6
ولنجران و حاشيتها جوار الله.....	92
أليست نفسا.....	119
وأنّ يهود بني عوف مع المؤمنين لليهود ...	169-90
أُمرتُ أن أُقَاتِلَ النَّاسَ حَتّى يَشْهَدُو.....	55-54
يا أيُّها النّاس، لاتتمنوا لقاء العدو.....	168
إنا غادون على يهود.....	63
إن روح القدس.....	6
يايهودي حدثنا..	31
أن يحب.....	162-161
إنّي راكب....	169-168
أوفوا بحلف	174
بعثت بين يدي السّاعة بالسّيف.....	58
الجهاد ماض منذ بعثني الله تعالى إلى أن.....	55
الحمد لله الذي أنقذه من النار.....	169
صلي أمك.....	159
كيف أنت....	31
لاتبدؤا اليهود ولا النّصارى بالسّلام.....	168
اللهم اغفر.....	153

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قائمة المصادر والمراجع

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

قائمة المصادر والمراجع :

**القرآن الكريم(رواية حفص).

أولا:الكتب العامة

أ

-إبراهيم إبراهيم محمد:

1-الأديان الوضعية في مصادرها المقدسة وموقف الإسلام منها ،ط1،مطبعة الأمانة ،بداون شبرا.

أحمد عبد الرحيم السايح :

2- عالم العلاقات الإنسانية في الإسلام ،ط[ ]،مطابع رابطة العالم الإسلامي ،مكة المكرمة،السعودية،ت[ ].

اسبينوزا باروخ :

3- رسالة في اللاهوت والسياسة ،ترجمة وتقديم :حسن حنفي ،مراجعة :قؤاد زكريا ،ط1،دار التنوير .

أقجوج نادية :

4- الصورة النّمطية للإسلام في المتخيل الغربي سوء فهم أم مركب جهل، ط1،مطبعةآنفوبرانت ،فاس ، المغرب ،2009.

5-الألباني محمد ناصرالدّين :

ضعيف التّرمذي،مكتبة المعارف،ط1،الرياض،السعودية، (1420هـ،2000م).

أيوب حسن :

6-فقه الجهاد في الإسلام ،ط1،دار السّلام ،القاهرة ،مصر،(1422هـ،2002م).

ب

- البغوي أبو محمد الحسين بن مسعود :

7-معالم التنزيل ،محمد عبد الله النّمر وآخرون ،دار طيبة ، الرياض ، السعودية ،1411هـ.

--البخاري أبو عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم المغيرة الجعفي:

8صحيح البخاري ،إعتنى به أبو عبد الله عبد السلام بن محمد عمر علوش،ط2،مكتبة الرشد، الرّياض ، السعودية ،(1427هـ،2006م).

ت

- التّرمذي أبي عيسى محمد بن عيسى:

9- سنن التّرمذي،تحقيق :بشار عواد معروف،ط1،دار الغرب الإسلامي،بيروت، لبنان،1996م.

- التويجري عبد العزيز بن عثمان:

10-الإسلام والتعايش بين الأديان في القرن العشرين،منشورات الإيسيسكو،ط[ ]،ت[ ].

-ابن تيمية تقي الدّين :

11- مجموع الفتاوى،جمع وترتيب ،عبد الرحمان بن محمد بن قاسم ،مجمع الملك فهد،المدينة، السعودية (1425ه،2004م).

- ابن تيمية تقي الدّين :

12- قاعدة مختصرة في قتال الكفار ومهادنتهم وتحريم قتلهم لمجرد كفرهم ،عبد العزيز بن عبد الله بن إبراهيم الزير آل حمد،ط1،مكتبة الملك فهد ،الرّياض ، السعودية،(1425هـ،2004م).

ج

- جاد ناصر محمدي محمد :

13-**التّعامل مع غير المسلمين في العهد النّبوي**،تقديم :محمد السّيّد الجليند ،ط1،دار الميمان، القاهرة ،مصر،(1430هـ،2009م).

- جارالله أبي القاسم محمود بن عمرالزمخشري:

14- **الكشاف عن غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل**،تحقيق:عادل عبد الموجود وآخرون، ط1،دارالعبيكان،الرياض،السعودية،(1418هـ1998م) .

-الجرجاني السّيّد الشريف :

15-**التعريفات**،ط1،مؤسسة الحسنى ،الدّار البيضاء ،المغرب ،(51428هـ،2006م).

-الجندي أنور :

16- **عالمية الإسلام** : ط[ ]،در المعارف ،القاهرة ،مصر،ت[ ].

-جود أحمد بن عبد الله :

17- **علم الملل ومناهج العلماء فيه** ،ط1،دار الفضيلة ،(1425هـ،2005م).

-جورافسكي أ ليسكي :

18-**الإسلام والمسيحية**،ط[ ] ،دار المعرفة،الكويت ،1978م .

-ابن الجوزي جمال الدّين أبي الفرج عبد الرحمان :

19-**نزهة الأعين النّواظر في علم الوجوه والنّظائر**،تحقيق :محمد عبد الكريم كاظم الراضي ،ط3،مؤسسة الرسالة،بيروت ،لبنان ،(1407هـ،1987م).

- جيدل عمار:

20- **حوار الحضارات ومؤهلات الإسلام في التّأسيس للتّواصل الحضاري**،ط1،دار الحامد،عمان،ت[ ].

ج

-الحسين عبد اللطيف بن إبراهيم بن عبد اللطيف :

20- **تسامح الغرب مع المسلمين في العصر الحاضر** – دراسة نقدية في ضوء الإسلام-، ط1،دارابن الجوزي ،الدمام ،السعودية (1419هـ،1999م).

حنّا ميلاد:

21- **قبول الآخر فكر واقتناع وممارسة** ،ط1،دار الشّروق ،القاهرة ،مصر، (1419هـ،1998).

خ

- خضر محمد :

22- الإسلام وحقوق الإنسان،ط[ ]،دن ،ت[ ].

- الخطيب حورية يونس :

23- الإسلام ومفهوم الحرية ،ط1،دار الملتقى ،ليماسول ،قبرص،(1993م).

الخلف سعود عبد العزيز :

24- دراسات في الأديان اليهودية والنصرانية ،ط1،مكتبة أضواء السلف ،الرّياض ،السّعودية،(1422هـ،2001م).

الخليل سمير وآخرون :

25-التسامح بين شرق وغرب ،ترجمة: إبراهيم العريس ،ط1،دار الساقي ،بيروت ،لبنان ،1992م،ص:6-7.

- أبو خليل شوقي:

26-التّسامح في الإسلام (**المبدأوالتطبيق**)،ط1،دارالفكر المعاصر ،بيروت لبنان.

-الخمليشي عبد الهادي :

27- السّلم في القرآن والسنة مرتكزاتها ووسائل حمايتها،ط1،دار بن حزم ،بيروت، لبنان،1429هـ،2008م)،ص:418

د

- أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي:

28-**سنن أبي داود**، إعداد عزت عبيد الدّعاس ووعادل السّيد،ط1،دار ابن حزم، بيروت، لبنان،(1418هـ،1997م).

- دراز محمد عبدالله :

29-الدّين بحوث ممهدة لدراسة تاريخ الأديان،ط[ ]،دارالقلم ،الكويت ،(1400هـ،1980م).

- دراز محمد عبد الله :

30-دراسات إسلامية في العلاقات الدولية ،ط3،دار القلم ،الكويت(1399هـ،1979م).

ر

- الرّازي محمد فخر الدّين :
- التفسير الكبيرومفاتيح الغيب ،ط1،دار تافكر ،بيروت ،لبنان ،(1401هـ,1981م).
- رضا محمد رشيد:
31 -**تفسيرالمنار** ،دار المنار ،القاهرة ،مصر (1366هـ،1944م).

ز

- الزحيلي وهبة :
32-آثار الحرب في الفقه الإسلامي ،ط3،دار الفكر،دمشق ،سوريا،(1419هـ،1998م).
- الزّحيلي وهبة :
33-العلاقات الدّولية في الإسلام مقارنة بالقانون الدّولي الحديث،ط4،مؤسسة الرّسالة، بيروت ،لبنان ،(1417هـ،2997م).
34-زقزوق محمود حمدي ،الأسلام وقضايا الحوار ،ترجمة مصطفى ماهر، ط[ ]،1423هـ،2002م).
- الزمخشري جارالله أبي القاسم محمود بن عمر :
35-الكشاف عن غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل،تحقيق:عادل عبد الموجود وآخرون، ط1،دارالعبيكان،الرياض،السعودية،(1418هـ1998م) .
- أبو زهرة محمد:
36- العلاقات الدولية في الاسلام،(دط)،دار الفكر العربي ،القاهرة، مصر ،(1415هـ،1995م).

س

- سابق سيد :

37- فقه السّنة،ط1،مؤسسة الرسالة،بيروت لبنان ،(1424هـ،2003م).

- السايح أحمد عبد الرحيم :

38- معالم العلاقات الإنسانية في الإسلام ،ط[ ]،مطابع رابطة العالم الإسلامي ،مكة المكرمة،السعودية،ت[ ].

- السّباعي مصطفى :

39-السّيرة النّبوية دروس وعبر ،ط8،المكتب الإسلامي ،بيروت ،لبنان ، (1405هـ،21975م).

- سليمان عبد الحميد أحمد :

40- أزمة العقل المسلم ،ط1،الدّار السّعودية،مكة،السعودية،(1412هـ،1991م).

- السرجاني راغب:

41- **فن التعامل النّبوي مع غير المسلمين** ،ط[ ]،دار الكتي المصرية ،القاهرة ،مصر ،2010م.

- السّماك محمد :

42- **مقدمة إلى الحوار الإسلامي المسيحي** ،ط1،دار النفائس،بيروت ،لبنان،ت[ ].

السّمحراني أحمد :

43- **لا للإرهاب نعم للجهاد** ، دار النفائس ،بيروت ، لبنان ،2003م .

- السّوسوه عبد المجيد محمد :

44- **أسس العلاقات الدّوولية في الإسلام** ،ط1،دار ابن حزم ،بيروت ،لبنان، (1426هـ،2005).

- السّيوطي جلال الدّين عبد الرحمان :

45- **الإتقان في علوم القرآن**،(،ط[ ]،دار المعرفة ،بيوت لبنان، ت[ ].

ش

- شاهين أحمد اعبد الهادي :

46- **الحوار بين الأديان تعايش لاتقارب** ،ط1،جامعة الأزهر ،المنوفية

الشحود علي بن نايف :

47- **مفهوم الحرية بين الإسلام والجاهلية** ،ط1،(1432هـ،2011م).

48- الشرقاوي أحمد محمد :

49- شوقار إبراهيم:

50- **منهج القرآن في تقرير حرية الرأي ودوره في تحقيق الوحدة الفكرية بين المسلمين**، ط1،دار الفكر، ت[ ].

الشّهرستاني محمد بن عبد الكريم :

51- الملل والنّحل ط[ ]،الدّار النّموذجية ،بيروت ،لبنان ،(1425هـ ،2005م).

شوقي أبو خليل:

52- **التّسامح في الإسلام (المبدأوالتطبيق)**ط1،دارالفكر المعاصر ،بيروت لبنان ،(1414هـ،1993م).

ص

- صمايل عبد الرّحيم بن السلمي:

53- **الحوار بين الأديان ،حقيقته وأنواعه** ،ط[ ]،ت[ ].

- صيني سعيد إسماعيل :

54- **حقيقة العلاقةبين المسلمين وغير المسلمين** ،ط [ ]،مؤسسة الرسالة.

55- صالح آل شيخ ،شرح العقيدة الطاحوية.

ط

طاحون أحمد رشاد :

56- **حرية العقيدة في الشريعة الإسلامية** ،ط1،القاهرة ،مصر.

- طنطاوي محمد سيد :

57- **أدب الحوار في الإسلام** ،ط1،دار نهضة، مصر ،القاهرة، ت[ ].

ظ

- الظواهري محمد الحسني :

58- **التّحقيق التّام في علم الكلام** ،مكتبة النّهضة المصرية ،مصر ، ت[ ].

ع

- ابن عاشور محمد الطاهر:

59- **أصول النّظام الاجتماعي في الإسلام** ، ط[ ]،الدّار العربية للكتاب ،تونس،1979م.

-ابن عاشور محمد الطاهر :

-60 – تفسير التحرير والتّنوير،ط[ ]،الدّار التونسية ،تونس،1984م.

عبد الباري فرج الله:

61- **اليهودية بين الوحي الإلهي والانحراف البشري**،ط1،دار الأفاق العربية ،القاهرة،مصر،2004م.

عبد الرحمان عائشة(بنت الشّاطئ) :

62- **القرآن وقضايا الإنسان** ،ط1،دار المعارف ، القاهرة ،مصر

- عثمان محمد رأفت :

63- الحقوق والواجبات والعلاقات الدّولية في الإسلام ،ط4،دار الضياء القاهرة ،مصر ،1991م..

- العثيمين محمد بن صالح:

64- **شرح السّياسة الشرعية لشيخ الإسلام ابن تيمية**، ط1، دار ابن حزم ،بيروت ،لبنان ،(1425هـ،2004م).

العثيمين محمد بن صالح :

65- **شرح العقيدةالواسطية**،ط1،دار الثريا،الرياض ،السعودية،(1421هـ،2000م).

- العدوي علي الصعيدي :

66- **حاشية العدوي على شرح أبي الحسن لرسالة أبي زيد** ،ط1، دار المعرفة ،بيروت ،لبنان، ت[ ].

- ابن العربي أبو بكر محمد بن عبد الله :

67- **أحكام القرآن** ،تحقيق :عبد القادر عطا ،ط3،دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان، (2003م،1424هـ).

- عزّام عبد الرّحمان :

68- **الرّسالة الخالدة** ،ط2،دار مطابع الشّعب ، القاهرة، مصر،ت [ ].

- العصيمي عبد الرحمان بن دخيل :

69- **أحكام المعابد دراسة فقهية مقارنة**،ط1،داركنوز إشبيليا،الرياض،السعودية،(1430هـ،2009م).

- عطية ابن أبو محمد عبد الحق بن غالب الأندلسي :

70- **المحرر الوجيز في تفيير الكتاب العزيز، ،المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز** ، تحقيق :عبد السلام عبد الشّافي محمد،ط1،دار الكتب العلمية بيروت ،لبنان، (1422هـ،2001م).

- عبد الله بن إبراهيم الطريقي :

71- **التعامل مع غير المسلمين أصول معاملتهم واستعمالهم دراسة فقهية** ،ط1،دار الفضيلة الرياض ، السّعودية، (1428هـ،2007م).

- عجيبة أحمد علي :

72- **دراسات في الأديان الوثنية القديمة**،ط1،دار الأفاق العربية ،القاهرة ،مصر ،2004م.

- العسقلاني ابن حجر :

73- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**،ترتيب :أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي،ط1،دار طيبة للنشر،الرياض ،السّعودية ،(1426هـ،2005م).

- العسكري أبوهلال :

74- **الفروق اللّغوية** ،تحقيق:محمد إبراهيم سليم ،ط[ ]،دار العلم والثقافة ،القاهرة ،مصر، ت[ ].

- عطار أحمد عبد الغفور :

75- **الدّيانات والعقائد في مختلف العصور**،ط1،مكتبة مكة المكرمة ،مكة، السعودية ،(1410هـ،1981م).

- العليّان عبد الله علي :

76- **حوار الحضارات في القرن الحدي والعشرين ،رؤية إسلامية للحوار**،ط1،المطابع المركزية ،عمّان ،الأردن ،2004م.

- العيساوي جاسم محمد راشد :

77- **الوثيقة النّبوية والأحكام الشرعية المستافدة منها** ،ط1،دار الصحابة ، الشّارقة ،الإمارات.

غ

- الغزالي محمد:

78- **مع الله دراسات في الدعوة والدّعاة**،ط6، شركة نهضة مصر،2005مصر.

- الغزالي محمد:

79- فقه السيرة، ،ط6،دار الكتب الحديثة، القاهرة ،مصر،(1965م) ص:195.

- غوشة عبد الله :

80- **الجهاد طريق النّصر**، ط1، مطبعة وزارة ،الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية ،عمان ، الأردن ،(1396هـ،1976م).

ف

- فضل الله محمد حسين :

81- **الحوار في القرآن** ،ط[ ]،دار المنصوري ،قسنطينة،الجزائر،ت[ ].

- فضل الله محمد حسين :

82- **في آفاق الحوار الإسلامي المسيحي** ،ط1،دار الملاك ،(1414هـ،1994م).

- أبو الفضل مني وآخرون :

83- **الحوار مع الغرب** ،الحوار مع الغرب آلياته ،أهدافه،دوافعه ،ط1،

- الفيفي موسى بن يحي :

84- **الحوار أصوله وآدابه وكيف نربي أولادنا عليه** ؟،تقريظ:عبد الغفورعب الحق البلوشي،ط[ ]،دار الخضيري،المدينة المنورة،السّعودية،1427هـ.

ق

- القادري عبد الله بن أحمد :

85- الجهاد في سبيل الله حقيقته وغايته ،ط2، دار المنارة ،جدة ، السعودية ، (1413هـ،1992م).

- القاسمي ظافر:

86- **الجهاد والحقوق العامة في الإسلام** ،دار العلم للملايين،بيروت ،لبنان ،1982م.

- القاضي أحمد بن عبد الرحمان بن عثمان:

87- **دراسة نقدية في ضوء العقيدة الإسلامية** ،دعوة التقريب بين الأديان ط[ ] ، (1424هـ،2001م).

- القرضاوي يوسف :

88- **غير المسلمين في المجتمع الإسلامي**،ط[ ]،دار الشّهاب،باتنة ،الجزائر ،ت[ ].

- القرضاوي يوسف :

89- **في فقه الأقليات المسلمة** ،ط1،دار الشروق ،القاهرة ،مصر ،(1422هـ،2001م).

- القرضاوي يوسف :

90- **خطابُنا في عصر العولمة** ،ط1،دار الشروق ، القاهرة ،مصر ،(1442هـ ،2004).

- القرطبي أحمد بن بكر :

91- **الجامع لأحكام القرآن** ،تحقيق ،عبد الله عبد المحسن التركي وآخرون ،ط1،مؤسسة الرسالة ،بيروت ،لبنان ،(1427هـ،2006م)،ج11ص:236.

- ابن قيّم الجوزية شمس الدّين محمد بن أبي بكر :

92- أحكام أهل الذّمة ،تحقيق ،سيد عمران ،ط[ ]،دار الحديث ،القهرة ،مصر ،1426هـ،2005م).

- ابن قيّم الجوزية شمس الدّين محمد بن أبي بكر:

93- **بدائع التّفسير** ،جمع وترتيب ،يسرى السّيد وآخرون ،ط1،(1427هـ)،الدّمام

ابن قيّم الجوزية شمس الدّين محمد بن أبي بكر:

94- **الدّاء والدواء** ،ط1،مكتبة الصفا،القاهرة ،مصر،(1422هـ-2002م).

- ابن قيم الجوزية شمس الدّين محمد بن أبي بكر:

95- **زاد المعاد في هدي خير العباد**،تحقيق:شعيب الأرنؤوط وعبد القادر الأرنؤوط،ط3،مؤسسة الرسالة،بيروت ،لبنان.

- ابن قيم الجوزية شمس الدّين محمد بن أبي بكر :

96- **الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة** ،ط3،دار العاصمة ، الرياض ،السعودية.

- ابن ابن قيّم الجوزية شمس الدّين محمد بن أبي بكر:

97- **هداية الحيارى في أجوبة اليهود والنّصارى**، تحقيق :علي محمد دندل،ط1،دار الكتاب العربي،بيروت، لبنان ،(1426هـ،2005م).

ك

- الكاسَاني علاء الدّين أبي بكر بن مسعود :

98- **بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع** ،ط2،دار الكتاب العربي ،بيروت ،لبنان ،(1402هـ،1

- محمد الكتاني:

99- **ثقافة الحوار في الإسلام** ،ط1،منشورات وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية ،المملكة المغربية ،(1428هـ2007،م)

- ابن كثير أبو الفداء إسماعيل عمر بن القرشي الدمشقي :

100- **تفسير القرآن العظيم** ،ط1،دار ابن حزم ،بيروت ،لبنان.

م

المراغي أحمد مصطفى :

101- **تفسير المراغي** ،ط1،مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ،مصر ،ت[ ].

- مسلم بن الحجاج النيسابوري :

102- صحيح مسلم ،ط1،دار المغني ،الرياض ، السعودية ،(1419هـ،1998م).

المقدسي أبو محمد عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة :

103- **المغني** ،تحقيق :عبد المحسن التركي الحلووعبد الفتاح محمد ،ط3،دار عالم الكتب ، الرياض ، السعودية ،(1417هـ،1997م).

ن

ناصر بن عبد الله القفاري وناصر بن عبد الكريم العقل:

104- **الموجز في الأديان والمذاهب** المعاصرة ،ط1،دار الصعيدي ،الرّياض ،السعودية ،(1413هـ،1992م).

هـ

هريري مجاهد محمد :

105- **منهج القرآن والسّنة في العلاقات** الإنسانية ،ط1،مطبعة الأمانة مصر،(1398هـ،1978م)،ص:44.

- هيكل محمد خير :

106- **الجهاد والقتال في السّياسة الشرعية**،ط2،دار ابن حزم ،بيروت لبنان(1417هـ،1994م).

و

- الواحدي أبو الحسن علي بن أحمد :

107-أسباب نزول القرآن،كمال بسيوني زغلول ،ط1،دار الكتب العلمية ،بيروت، لبنان ت[ ].

- الورتلاني محمد علوشيش :

107- **أحكام التعامل مع غير المسلمين الإستعانة بهم(دراسة فقهية)** ،ط1،دارالتنوير،،الجزائر.

- اللحيدان صالح :

108- **الجهاد في الإسلام بين الطلب والدفاع** ،ط4،مكتبة الحرمين ،الرياض ،السعودية،(1407هـ،1408هـ).

ي

- أبو يوسف يعقوب بن إبراهيم :

109- **كتاب الخراج**، ط[ ]،دار المعرفة ،بيروت ،لبنان،(1399هـ،1979م).

ثانيا القواميس والمعاجم اللّغوية :

ب

- البعلبكي منير :

110- **معجم أعلام المورد** ،ط1،دار العلم للملايين ،بيروت ،لبنان،1992م.

ح

الحسيني محب الدّين أبي الفيض السّيد محمد مرتضى الواسطي الزبيدي الحنفي :

111- **تاج العروس من جواهر القاموس** ،تحقيق :علي شيري ، ط[ ]،دار الفكر بيروت، لبنان،(1414هـ،1994م

ج

- الجوهري إسماعيل بن حماد :

112- **الصّحاح تاج اللغة وصحاح العربية**،تحقيق :أحمد عبد الغفور عطار ،ط3،دار العلم للملايين ،بيروت لبنان ،(1404هـ،2004م).

د

- ابن دريد أبو بكر محمد بن الحسن :

113- **فقه اللغة** تحقيق : ،رمزي منير بعلبكي،ط1،1987م ،دارالعلم للملايين ،بيروت ،لبنان .

ع

- عبد العاطي شعبان وآخرون :

114- **المعجم الوسيط** ،ط4،مكتبة الشروق الدولية ،مصر،(1425هـ،2004م).

ف

- ابن فارس أبو الحسن أحمد بن بن زكريا :

113- **معجم مقاييس اللغة**،تحقيق:عبد السلام محمد هارون،ط[ ]،دار الفكر ،بيروت ،لبنان

- الفيروزآبادي مجد الدّين محمد بن يعقوب :

115- **القاموس المحيط** ،ترتيب وتحقيق:مأمون شيحا،ط2،دارالمعرفة،بيروت ،لبنان ،(1428هـ،2007م).

116- الفيومي أحمد بن محمد علي المقري :

115- لمصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي ، ط[ ]،دار القلم ،بيروت ،لبنان.

ق

- أبو قحافة أحمد :

116- معجم النّفائس الوسيط، ط1،دار النّفائس ،بيروت ،لبنان ،(1428هـ،1981م).

م

- **مجمع اللغة العربية** ،جمهورية مصر العربية :

116- المعجم الفلسفي ، ط[ ]،الهيئة العامة لشؤون المطابع الأميرية ،القاهرة، مصر،(1403هـ،1983).

- معصر عبدالله :

117- تقريب معجم مصطلحات الفقه المالكي،ط1،دار الكتب العلمية ،بيروت ،لبنان، (2007م،1428هـ) .

118- المنجد في اللغة والأعلام ،ط26 دار المشرق ،بيروت لبنان،2003.

- ابن منظور :

119- لسان العرب ،تحقيق :عامر أحمد حيدر ،ط1،دار الكتب العلمية ،بيروت، لبنان،(1424 هـ،2005م).

الموسوعات :

ب

- بدوي عبد الرحمان :

120- ملحق موسوعة الفلسفة،ط1،المؤسسة العربية للدراسات والنشر،بيروت ،لبنان ،1992م.

ت

- التهانوي محمد علي :

121- موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم ،تحقيق:علي دحروج ،ط1،مكتبة لبنان ،بيروت ،لبنان ،1996م.

د

122- دائرة المعارف الإسلامية ،ترجمة أحمدالشنتناوي،،إبرهيم زكي خوورشيد،،دار المعرفة،بيروت ،لبنان ،ت[ ].

عيسى دباح :

123- موسوعة القانون الدّولي (أهم الاتفاقيات والقرارات والبيانات والوثائق الدّولية للقرن العشرين في مجال القانون العام ،ط1،عمّان ،الأردن ،(2003م)

- دغيم سميح:

124- موسوعة مصطلحات علم الكلام الإسلامي،ط1،مكتبة لبنان ،بيروت ،لبنان ،(1998م).

ع

- عرجون محمد الصادق :

125-**الموسوعة في سماحة الإسلام** ،ط2،الدّارالسعودية للنّشر والتوزيع ، الرّياض ، السّعودية ،(1404هـ،1984).

عطية الله أحمد :

126-القّاموس الإسلامي ،ط1،مكتبة النّهضة المصرية ،القاهرة ،مصر ،(1386هـ،1966م).

ك

- كيلاني عبد الوهاب :

127-**موسوعة السّياسة** ،ط3،المؤسسة العربية للدراسات ،بيروت ،لبنان،ت[ ].

م

128-الموسوعة العربية العالمية ،ط2،مؤسسة أعمال الموسوعة للنشر والتوزيع ،الرياض ،السعودية ،(1419م- ،1999م).

و

- وزارة الأوقاف وشؤون إسلامية الكويت :

129-الموسوعة الفقهية ،ط2،طباعة ذات السلاسل ،الكويت (1404هـ،1983م).

ثالثا :المجلات والدوريات والرسائل الجامعية.

ا

-أحمد حمد الشرقاوي :

130-**الحوار القرآني في ضوء سورة الأنعام "دراسة موضوعية"**،بحث مقدم إلى :المؤتمر العالمي حول الحوار مع الآخر في الفكر الإسلامي،جامعة الشارقة ،الإمارات العربية المتحدة:28-30ربع الأول 1428هـ الموافق لـ:06-08-أفريل 2007م،ص:3.

إسماعيل محمد عبد الرحمان :

131-**تبصير المفكرين بحوار القرآن مع المشركين حول توحيد رب العالمين** ،بحث مقدم إلى:مؤتمر الحوار مع الآخر في الفكر الإسلامي ،كلية الشريعة والدّراسات الإسلامية ،جامعة الشارقة ،الإمارات ،المنعقدفي :28-30ربيع الأول 1428هـ،الموافق لـ:06-08-أفريل 2007م،ص:10.

ح

117- حايفي مسعود:

118- **عقيدة الخلاص والمسيح المخلص في اليهودية والنّصرانية والإسلام** ،رسالة ماجستير (غيرمنشورة)، قسم العقيدة ومقارنة الأديان،كلية أصول الدّين ،جامعة الأمير عبد القادر،قسنطينة ،الجزائر 1998م،ص:151.

حسان حسين حامد :

132-الحوار في الإسلام ،بحث مقدم للمؤتمر العالمي للحوار ،مدريد ،إسبانيا ،13-15 رجب 1429هـ الموافق لـ :16-18 جوان2008 م

- حقي علوان :

133-**بنوإسرائيل واليهود والذين هادوا (دراسة تحليلية)**،مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والإنسانية ،المجلد3،العدد:1،(محرم 1427هـ،فيبراير2006)،.

ز

- الزحيلي وهبة :

134-**العلاقات الدولية واحترام العهود والمواثيق في الإسلام** ،مجلة ثقافتنا للدراسات والبحوث ، ،العدد الثامن ،1426هـ،2005، المجلد الثاني.

ش

شاه جلال محمد :

135-**دعوة الإسلام إلى السّلم**، ،مجلة دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شيتاغونغ بنغلداش، ديسمبر 2006م

ص

- صوفي حسن أبو طالب :

136-الإسلام **والآخر في العلاقات الدّولية –نظرة عامة–**،بحث مقدم إلى :المؤتمر العالمي السادس عشر للمجلس الاعلى للشؤون الإسلامية ،القاهرة ،مصر ،8-11ربيع الأول 1425هـ،الموافق لـ28/4-1/5-2004م.

ع

- عبد الجليل فراس يحي :

137-**حرية التعبير عن الرأي كما قررها القرآن الكريم** ، مجلة جامعة الأنبارللعلوم الإسلامية ،العدد الثالث،سنة2009م،ج1،ص:160.

- عبد الرحمان عبد الماحي :

138-**الحوار في ضوء المبادئ الأساسية للعلاقات البشرية** ،بحث مقدم إلى:المؤتمر الإسلامي العالمي للحوار،مكة المكرمة،30جمادى الأولى /2جمادى الثانية 1429هـ،الموافق لـ:04-06-جوان 2008م،ص:373.

- عزوزي حسن:

139-**الإسلام وتهمة الإرهاب** ،بحث مقدم لـ: المؤتمر الإسلامي العلمي للحوار،مكة المكرمة ،30-جمادى الأولى/2جمادى الثانية 1429هـ الموافق ل،:04-06 جوان 2008م.

140-عنان كوفي ،رسالة بمناسبة اليوم الدولي للتسامح ،16نوفمبر2003م،هيأة الأمم المتحدة.

141-العودة سلمان بن فهد :

التعايش ،بحث مقدم للمؤتمرالإسلامي العالمي للحوار ،مكة المكرمة ،30جمـــادى الأولى – 2جمادى الثانية 1429هـــ،الموافق لـــ :04-06جوان 2008م.

ف

- فراس يحي عبد الجليل :

142-**حرية التعبير عن الرأي كما قررها القرآن الكريم** ، مجلة جامعة الأنبـــارللعلوم الإسلامية ،العدد الثالث،سنة2009م.

ك

- كيندر جيمس :

143-**الحوار وضرورته** ، بحث مقدم إلى : لمؤتمر العالمي للحوار ،مدريد،إسبانيا،13-15رجب 1429هـــ، الموافق لـــ:16-18جويلية 2009 .

كرشيد الصادق:

144-**دعوة الإسلام إلى الحوار والتعايش والاعتراف بالآخر** ،بحث مقدم لـــ:مـــؤتمر حوار الحضارات ،تونس .

م

المتوكل محمد عبد الملك :

145-**الإســـــلام وحقـــوق الإنـــسان** ،مجلـــة المســـتقبل العـــربي ،الـــسنة 19،العدد،216،فيبراير 1997م.

- حمد شاه جلال:

146-**دعوة الإسلام إلى السّلم**، ،مجلة دراسات الجامعة الإسلامية العالمية شـــيتاغونغ بنغلداش، ديسمبر 2006م .

147-مذكرة من الأمين العام ،جمعية الأمم المتحدة،الـــدورة الحاديـــة والخمـــسون، البند:113،هيأة الأمم المتحدة،جويلية 1996م.

هـ

148-هليل أحمد محمد ،**منهج الحوار وضوابطه ،بحث مقدم لـــ:المـــؤتمر الإســـلامي العالمي للحوار** ،مكة المكرمة،السعودية

150-مواقع الأنترنت :

www.islamweb.net :موقع على الأنترنت.

الريسوني أحمد ،**واقعنا يؤكد الحاجة إلى حرية القول بلاحدود**،.مقالة على موقع الأنترنت: www.manarat.com.

وصفي عاشور أبو زيد:**حكم المرتد...رؤية في ضوء المقاصد**،مقال على موقع:www.onislam.net

www.bbc.co .---

- **www.aljazeera.net--**

ar.wikipedia.org-

جمعية الإمام عبد القادر للعلوم الإسلامية

فهرس الموضوعات

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ب)- الدّين عند غير المسلمين (الغربيين):	9
المطلب الثالث : كلمة الدّين وأقسامها في	11
القرآن الكريم.	-
أ- معنى وتعريف الدّين الصحيح	12
ب) المعنى الدين الباطل	12
الفرع الأول الدّين بالمفهوم الوضعي	12
أ) الدين السماوي	12
ب) الدّين الوضعي تعريف القران الكريم	12
أولا: من ناحية تعريف المصطلحات.	13
ثانيا: من الأوائل تعريفه في القرآن الكريم	13
أ) في اللغة : من ناحية التعاليم :	13
ب) التعريف الاصطلاحي	13
أ) المطلب اللغوي : تعريف الوحي .	13
أ) التعريف اللغوي :	14
ب)- الوحي في القرآن الكريم	14
ج)- الوحي في اللغة والاصطلاح	14
المطلب الثاني : كيفيات نزول الوحي	15
أ)- في اللغة كيفيات نزول الوحي	15
ب) في الاصطلاح تعريف الدين وما يتعلق به	15
المطلب السادس : العلاقة بين الدين والملة	16
والنّحلة. الأول : تعريف الدّين لغة .	7
المطلب الثاني : معنى الدّين اصطلاحا .	8
أ)- عند علماء المسلمين	8

المطلب الأول: مفهوم أتباع الأديان وما يتعلق به من مصطلحات	30
المطلب الثاني: مصطلحات الكفر وعلاقته ببلوغ الدعوة الإسلامية	32
الفصل الثاني: أصل العلاقة مع أتباع الأديان في القرآن الكريم	39
مبحث تمهيدي :التعريف بمصطلحات الفصل.	39
أ)- التّعايش لغة	18
المطلب الأول:مفهوم الأصل	39
أ)- لغة	18
ب)-التّعايش في اصطلاح المسلمين	39
المطلب الثاني : مفهوم التعايش عند	20
ب)- في الاصطلاح عند الغربيين.	39
المطلب الثاني:الجهاد	40
المطلب الثالث : التّسامح في المفهوم	22
أ – لغة	40
الإسلامي.	
ب) – في الاصطلاح :	40
أ)- التّسامح في اللغة :	22
ج)- دوافع وأغراض الجهاد في سبيل الله	41
ب)- التّسامح اصطلاحا	23
د- الفرق بين الجهاد والإرهاب	43
المطلب الرابع : التّسامح في المفهوم الغربي.	24
-المطلب الثالث:تقسيم العالم في الفقه	48
أ- التسامح في بعض اللغات الغربية	24
الإسلامي.	
ب)عند الفلاسفة والمفكرين :	25
1- دار الإسلام	48
ج)- والكنيسة الكاثولكية تعرف التسامح	25
2- دار الحرب	48
الديني بأنه	
3- دار العهد	48
د)- في هيئة الأمم المتحدة:	26
المبحث الثاني :القائلون بالعلاقة الحربية.	51
المطلب الخامس : علاقة التعايش بالتسامح .	27
تمهيد	51
المبحث الرابع:معنى أتباع الأديان وما يتعلق	30
المطلب الأول :أدلة الفريق القائل بالعلاقة	51
به من مصطلحات	

المبحث الثالث :حقيقة العلاقة مع أتباع	68
الأديان في القرآن :	52
أ) آيات الآمرة بقتال الكفار.	58
ب) الآية الأولى: المسلمون والمسالمون موالاة	59
غير المسلمين الذمّة.	69
ثانيا- المستأمنون	74
ثالثا: الفصل المعقول	75
المطلب الأول: الفصل المعقول	75
المطلب الثاني: الفصل الأدلة	76
أولا: أدلة الفصل من القرآن.	76
المطلب الثالث: السّنّة.	77
الفصل الثالث: أسس التعايش مع أتباع	80
المبحث الثالث :القانون أصل العلاقة بالعلاقة السلمية القرآن الكريم .	60
المبحث الأول : التّسليم بالاختلاف الكوني	60
المطلب الأول: أدلة الفريق القائل بالعلاقة	61
العلمية: الأول : الاختلاف الجنسي والعرقي	80
أولا: البشر القرآن الكريم	61
المطلب الثاني: الاختلاف اللّغوي .	62
ثالثا : من المعقول :	64
المطلب الثالث: الاختلاف الدّيني والعقدي .	64
المبحث الثاني :عالمية الإسلام .	66
المطلب الأول : الكرامة الإنسانية.	88

المطلب الثاني : الخطاب القرآني الموجه للأحناف في اللّغة.	100
المطلب الثالث : تشريع الأحكام مع أتباع الأديان.	101
المطلب الرابع: الدعوة إلى التواصل مع أتباع الأديان.	101
المبحث الثالث: الاشتراك في المعاني والكيانات الدّينية .	102
3- تعريف الشّرك:	102
المطلب الأول :أهل الكتاب .	102
أولا: اليهود:	102
أ) – التعريف باليهود لغة :	98
ب)- اصطلاحا:	99
ج)- الأسماء التي أطلقها القرآن الكريم على اليهود .	99
)-اليهود :	99
)- بني إسرائيل :	99
)- الذين هادوا	100
- ثانيا :تعريف النّصارى.	100
-لغة	100
ب)-اصطلاحا	100
ج)-النّصارى في القرآن الكريم	100
المطلب الثاني: من لهم شبهة كتاب .	100

الفصل الرابع : آليات التعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم .	**105**
تمهيد:	**105**
المبحث الأول : حرية العقيدة.	**105**
المطلب الأول : مفهوم الحرية .	**106**
المطلب الأول : مفهوم الحرية .	**106**
أ)- في اللّغة.	**106**
ب)-مفهوم الحرية اصطلاحا :	**106**
ج - الحرية في القرآن الكريم :	**107**
د- ضوابط الحرية :	**107**
المطلب الثاني : حرية الاعتقاد .	**108**
الفرع الاول :تعريف العقيدة .	**108**
أ) - لغة	**108**
ب) - تعريف العقيدة اصطلاحا :	**109**
الفرع الثاني:تعريف العقيدة باعتباره مكبا إضافيا :	**109**
أ)-عند المسلمين	**109**
. حرية العقيدة في القوانين الدولية العالمية :	**110**
المطلب الثالث :حرية العقيدة ونفي الإكراه.	**110**
أولا :الآيات الدالة على حرية الاعتقاد .	**110**
ثانيا: منع أشكال الإكراه والإغراء على العقيدة .	**112**
ثالثا :حماية حرية العقيدة .	**116**
رابعا :الجانب العملي لحرية العقيدة .	**118**
ا)–وثيقة المدينة :	**118**
ب) – وثيقة نجران	**119**
المطلب الخامس : بيان العقيدة الصحيحة .	**119**

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

المبحث الثاني :حرية الرأي والتّعبير .	121
المطلب الأول: مفهوم الرأي والتعبير .	121
الفرع الأول : تعريف الرأي .	121
أ)- لغة.	121
ب)- حرية الرأي في الاصطلاح .	122
الفرع الثاني:مفهوم التعبير .	123
أ)- لغة.	123
ب)- اصطلاحا	123
ج)- تعريف حرية الاعتقاد باعتباره مركبا	123
د)- تعريف حرية الرأي والتعبير في القوانين الدولية :	123
الفرع الثالث:ضوابط حرية التعبير.	124
المطلب الثاني:مكانة البيان في القرآن.	124
المطلب الثالث:علاقة حرية العقيدة بحرية التعبير.	126
نماذج من حرية التعبير لدى الأشخاص .	127
أ- فرعون.	127
ب-النمرود	128
المطلب الخامس: نماذج حرية التعبير لدى الأتباع .	128
ا)-أقوال المنافقين	128
ب)-أقوال المشركين:	129
المطلب السادس :نماذج جرية التعبير لدى اليهودوالنصارى .	130
أ)- أقوال اليهود.	130
1- موقفهم من الذات الإ لهية	130
4- تأليه عزير عليه السلام 5- قولهم أنهم أبناء الله وأحباؤه	131

	131
ب)- أقوال النّصارى :	132
أولا:قوله في المسيح عليه السلام	132
ثانيا :عقيدتهم في التثليث	133
المبحث الثالث:الحوار بأنواعه مع أتباع الأديان .	135
تمهيد :	135
المطلب الأول :تعريف الحوار .	135
ا)- لغة:	135
ب)-اصطلاحا:	136
ج)- الحوار ومايتعلق به من مصطلحات في القرآن الكريم .	136
المطلب الثاني :أسس الحوار في القرآن الكريم .	138
الفرع الأول :وقوع الخلاف بين النّاس .	138
الفرع الثاني :الحرية التّامة بين أطراف الحوار.	139
الفرع الثالث:اعتماد العقل والحجة والبرهان .	140
الفرع الرابع :سلوك مبدأ الرفق واللّين في الحوار .	142
المطلب الثالث:أنماط الحوار في القرآن الكريم .	144
أ)-الحوار العقدي	144
ب)- حوار التّعايش:	148
الفصل الرابع :مظاهر التعايش والأسباب المؤثرة فيه	151
أولا: مظاهر التعايش مع أتباع الأديان .	151
المبحث الأول : في المجال الدّيني .	151
- المطلب الأول :الحوار الفكري بين أتباع الأديان	151
- لمطلب الثاني: العفو والتسامح مع أتباع الأديان .	151

2-المطلب الثّاني: التحاكم إلى شريعتهم .	153
المطلب الثالث:حماية وصيانة دور العبادة .	154
المطلب الرّابع :إقامة الشعائر الدّينية.	156
-المبحث الثّاني : المجال الاجتماعي .	157
المطلب الأول :البّروالصّلة.	157
أولا: صلة وبر الوالدين.	158
ثانيا:صلة الأقارب والأرحام .	164
ثالثا :صلة الجار غير المسلم والإحسان إليه .	165
رابعا:إباحة طعام ونساء أهل الكتاب .	166
1- إباحة طعام أهل الكتاب :	166
2- مصاهرة أهل الكتاب:	166
خامسا:التكافل الاجتماعي.	166
سادسا:تبادل المنافع.	167
سابعا: التهادي بين المسلمين وغيرهم من أتباع الأديان .	168
ثامنا:تبادل التحايا مع غير المسلمين .	168
تاسعا :عيادة مريضهم .	169
عاشرا :الحث على إكرام الموتى.	169
ثانيا:الأسباب المؤثرةسلبا في التعايش .	171
المبحث الأول :الصورة النّمطية السلبية عن الآخر .	171
المبحث الثاني :نقض العهود والمواثيق .	174
المبحث الثالث :التعدي على مقدسات الأديان	178
الخاتـــــــــــــمة	186
فهرس الآيات القرآنية	201
فهرس الأحاديث النبوية.	203
قائمة المصادر والمراجع	224

فهرس الموضوعات	237
ملخص البحث باللغة العربية .	–
ملخص البحث باللغة الإنجليزية .	–

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملخص البحث بالعربية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملخص البحث

قضية التعايش ،قضية شغلت المختلفين دينيا،وعرقيا،وجنسيا ,وحتى طائفيا ومذهبيا ،حيث عقدت لها النّدوات والجلسات وسنت لها القوانين واللائحات ،وكانت من أهم القضايا التي تعرض على مائدة الحوارات والمناقشات ، فسعت كل أمة لبيان ماهيتها ،وإبراز حدودها ومفهومها.

ولاشك أن رسالة الإسلام رسالة عالمية ،جاءت لجميع البشرية ،فكان التعايش مبدأ من مبدائها وقاعدة من قواعدها، أصّله القرآن وبينه ،وحد حدوده ومنهجه، والبحث الذي بين أيدينا يعالج هذه القضية بعنوان :"**التعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم** "،والتي يمكن أن نبينها في النقاط الآتية:

- بيان مفهوم التّعايش والتّسامح الحقيقي عند المسلمين .
- أصل وواقع علاقة المسلمين بغيرهم من أتباع الأديان .
- الأسس التي بنى عليها القرآن مبدأ التعايش .
- آليات التعايش مع أتباع الأديان في القرآن الكريم .
- بيان مظاهرتعايش المسلمين مع غير المسلمين في القرآن الكريم و ذكر الأسباب التي تؤثر سلبا في التعايش .

ومن خلال هذه الهيكلة للموضوع ،نلخصه في الآتي:

أنّ التّعايش الحقيقي هوالذي يحدث به التّمانع والتّعاون ،والمقصود بالتّمانع أن يحافظ المسلم على هُويته الدّينية بدون تميع وذوبان في الآخر وذلك بالحفاظ على أصوله ومبادئه وهذا في حيز عقيدته الدّينية ،وبالتّعاون فيما يحصل به التّعاون في مجال المعاملات والعلاقات البشرية .

ومن هذا المنطلق ه تبين لنا من خلال البحث أن التّعايش أو التسامح مبدأ من مبادئ القرآن الكريم ،أسسه ليجمع بين المختلفين في كل المستويات الدّينية والعرقية والقومية

وغيرها. وأنّ أصل علاقة المسلمين بغيرهم من أ تباع الأديان علاقة سلمية أصّلها القرآن وأبانها وهذا مع صنف المسالمين منهم وأمّا الذين أعلنوا الحرب على المسلمين واعتدوا عليهم وأخرجوهم من ديارهم وأوطانهم فهؤلاء تكون العلاقة معهم علاقة حربية ،كما وضع القرآن قواعد للتعامل مع الصّنفين كلا حسب علاقته، وكذلك بين البحث الفرق بين الإرهاب الذي يرّهب النّاس والجهاد الذي لايكون إلاّ لرد العدوان و الاعتداء وكذا تحقيق الأمن والسّلام ،بل ومحاربة الإرهاب .

وكما أصّل القرآن الكريم للتعايش مع أتباع الأديان العلاقة السّلمية فإنّه بناها على مبادئ ،منها: الكرامة الإنسانية للإنسان،فلقد كرّم القرآن الإنسان بوصفه إنسانا بغض النّظر عن عن عقيدته ،وعرقه ،وجنسه ...كما أكد أنّ بني الإنسان يختلفون ،وجعل هذا الاختلاف من السّنن الكونية التي لايستطيع أحد أن يغيرها إلاّ الله ،بل جعل ذلك آية من آيته فهم مختلفون في عرقهم وجنسهم ولغتهم ولونهم ودينهم ،فهو أسس التعارف على الاختلاف ،فاختلاف الشّعوب والقبائل والمجتمعات ،كل ذلك من أجل أن يتعارفوا.

وجعل رسالة الإسلام للعالمين ،ولم يجبر أحدا على اعتناقها والدّخول فيها،بعدما بينها أحسن بيان وجعل الدّعوة إليها قائمة على الحجة والبرهان لا على القهر والسّنان (السّيف)،وعلى عدم الإكراه والإغراء ،فهو لايُكره أ حدا على الدخول فيه مع إعطاء الحرية للمخالفين في أن يؤمنوا أو يناقشوا أو أويرفضوا ،فلهم الحرية في اعتقاد أي دين شاؤوا فهم مسؤولون على اختيارهم يوم الحساب ولايسألهم عن ذلك إلاّرب الأرباب ،كما أعطاهم حرية التّعبير لإبداء وترجمة عقائدهم من دون إقصاء ولاتهميش و لم يمنع من ذلك أن يناقشهم بمنهج النّقد لابمنهج الطّعن فيما اعتقدوه ،والإنسان مجبول على المجادلة سواء بالحق أوبالباطل ،قال تعالى :﴿ وَكَانَ ٱلْإِنسَٰنُ أَكْثَرَ شَىْءٍ جَدَلًا ﴾[1] ، وأرشد إلى تسيير هذه الفطرة بأسلوب الحوار،فجعله وسيلة لتبادل الآراء وتلاقح الأفكار،وبيان صحيحها من سقيمها ،وحقها من باطلها ،وجعل أصل الحوار التّوحيد ، أبانه أحسن بيان وأقام دعوته على الدّليل والبرهان ،ودعا المخالفين أن يحضرواويحاوروا فيه بكل حرية واطمئنان ؛ حوارا يكون مبنيا على حجج العقل ومنطق

(1)- الكهف :54.

البرهان ، حتى وإن بان لهم الحق ،فلهم الحرية أن يؤمنوا أويكفروا : ﴿ فَمَن شَآءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَآءَ فَلْيَكْفُرْ ﴾[1].

وبعد هذا التّقعيد كلّه، يمد جسور التّواصل مع المخالفين من أتباع الأديان ،فيشرع لهم أحكام تخصهم وأخرى تربطهم بالمسلمين برابطة البّروالإحسان بكل معانيهما ، فتسجد هذا التواصل بمظاهر أخلاقية وإنسانية في ميادين شتى ، فلا يمنع للتواصل مع المخالفين بمختلف مستوياتهم وفي جميع المجالات الحياتية،وهذا مقرر قدرا وشرعا ،عقلا ونقلا ،فلم يأت القرآن بما يخالف، الفطر .

ثمّ، بعد ذلك نجد القرآن عالج قضايا مافتأت،أن تزعزع التّعايش و السّلم والأمان في كثير من البلدان ،قضايا أصبحت حديث السّاعة والسّاحة ،قضية النّمطية السّلبية المتبادلة بين أتباع الأديان ،وقضية نقض العهود، وقضية التعدي على المقدسات .

فالقضية الأولى قضية النّمطية السّلبية المتبادلة بين أتباع الأديان ،فنجد كثيرا من غير المسلمين لايعرفون من الإسلام إلاّ انّه الإرهاب ،ومن الإرهابين إلاّ العرب والمسلمين فهم لايقرأون الإسلام من مصادره ،بل يقرأونه من القراءات الاستشراقية المشّوهة والمسفهة،بل وهذا ينطبق على كثير منها-،فهم يحسبون أنّ ذلك هو الإسلام .وقوم من المسلمين المتطرفين لايعرفون غير المسلمين إلاّ بنظرتهم الدّغمائية الخاطئة،فيجعلون غير المسلمين صنفا واحدا يجب معاداته ومقاطعته ،بل إزاحته وإزالته إن كان في ذلك مقدور.وكل هذا وذاك خطأ في التّعرف على حقيقة النّاس وماهم عليه فدعا القرآن إلى التعلم ومعرفة المخالفين بمالهم وماعليهم من كل الحيثيات وذلك بمنهج العلم: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ﴾[2] ومنهج العدل والقسط :﴿ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَـَٔانُ قَوْمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعْدِلُوا۟ ﴾[3] ومنهج ليسوا سواءا.

([1])- الأنعام :29 .

([2]) -الإسراء:36. .

([3]) -المائدة :8 .

والقضية الثّانية قضية نقض العهود ؛التي بنقضها يذهب الأمن وتشتعل الحروب، ومايمثلها ويصدق عليها اليوم واقع القضية الفلسطينية بنقض العهود والوعود من قبل الصهاينة اليهود.

والقضية الأخرى قضية التعدي على المقدسات ،حيث جعل فئام من النّاس مقدسات الأديان مدنسات فلا يتكلمون عليها إلاسبا وشتما ،ولايصورونها إلا ازدراء وفكاهة وامتهانا،ويجعلون ذلك من حرية التّعبير ،ونسوا أولائك أنّ هذا التّعبير لايكون إلاّ بتغير السّلام حربا وبـــالأمن خوفا ،وبالتّعايش فرقة ونزاعا .

لهذا بيّن القرآن حقيقة هذه القضايا،فأرشد إلى معرفة المخالفين ،وأمر بالوفاء والعهود،ومنع من سب مقدسات الأديان ،وهذا هو منهج القرآن في تأصيل التّعايش مع أتباع الأديان.

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

ملخص البحث بالإنجليزية

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية

Abstract

The issue of coexistence is an issue which engaged those who are religiously, ethnically and even sectarian and ideologically, where seminars and meetings were held and laws were enacted. It is one of the most important issues that come before the table of dialogues and discussions. Every nation looked up to show what it was, and highlight its borders and its concept.

There is no doubt that the message of Islam is universal, came for all mankind. Coexistence is a principle of its principles, and a base of its bases that Quran had originated and brought to light, and set up its borders and methodology. This research which is before our hands tackles this issue entitled: "**Living with the followers of religions in the Holy Quran"**, which can set forth in the following points:

- Stating out the concept of coexistence and tolerance at real Muslims.
- The origin and the reality of the relationship of Muslims with other religions' followers.
- The foundations on which Quran has built the principle of coexistence.
- Mechanisms for coexistence with followers of religions in the Holy Quran.
- Stating out the aspects of coexistence between Muslims and non-Muslims in the Holy Quran and the reasons which negatively affect that.

Through this restructuring of the subject, we it summari in thefollowing:

The genuine coexistence is happening by abstinence and cooperation. By abstinence it meant to keep Muslim religious identity without being diluted or being melt in the other and so to preserve the assets and principles in the realm of his religious faith, and in cooperation in all that cooperation is worth in the field of transactions and human relations.

In this sense and through research it has discerned to us that coexistence or tolerance is a principle of Quran's principles, was founded to combine between who are different at all religious ethnic and nationalism levels and others. The origin of the relationship between Muslims with other religions' followers is a peaceful relationship set up by Quran with the peaceful class of them. Whereas, the relationships with those who have declared war on Muslims and attacked them and drive them out of their homes and homelands is a relationship of war. Moreover, Quran has set rules to deal with both classes accordingly. The research has as well unveiled the difference between terrorism that terrorized people and Jihad which can't be but to respond to aggression and assault, as well as to achieve peace and security, and even to fight against terrorism.

As Quran originated for coexistence with followers of religions the peaceful relationship, it was built on principles, including: the human dignity of the human being; since Quran has honored man as a human being, regardless of his faith, and his race,... and also stressed that human beings are different, and made this difference of cosmic laws which no one could change but Allah, and made it a prodigy of his. So, they are different in race, sex, language, color and religion, and he has founded acquaintance on difference, differing peoples and tribes and communities, all in order to get to know each other.

And made the message of Islam to the worlds, and did not force anyone to embrace and engage in it , after well stating

and it and based the call to it on the argument and evidence and not on coercion and spear (sword), it force none to follow it giving freedom for offenders to believe or discuss or reject, they have the freedom to believe any religion they want to understand and they are responsible for their choice in front of God the day of judgment, also gave them the freedom of expression to express and translate their beliefs without exclusion or marginalization, and that did not preclude to discuss with them in criticizing approach, and not in a striking way in their beliefs, because man is by nature to polemic whether he is right or wrong, God says: ﴿***and indeed we have put forth Every kind of example In This Quran, for mankind. But, man is ever more quarrelsome than anything*** [1]﴾ **1** ﴿***Al Kahf 54***﴾and instruct to conduct this instinct through dialogue, setting it as a way to exchange views and cross-fertilization of ideas, and set forth what is rue and what is wrong in it, set out unification as the basis of dialogue, well indicating it and established its call on evidence and proof, and called for violators to dialogue it freely and be contentment ; a dialogue based on arguments of reason and logic proof, even if they fail to overcome, they have the freedom to believe or blaspheme: ﴿ ***and they said: "There is no (other life) but Our (present) life of This world, and never shall we be resurrected (on the Day of Resurrection).*** [2] ***29***﴾

Afterwards, it extends communication bridges with violators of the followers of religions, and prescribed to them the provisions of their own and other bound them together to

---

1 - ***Al Kahf :54***

2 - ***Al Anam :29.***

Muslims by association beneficence a kindness in all sense, this communication incarnated in ethical and humane manifestations in various fields, it is not foreclosed to communicate with offenders in their different levels and in all areas of life, and this predetermined by foreordain and religion, with reason and conveyance, and Quran does not come contrary to the instinct.

Then, after that we find that Quran tackled issues that never stopped threatening coexistence and peace and security in many countries, the issues have become the talk time, the issue of mutual negative stereotypes among followers of religions, and the issue of Promises Betrayed, and the issue of insulting the sanctities.

The first issue is the issue of negative stereotypes exchanged between the followers of religions, we find a lot of non-Muslims do not know of Islam but he terrorism, and of terrorists only Arabs and Muslims. They do not read Islam from its sources, but they read it from the deformed and distorted orientalist readings, or say drowning readings - and this applies many of it -, they believe that is Islam. Muslim Folk extremists do not know non-Muslims but by their wrong dogmatism, so they consider non-Muslims one kind that must be opposed, boycotted, and to dislodge and remove if it is affordable. All this is wrong to identify the fact of people and what they really are. So, Quran has solicited to learn and empathize violators; their duties and their rights, by scientific approach: ﴿ ***and follow not (O man i.e., Say not, or do not or witness not, etc.) that of which You have no knowledge (e.g. one's saying: "I have seen," while In fact He has not seen, or "I have heard," while He has not heard). Verily! The hearing, and the sight, and the heart, of each of those you***

will be questioned (by Allah).﴾[1]**1 ﴿Al Israa﴾**The approach of Justice and straight: ***﴿O you who believe! stand out firmly for Allah and be just witnesses and let not the enmity and Hatred of others make you avoid justice. be just: that is nearer to piety, and fear Allah. Verily, Allah is well acquainted with what you do.***[2]**﴾2 ﴿Al Maa-idah﴾** And the principle that they are not alike.

The second issue is an issue Promises Betrayal; which takes down security and ignites wars, which is exemplified and ratified today by the reality of the Palestinian cause in overturning the covenants and promises by Zionist Jews.

The other issue is the issue of insulting sanctities, where some people turned sanctities of religions into defile, so they do not speak about but to insult it, and never picture it but contemptuously and for humor and humiliating, and make of that a freedom of expression, and forgotten that this expression cannot be unless by changing peace to war and security to fear, and coexistence to conflict.

Therefore, Quran has set the fact of these issues and directed to find out the offenders and ordered the fulfillment and covenants, and prevented insulting religious sanctities, and this is the approach of the Quran in the origination of coexistence with followers of religions.

---

[1]**- Al Israa ::36**

[2] -**Al Maa-idah**:8

جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية